

المؤسسات الاقتصادية
التى أثَّرت فى تاريخ الأمة الإسلامية
فى القرنين التاسع عشر والعشرين



تأليف

د/ عادل حميد يعقوب عبدالعال

أستاذ الاقتصاد ووكيل كلية التجارة – جامعة الأزهر

الم ﴿١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾. [سورة البقرة – الآيات من ١ – ٢١].

مقدمة

لم يترك الإسلام الإنسان وشأنه، بل لقد نظم له أمور حياته فوضع له المبادئ التى يسترشد بها فى تنظيم حياته الاقتصادية والمالية والاجتماعية، وحدد شروط معاملاته التجارية وبين حدود علاقاته مع الآخرين للمحافظة عليه والعيش فى سلام وتوفير حياة كريمة له[1] وترك له حرية الاجتهاد لمعيشته بما يتناسب مع ظروف الزمان والمكان.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا**﴾. [سورة الإسراء، الآية ٧٠].

ومع تعدد حاجات الإنسان عبر العصور المتلاحقة كَّماً وكيفاً، أخذ يبحث عن الوسائل التى يستطيع من خلالها تلبية احتياجاته المتعددة والمتطورة بشتَّى السبل، من هنا ظهرت المؤسسات بأنواعها المختلفة الاقتصادية والاجتماعية والدينية والتربوية والسياسية وخلافه لتلبى طموحاته.

ولما كانت المؤسسات الاقتصادية هي موضوع الدراسة، فإن ربط تطور المؤسسات الاقتصادية بالتاريخ الاقتصادي والحضاري للأمة الإسلامية غاية فى الأهمية، حيث أن حالات القوة والضعف التى تشهدها الأمة الإسلامية تتزامن مع ميلاد وانطلاق مؤسسات قوية ومنها بالطبع

---

[1] انس المختار احمد عبدالله (دكتور): **الإدارة فى الإسلام (التخطيط – التنظيم – التوجيه – القيادة – الرقابة) فى الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها**، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص ٥.

المؤسسات الاقتصادية أو أُفول نجم المؤسسات ومرضها وضعفها فى الحالات الأخرى.

وقد قسم كثير من كُتاب تاريخ الاقتصاد الإسلامي مراحل التطور الاقتصادي والحضاري للأمة الإسلامية إلى ستة مراحل[1]:

المرحلة الأولى: هي مرحلة تكوين الدولة الإسلامية الأولى وقد بدأت بهجرة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، وانتهت بمقتل الخليفة على بن أبى طالب رضي الله عنه بعد فترة من الفتن وعدم الاستقرار وقد تطور فى هذه الفترة الاقتصاد تطوراً كبيراً وخاصة فى المجال الزراعي نتيجة للفتوحات الإسلامية الكبيرة، كما أنشئت المؤسسات فى صورة الدواوين التى تنظم الأعمال المختلفة للدولة.

المرحلة الثانية: فقد بدأت بالخلافة الأموية وانتهت مع نهاية العصر العباسي الأول حيث استمر الاقتصاد بالاعتماد شبه الكلى على الزراعة وبحسن تنظيم المالية العامة ووجود رخاء اقتصادي ووفرة مالية ولقد كانت للمؤسسات (الدواوين) دور كبير فى ملاحقة هذا التطور[2].

المرحلة الثالثة: فى هذا التطور فهي مرحلة التدهور والتي امتدت ثلاثة قرون وهى تشمل العصر العباسي الثاني حيث انخفض الأداء الاقتصادي وصاحبها بالطبع ضعف للمؤسسات الاقتصادية العاملة.

وكانت **المرحلة الرابعة** هي مرحلة النمو الجزئي والتي تبدأ بعصر المماليك لحين تأسيس الدولة العثمانية، فقد انتعشت الأمة الإسلامية فى

---

[1] فؤاد عبدالله العمر (دكتور): **مقدمة فى تاريخ الاقتصاد الإسلامى وتطوره**، المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م، ص ٩٥ – ٩٨.

[2] رفعت السيد العوضى (دكتور): **تراث المسلمين العلمى فى الاقتصاد المساهمة العربية العقلانية**، دار المنار، القاهرة، ٢٠٠٨م، ص ١٦٦ – ١٦٧.

بعض أجزائها ودولها مثل مصر والشام وأجزاء من العراق وإيران وآسيا الوسطى كما انتعش المغرب مما ساعد فى دعم أداء الاقتصاد الإسلامى فى بعض الأقاليم وإن لم يصل إلى حيز الاقتصاد الكلى للأمة الإسلامية.

أما **مرحلة القوة فهي المرحلة الخامسة** وهى سيادة دولة الخلافة العثمانية فى الفترة من ١٢٩٩م إلى١٩٢٣م[١] والتي اهتمت بالمؤسسات المالية وغيرها من المؤسسات الاقتصادية والتي حققت فيها دولة الخلافة طفرات اقتصادية كبيرة.

أما **المرحلة الأخيرة** فهي الفترة التي تراجعت فيها الأمة تراجعاً كبيراً وقد انعكس هذا التراجع فى التبعية للاقتصاد الغربي وقد اتسم الأداء الاقتصادي في هذه الفترة بالضعف الشديد حيث زادت معدلات الفقر وانتشار الأمراض وتدنى مستوى التعليم والصحة والأمية والخدمات بل وظهور المجاعات فى كثير من بلدان العالم الإسلامى وقد أصيبت معظم المؤسسات الاقتصادية بالوهن والضعف الشديد نتيجة للظروف الصعبة التى تعمل بها.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من خلال تناولها لموضوع يصنف كأحد أهم الموضوعات الاقتصادية والذي لم يأخذ حقه فى الدراسة والتحليل فى أدبيات الدراسات الاقتصادية من قِبل المتخصصين والمهتمين بمثل هذه

---

[١] لبنى المصيلحى احمد سعد المصيلحى: **التجربة التنموية التركية بين الفكر الوضعى والإسلامى**، رسالة ماجستير غير منشورة، المعهد العالى للدراسات الإسلامية، القاهرة، ٢٠١٠م، ص ١٢.

الموضوعات وهو "المؤسسات الاقتصادية التى أثرت فى تاريخ الأمة الإسلامية فى القرنين التاسع عشر والعشرين".

حيث أن المؤسسات بصفة عامة والمؤسسات الاقتصادية بصفة خاصة تلعب دوراً كبيراً ومؤثراً فى رقى الحضارة الإنسانية وفى قيادة الأمم نحو التقدم والنماء ولذلك ستحاول هذه الدراسة الإسهام فيما يلي:

١ - تسليط الأضواء على الأهمية الكبيرة للمؤسسات الاقتصادية ودورها الفعال فى إحداث النهضة الاقتصادية والحضارية للأمة ودوام استدامتها.

٢ - محاولة استنهاض الهمم للقادة والمواطنين لدعم هذه المؤسسات مجتمعياً وسياسياً وفكرياً وشعبياً وتمهيد الطرق أمامها لسرعة الانطلاق ومواصلته لتحقيق ما تصبو إليه هذه الأمة من التقدم والحضارة والازدهار بالإضافة إلى العزة والكرامة يقول الله سبحانه وتعالى: **﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.** [سورة المنافقون، من الآية ٨]**.**

٣ - استطاعت المؤسسات الاقتصادية أن تكون قاطرة التقدم وقيادة الكثير من التجارب العالمية الناجحة اقتصادياً وخاصة فى الدول المتقدمة الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وبريطانيا وفرنسا وكندا وايطاليا وكذلك اليابان والصين وكوريا الجنوبية والبرازيل وكذلك بعض الدول الإسلامية تركيا وماليزيا.

٤ - عرض لبعض التجارب الناجحة "للمؤسسات الاقتصادية" ودراسة بعض الحالات فى الدول الإسلامية.

٥ - التحليل الدقيق لأهم الأسباب التى أدت إلى فشل كثير من المؤسسات الاقتصادية فى العالم الإسلامى فى القرنين الماضيين والاستفادة من السلبيات التى وقعت فيها هذه المؤسسات ومحاولة تجنبها مستقبلاً.

٦ - ندرة الدراسات المتعلقة بدور المؤسسات الاقتصادية فى العالم الإسلامى خاصة فى القرنين التاسع عشر والعشرين مع ملاحظة أن معظم الدراسات والأبحاث كانت فى كثير من الأحيان مجرد إشارات عابرة وبأسلوب يغلب عليه الجانب الوصفي، ومبتعداً عن التحليل الموضوعي لهذه المؤسسات وعرض الجوانب التطبيقية لها. كما أن اغلب الدراسات كانت تركز على الأحداث الاقتصادية دون ذكر تفصيلي لدور المؤسسات الاقتصادية الذي لعبته فى هذه الأحداث.

٧ - مراجعة دور المؤسسات الاقتصادية بالعالم الإسلامى وتقويم دورها لاستيضاح مدى إسهامها الاقتصادي بالسلب أو بالإيجاب على الدول التى تقع فى نطاقها بصفة خاصة والأمة الإسلامية بصفة عامة فى الفترة الزمنية محل الدراسة.

٨ - تحقق هذه الدراسة الاستفادة لمتخذي القرارات بالدول الإسلامية بمستوياتها الإدارية المختلفة والتي تشمل الوزارات والهيئات من خلال التحليل العلمي للمؤسسات الاقتصادية وبيان أوجه القصور وأسباب النهوض وذلك باتخاذ القرارات المناسبة واللازمة لعودة هذه المؤسسات لمكانها الطبيعي ضمن المنظومة الاقتصادية للأمة.

٩ - تسهم هذه الدراسة فى الحث على سرعة إصلاح المؤسسات الاقتصادية وإعادة هيكلتها بما يتفق والظروف العالمية الجديدة خاصة فى ظل

الاقتصاد الرقمي والمعرفي الذي يسود العالم الآن وحتى يمكنها ذلك من القيام بدورها المنشود على أحسن وجه ممكن.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من أهمها:

١ - رصد وتحليل لأهم أنواع المؤسسات الاقتصادية المؤثرة فى العالم الإسلامى.

٢ - الإجابة على السؤال التالي: كيف تلعب المؤسسات الاقتصادية دوراً كبيراً فى تقدم الأمة ونهضتها وكذلك تنمية المجتمعات التى تعمل بها.

٣ - إبراز بعض التجارب الناجحة للمؤسسات الاقتصادية فى العالم الإسلامى فى القرنين التاسع عشر والعشرين.

٤ - التحليل الاقتصادي لأهم الأسباب التي أدت إلى عدم قيام المؤسسات الاقتصادية بالدور المأمول منها لتحقيق التقدم الاقتصادي للعالم الإسلامي.

٥ - نجاح كثير من المؤسسات الاقتصادية بالدول المتقدمة فى إحداث النهضة وقيادتها.

منهجية الدراسة:

سيعتمد الباحث على الأسلوب التحليلي فى تحليل ورصد المؤسسات الاقتصادية التى أثرت فى تاريخ الأمة، وكذلك على المنهج التاريخي المقارن لأنه يتناسب مع دراسة وقائع وأحداث المؤسسات الاقتصادية فى القرنين التاسع عشر والعشرين وتحليلها على أسس علمية دقيقة بقصد التوصل إلى حقائق تساعدنا على فهم مشاكل المؤسسات الاقتصادية فى الماضي وحل مشكلاتها فى الحاضر والتنبؤ والتخطيط لها فى المستقبل، كما

سيعتمد الباحث على الأسلوب الاستنباطي وذلك من خلال استعراض مجموعة من تجارب المؤسسات الاقتصادية الناجحة أو الفاشلة ومن ثم التوصل إلى بعض الدروس المستفادة منها والتي يمكن أن تستفيد منها البلدان الإسلامية مستقبلاً فى إعادة بناء مؤسساتها الاقتصادية. وقد اعتمدت هذه الدراسة فى جمع المادة العلمية على مراجع وأبحاث متنوعة، حاولت أن تغطى موضوع الدراسة وهى:

١ - المراجع الاقتصادية.

٢ - المراجع الشرعية.

٣ - المراجع التاريخية.

٤ - التقارير والإحصاءات.

٥ - المواقع الالكترونية.

حدود الدراسة:

يمس موضوع دراسة المؤسسات الاقتصادية التى أثرت فى تاريخ الأمة الإسلامية موضوعات متعددة منها ما هو اقتصادي ومنها ما هو سياسي ومنها ما هو اجتماعي ومنها ما هو تاريخي ومنها ما هو شرعي بطبيعة الحال. وسيحاول الباحث أن يركز على الجانب الاقتصادي مع عدم إغفال دراسة الجوانب المختلفة الأخرى.

وستقتصر هذه الدراسة على دراسة إسهام بعض المؤسسات الاقتصادية فى بلدان إسلامية مختلفة وخاصة مصر، كما سيتم رصد بعض تجارب المؤسسات بشكل فردى وبعض المؤسسات بشكل جماعي فى بعض الأحيان، كما ستركز هذه الدراسة على المؤسسات الاقتصادية فى الدول

الإسلامية فى القرن العشرين مع الإشارة فى أحيان كثيرة للمؤسسات الاقتصادية فى القرن التاسع عشر.

ولا شك أن دراسة الحالات والتجارب المختلفة للمؤسسات الاقتصادية بشكل فردى أو فى دولة إسلامية بعينها يمثل فى النهاية الملامح العامة لحالات المؤسسات فى دول العالم الإسلامى الأخرى نظراً للظروف البيئية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية المتشابهة لمعظم بلدان العالم الإسلامى سواءً الداخلية منها والخارجية.

خطة البحث:

اقتضت خطة البحث أن يتناول هذا الموضوع المهم "المؤسسات الاقتصادية" التى أثرت فى تاريخ الأمة الإسلامية فى القرنين التاسع عشر والعشرين من خلال مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة على النحو التالي:

الفصل الأول: المؤسسات الاقتصادية (الأطر – المفاهيم).

الفصل الثاني: دور المؤسسات الاقتصادية فى المجتمع الإسلامى فى القرنين التاسع عشر والعشرين.

الفصل الثالث: تقييم تجربة المؤسسات الاقتصادية وأثرها على النهضة فى البلدان الإسلامية فى القرنين التاسع عشر والعشرين.

الخاتمة والنتائج.

ويمكن تناول هذه الفصول على النحو التالي:

الفصل الأول

المؤسسات الاقتصادية (الأطر – المفاهيم)

تعد دراسة الجوانب الأساسية التى تمس عمل وطبيعة المؤسسات الاقتصادية وكذلك الجوانب النظرية والمصطلحية مداخل رئيسية لفهم هذا الموضوع المهم وعلى ذلك فإن هذا الفصل سيتناول الموضوعات التالية:

أولا: أهم المصطلحات الخاصة بالدراسة.

ثانيا: واقع وخصائص المؤسسات الاقتصادية.

ثالثا: الجوانب النظرية للمؤسسات الاقتصادية.

والتي يمكن تناولها على النحو التالي:

أولا: أهم المصطلحات الخاصة بالدراسة:

لما كانت دراسة المصطلحات الخاصة بالمؤسسات الاقتصادية من المداخل الرئيسية لفهم هذا الموضوع. فإننا سنعرض لأهم المصطلحات التى جاءت بالدراسة على اعتبار أنها مكون أساسى من مكونات منظومة المؤسسات الاقتصادية, ولتجنب الفهم الخاطئ لبعض المصطلحات التى أهملتها الدراسة.

١- مصطلح المؤسسية Foundation:

هي كيان تنظيمي لممارسة الأعمال الخاصة أو العامة سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو تعليمية أو خيرية وغيرها.

٢- مؤسسات الوقف الإسلامية:

هي وحدات ذات طابع خاص، تقوم بإدارة الأموال الموقوفة فى ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وحسب ما ورد بحجة الواقف من مقاصد وفى ضوء القوانين والأعراف الوقفية السائدة بهدف تعظيم المنافع

والخدمات، التى تقدم للأفراد والمجتمعات وتحقق التنمية الشاملة للمجتمعات الإسلامية.

٣- الوقف الإسلامى:

الوقف فى اللغة الحبس وفى الاصطلاح الفقهي: حبس الأصل وتسبيل الثمرة والوقف يقوم على التبرع بمال قابل للبقاء والاستفادة بمنافعه المتولدة دوريا فى وجه من وجوه البر والخير.

٤- ناظر الوقف:

يقوم على إدارة كل وقف ناظر يحدده الواقف ويعاونه آخرون فى الإدارة حسب حجم الوقف ونوعه وقد حدد الفقهاء واجبات وحقوق الناظر.

٥- شركات توظيف الأموال:

هي مؤسسات ذات طابع شخصي تقوم بتجميع الأموال لاستثمارها نيابة عن أصحابها مقابل عائد, ويلاحظ أن هذا العائد كان فى معظم الأحوال مجزيا ويفوق العوائد الموزعة من قنوات الاستثمار الأخرى المتاحة.

٦- المصارف الإسلامية:

هي مؤسسات مالية تقوم بتقديم الخدمات والمنتجات المصرفية وغيرها وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بهدف المحافظة على القيم والأخلاق الإسلامية وتحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي لتحقيق الحياة الطيبة الكريمة لأفراد المجتمع, كما تصنف أنها مؤسسات تنمية حقيقية.

٧- البنوك التجارية:

هي مؤسسات مالية تنصب عملياتها الرئيسية على حشد الموارد المالية والنقود الفائضة عن حاجة الجمهور والمؤسسات فى شكل ادخارات بغرض إقراضها وتوظيفها للآخرين وفق قواعد وأساليب معينة.

كما أنها تتعامل بالائتمان وتسمى أحيانا ببنوك الودائع وأهم ما يميزها عن غيرها هو قبول الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية وينتج عن ذلك ما يسمى بخلق النقود.

٨- أسواق المال:

هي جميع المؤسسات التي تقوم بطريق مباشر أو غير مباشر بمرحلة أو أكثر من مراحل التوسط المالي بين البائعين والمشترين أو المقرضين والمقترضين للحقوق المالية وتنقسم الأسواق المالية إلى أسواق نقد وأسواق رأس المال.

٩- أسواق النـقد:

هي الأسواق التي تتعامل في التمويل قصير الأجل (أقل من عام في الغالب) ومن أهم مؤسساتها البنوك التجارية والسماسرة وبعض الجهات المالية الحكومية.

١٠- أسواق رأس المال:

وهى الأسواق المختصة بسوق المعاملات المالية المتوسطة والطويلة الأجل وتتضمن هذه الأسواق نوعين من المعاملات:

الأول ويشمل الائتمان المتوسط والطويل الأجل ويتولى هذا النوع من المؤسسات المالية التي تمنح التمويل المتوسط والطويل الأجل مثل شركات التأمين والبنوك المتخصصة ٠ مثل البنك العقاري – الصناعي) وهو ما يطلق عليه أحيانا الاستثمار الاقتصادي حيث تستخدم التسهيلات الائتمانية هذه في تمويل المشروعات في مختلف القطاعات الاقتصادية.

الثاني ويشمل هذا النوع التعامل في شراء الأوراق المالية "الأسهم/ السندات" ويطلق عليه أحيانا التوظيف وتلعب البورصة دورا أساسيا في هذا النوع من المعاملات.

١١- الأسواق الأولية:

وتقوم هذه الأسواق بتوفير الوساطة المالية للإصدارات الجديدة التي تطرح لأول مرة وكذلك المؤسسات المالية الوسيطة مثل بنوك الاستثمار بمساعدة الشركات في القرار الخاص بنوعيه الأوراق المالية التي تطرح وحجمها وكذلك تعرف المشترين (عارضي النقود) بالاختيارات المختلفة المتاحة لشراء الأوراق المالية الجديدة, أما الدول التي تتسم أسواقها المالية بالصغر ومنها الدول العربية فتتولى البنوك التجارية العاملة منها مهمة إصدار الأوراق المالية ومن بين هذه الدول المملكة العربية السعودية.

١٢- الجمعيات الأهلية:

وهى مؤسسات أهلية غير حكومية تعمل على خدمة المجتمع في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والتعليمية والاجتماعية والبيئية والسياسية وغيرها

ثانيا: واقع وخصائص المؤسسات الاقتصادية:

سيتم دراسة واقع وخصائص المؤسسات الاقتصادية من خلال دراسة ما يلي:

١ - أهم وظائف المؤسسات الاقتصادية.

٢ - واقع المؤسسات الاقتصادية.

٣ - خصائص وصور المؤسسات الاقتصادية.

وقبل دراسة هذه العناصر يجب أن نشير إلى أن المؤسسات الاقتصادية تنقسم إلى عدة أقسام من أهمها المؤسسات الخاصة والمؤسسات العامة, وقد تجمع في بعض الأحيان ما بين العامة والخاصة (المشتركة), كما قد تكون

هذه المؤسسات في أحيان أخرى مؤسسات أهلية, كما قد تكون هذه المؤسسات إقليمية أو دولية حسب نطاقها الجغرافي.

وسنتناول دراسة العناصر السابق ذكرها على النحو التالي:

١- أهم وظائف المؤسسات الاقتصادية:

تتعدد وظائف المؤسسات الاقتصادية حسب أنواعها وأهدافها إلى عدة وظائف ومن أهمها:

١-١ المساعدة في رفع معدلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال حسن توجيه الموارد للأنشطة والمجالات التي يحتاجها المجتمع.

١-٢ توفير الموارد المالية للمشروعات المتعددة الصناعية والتجارية والزراعية والخدمية.

١-٣ خلق فرص الاستثمار والادخار المناسبة.

١-٤ تعبئة الموارد الاقتصادية والتخصيص الأمثل لها.

١-٥ ترشيد السياسات الاقتصادية والمالية (برامج التحول الاقتصادي والإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي).

١-٦ توفير البنية الأساسية المادية والمؤسسية.

هذه هي أهم وظائف المؤسسات الاقتصادية أما واقع وخصائص المؤسسات الاقتصادية فيمكن تناوله على النحو التالي:

٢- واقع المؤسسات الاقتصادية بالدول الإسلامية:

يمتلك العالم الإسلامي ثروات إستراتيجية أهمها النفط والغاز والزراعة وثروات معدنية مثل الحديد والنحاس والفوسفات وغيرها .

حيث يختزن ثلثي الاحتياطي العالمي من النفط وكذلك ٢٢.٥% من الاحتياطي العالمي للغاز[١] وينتج ٩% من إنتاج العالم من الحديد ويشكل النفط الغربي ٦٥% من احتياجات أوربا و٨٠% من احتياجات اليابان و١٥% من احتياجات الولايات المتحدة الأمريكية وبالرغم من العالم الإسلامي يمثل ٢٥% من سكان العالم (مليار ونصف) إلا أنه لا يملك إلا قرابة ٩%[٢] فقط من حجم التجارة العالمية كما أن نسبة السكان تحت خط الفقر حوالي ١٦.٨% .

كما يعانى العالم الإسلامي من مشاكل كثيرة تتمثل في ضعف القاعدة الاقتصادية وارتفاع البطالة ومشاكل الأمية والتعليم والصحة وغيرها .

وقد انعكست كل هذه المشاكل على أداء المؤسسات الاقتصادية ولذلك فالتحديات والمشاكل في العالم الإسلامي كبيرة ولكن الآمال والطموحات أكبر بكثير فالاقتصاد في العالم تحول من اقتصاد الحقول إلى اقتصاد العقول ، ونحن أيضا نحتاج إلى تغيير وتجديد الفكر المؤسسي وخاصة الاقتصادي منه ، نحتاج إلى حلول إبداعية غير تقليدية ، نحتاج إلى إرادة سياسية حقيقية ، نحتاج إلى الإخلاص في النوايا يصدقه حُسن العمل وجديته ، فالاقتصاد قطار ديناميكي يتحرك بسرعة ، لا ينتقل إلى محطاته غير المجتهد أما النائم فعليه البقاء .

يكتسب عمل المؤسسات الاقتصادية في الدول الإسلامية حديثا وبداية من أواخر القرن العشرين أهمية كبيرة خاصة في ظل اقتصاد قائم على

---

(١) المعهد العالمي للفكر الإسلامي، **الدليل الإحصائى للعالم الإسلامى مؤشرات مقارنة**، الإصدار الرابع، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١١م، ص ١٠٧.

(٢) المرجع السابق، ص ١٨.

المعلومات والمعرفة والقدرة على تحقيق أهداف أكثر طموحا للحاق بركب الحضارة والتنمية في دول العالم المختلفة التي حققت ذلك مع الأخذ في الاعتبار التحولات الاقتصادية والدولية التي تسود العالم والتي من أهمها:

١ -٢ عولمة النشاط المالي.

حيث شهدت الأسواق المالية بمختلف قارات العالم عمليات اندماج كبيرة شملت المؤسسات المالية والمصرفية والبورصات وشركات الوساطة والخدمات وقد ترتبت على ذلك ميلاد كيانات مالية عملاقة, كما أزيلت القيود المفروضة على تحركات رؤوس الأموال بين الدول وخاصة تلك الأموال قصيرة الأجل, أو كما يطلق عليها الأموال الساخنة وقد اتجهت كثير من الدول نحو التكتل الاقتصادي الإقليمي لتحقيق المزيد من المنافع الاقتصادية المشتركة.

٢ -٢ تعاظم دور الاقتصاد الرقمي والمعرفي وخاصة في مجال الإنتاج السلعي والخدمي والمبادلات التجارية في ضوء التقدم المنهل في مجال الاتصالات والتقنية الرقمية للمعلومات[١].

٣ -٢ تعاظم دور المنظمات الدولية في إدارة الاقتصاد العالمي: حيث تتبنى المنظمات الدولية وبقوة فكر المدرسة الكلاسيكية الخاص بحرية المنافسة الاقتصادية بين الدول, حيث يساند صندوق النقد الدولي والبنك الدولي دعم برامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي في الدول النامية وقد شملت هذه الإصلاحات كل من الإصلاحات النقدية والمالية والمؤسساتية وغيرها بالرغم من التكاليف الاجتماعية الباهظة

---

[١] عادل حميد يعقوب (دكتور): **الأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨م وأثرها على مشكلة الغــذاء فى العالم العربى**، ندوة الأمن الغذائى، جامعة الإيمان، صنعاء، ٢٠٠٩م، ص ٣.

المصاحبة لهذه البرامج والتي ثبت فشل الكثير منها في دول متعددة بالعالم وخاصة في الدول الإسلامية[1] وذلك لعدم مناسبتها لظروف وإمكانيات هذه الدول, كما شكلت منظمة التجارة العالمية نظاما حازما في العلاقات التجارية الدولية, جعل في كثير من الأحيان صعوبة في حماية الأسواق الداخلية من المنافسة الخارجية من أية دولة في العالم.

وينسب الكثيرون وجوه الفوضى وغياب التخطيط المستقبلي والقصور في الأداء وفقدان الإستراتيجية والارتباك في اتخاذ القرارات أو اتخاذ القرارات بشكل مرتجل وغير موضوعي وفشل خطط التنمية والإصلاح الإداري وتراجع كل محاولات النهضة والتقدم إلى فقدان المؤسسية والفكر المؤسسي[2]، كما يضيف البعض إلى ذلك انتشار الرشوة والمحسوبية والتحيز إلى تلك الأمور التي يعتبرونها معوقات النهضة وتجاوز الأزمات[3].

أما خصائص المؤسسات الاقتصادية فتتخلص في:

- إنها تدار بالفكر الجماعي المخطط.
- تبتعد عن العشوائية والفوضى في القرارات.
- تأخذ في الاعتبار الظروف المحيطة.
- يغلف الجانب القانوني جميع عملياتها.

---

[1] عادل حميد يعقوب (دكتور): **التطورات الحديثة فى أسواق المال العالميـــة**، بحـــث مرجعى، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠٠٨م، ص ٣٦٤.

[2] طه جابر علوانى (دكتور): **التأسيس والمؤسسية فى الإســلام تاريخـــاً وتأصـــيلاً**، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م، ص ١٥.

[3] المرجع السابق، ص ١٥.

- § المردود الاقتصادي يكون كبيرا جدا في حال توافر البيئة المناسبة التي تساعدها في أداء أعمالها.
- § تتأثر كثيرا بالظروف السياسية الداخلية والمتغيرات الإقليمية والعالمية.
- § الأخذ بكل ما هو جديد في النظريات العلمية التي تناسب عملها وكذلك التكنولوجيا المستخدمة شرط ضروري لنموها المستدام.
- § حالتها من حيث القوة والضعف تمثل في الغالب الصورة العامة لكيان الدولة.
- § أنها دائما تتغير بظروف الزمان والمكان.

أما أهم صور المؤسسات الاقتصادية فهي:

المصارف الإسلامية والبنوك, مثل المصرف الإسلامي الأردني وبنك الراجحي الإسلامي وبنك البلاد السعودي وبنك فيصل الإسلامي المصري وبنك فيصل الإسلامي السوداني وبنك الفقراء ببنجلاديش وكذلك البنك الأهلي المصري وبنك مصر.

وكذلك مؤسسات الوقف الإسلامي ومؤسسات الزكاة, ومن صور المؤسسات الاقتصادية أيضا الشركات المالية غير المصرفية وخاصة شركات التأمين ومنها أيضا شركات توظيف الأموال بصورها المختلفة وكذلك الجمعيات الأهلية التي تقوم بدور اقتصادي كبير في المجتمع يكمل أدوار المؤسسات الاقتصادية.

كما أن هناك مجموعة من المؤسسات الاقتصادية تأخذ شكل مصارف أو بنوك أو صناديق إنمائية ذات طابع إقليمي مثل البنك الإسلامي للتنمية بجدة والصندوق الكويتي الوطني وصندوق أبو ظبي للتنمية والصندوق

السعودي للتنمية وكذلك أسواق رأس المال والبورصات بالبلدان الإسلامية وغيرها.

ثالثا الجوانب النظرية للمؤسسات الاقتصادية:

سيتم تناول دراسة الجوانب النظرية للمؤسسات الاقتصادية من خلال دراسة ما يلي:

١ - علاقة المؤسسات الاقتصادية بالنظرية الاقتصادية

٢ - تطور عمل المؤسسات الاقتصادية في الفكر الإسلامي والذي سيتم تناولها على النحو التالي:

١- علاقة المؤسسات الاقتصادية بالنظرية الاقتصادية:

يهتم علم الاقتصاد بدارسة السلوك الإنساني المتصل أو الذي يتعلق بكيفية استخدام الموارد النادرة نسبيا لإشباع حاجاته المتعددة, وكيف يوزع الأفراد والمجتمع مواردهم الإنتاجية ذات الاستعمالات المتعددة لإنتاج مختلف السلع والخدمات وتوزيعها بين الاستهلاك الحاضر والمستقبل بين مختلف الأفراد والجماعات والطبقات الاجتماعية ودراسة التكاليف والعائدات لكل نمط من أنماط الاستخدام, وينقسم علم الاقتصاد إلى فرعين رئيسيين, **الأول** الاقتصاد الجزئي أو الوحدوي Micro Economics والذي يهتم أساسا بتخصيص الموارد وسلوك المنتج والمستهلك والتي تندرج تحت نظريات القيمة, الطلب, العرض التوزيع ويلاحظ أن المؤسسات الاقتصادية هي المحور الأساسي لعمل هذه النظريات بل أن نجاح صحة هذه النظريات يرجح في الأساس إلى قوة تنظيم وأداء هذه المؤسسات.

أما **الثاني** فهو الاقتصاد الكلى أو التجميعي Macro – Economics وهو الذي يختص بدارسة سلوك المتغيرات الكلية أو التجميعية مثل الإنتاج التوظف – النمو – المستوى العام للأسعار – الاستهلاك - الادخار – الصادرات الواردات.

ويلاحظ أن الوضع الأمثل لهذه النظريات لا يتحقق على الإطلاق إلا من خلال وجود مؤسسات اقتصادية قوية, تؤكد نجاح هذه النظريات وهذا ما يفسر نجاح تطبيق بعض هذه النظريات في الدول المتقدمة وفشلها في الكثير من دول العالم الثالث على الرغم من الانتقادات الكثيرة التي توجه لبعض هذه النظريات.

كما أن النظريات الاقتصادية الإسلامية[1] في العمران والاستهلاك والاستثمار والإنتاج والنقود والقيمة والتوزيع لا يمكن أن تتحقق صحتها على أرض الواقع إلا من خلال مؤسسات اقتصادية قوية, بالإضافة إلى بيئة مناسبة لعمل هذه المؤسسات.

وعلى ذلك فالمؤسسات الاقتصادية بأنواعها المختلفة الإنتاجية والاستثمارية والتمويلية والتجارية والتنموية هي الآليات الأساسية لتأصيل عمل النظريات والقوانين الاقتصادية التقليدية والإسلامية السابق ذكرها.

٣- تطور عمل المؤسسات الاقتصادية في الفكر الإسلامي:

لا يستطيع أحد إغفال الأهمية الكبيرة للمؤسسية, فالإنسان طوال تاريخه وهو يتطور, بل أن أحد كبار الاقتصاديين[2] يرى بأنه يمكن القول أن آخر مراحل التطور التى يعيشها الإنسان الآن, تؤكد أن المؤسسية عامل رئيسي فاعل فيها, حيث أن تطور الإنسان فى المجالات السياسية دعمه ورشده وجود مؤسسية وهكذا الحال في المجال الاقتصادي والاجتماعي والعالمي, وهكذا العصر المعاصر يشهد بالآتى: حيثما وجدت المؤسسية

---

[1] راجع مساهمات الدمشقى وابن خلدون والمقريزى والدلجى وغيرهم، **تراث المسلمين العلمى فى الاقتصاد**، مرجع سبق ذكره، من ص ١٩ – ١٥٢.

[2] رفعت السيد العوضى (دكتور): **القيم الضابطة للمصرفية الإسلامية**، مؤتمر المصرفية الإسلامية، سلطنة بروناى، ٢٠٠٧م، ص ١٣.

وجد التقدم وحيثما وجد التقدم وجدت المؤسسية وعلى ذلك فهو[1] يرى أن الأمر على هذا النحو يجعل القول الآتى صحيحا, التقدم والمؤسسية حلقة لا يعرف أين بدؤها ومنتهاها[*], هذا التلازم بين التقدم والمؤسسية يستلزم على كل مسلم حسب مستواه وحسب عمله فكريا وتنفيذيا أن يهتم بموضوع المؤسسية تأصيلا وتطبيقاً.

وتؤكد[2] بعض الدراسات التى تتناول تطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي ومنها المؤسسات الاقتصادية بطبيعة الحال, أن تناول مثل هذه القضايا كما فى معظم القضايا الفكرية القديمة والحديثة أنها ستستمر تطرح دوما من زوايا مختلفة لتلاقى متطلبات العصر, كل هذا يؤكد نسبية الأحكام وأن ما يصلح لزمن قد لا يكون مطلوبا فى زمن آخر وأن ما كان مرجوحا لظروف معينة قد يصبح أكثر ترجيحاً فى ظروف أخرى ولذا فإنه ليس من الغريب أن نجد أن العديد من الحجج التى تثار فى تأييد هذا الاتجاه أو ذاك لا تطرح جديدا لم يكن معروفا, وإنما الجديد هو مقابلة هذه الحجج بنتائج التجربة والخبرات المتراكمة وتخلص هذه الدراسات[3] إلى أن ما تنتهي إليه مثل هذه المناقشات ليس أكثر من محاولات مستمرة قابلة للتعديل أو التغيير فى ضوء تغير الظروف وبالتالي المتطلبات وليس من المطلوب أو المقبول أن تنتهي بأحكام قطعية تغلق باب الاجتهاد وفى هذا رحمة للعاملين فليس

---

[1] المرجع السابق، ص ١٣.

[*] من هنا جاء تكليف مركز الدراسات المعرفية بالقاهرة لمجموعة من المتخصصين للكتابة فى موضوع المؤسسية بأنواعها المختلفة.

[2] حازم الببلاوى (دكتور): **دور الدولة فى الاقتصاد**، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٩م، ص ١٥.

[3] المرجع السابق، ص ١٦.

اخطر على المجتمعات وتقدمها من حصرها فى عدد محدود من الأفكار والقوالب الجامدة.

وفى الفكر الإسلامى[١] يستند عمل المؤسسات الاقتصادية بصورتها المنظمة إلى مبادئ عامة تعكس أحكام الشريعة الإسلامية المرنة والسمحة وهدفها هو تحقيق المصالح العامة (إذا كانت مؤسسات الدولة) أو خاصة إذا كانت المؤسسات الخاصة فى كل زمان ومكان استجابة لمتطلبات تلك المبادئ التى قامت على أساسها نشأة الدولة الإسلامية فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم واستجابة إلى الفتوحات والتوسعات الإسلامية ومع التطور الحضاري حتى عصر التكنولوجيا وثورة المعلومات، تستجيب المؤسسات لحاجات المسلمين بما يتلاءم مع حاجات المجتمع ولا شك أن هذه الخاصية لها أهميتها فى توضيح ما للشريعة الإسلامية من مرونة فى تمكين البشر من إقامة ما يناسبهم من مؤسسات تحقق المصلحة العامة للجميع.

وتربط أحد الدراسات[٢] بين شرط عودة النهضة الإسلامية وقبول فكرة المؤسسية وقيامها وترى هذه الدراسة أن مساهمة المسلمين فى المؤسسات الاقتصادية له هدف رئيسي وهو إثبات أن المسلمين قد استوعبوا فكرة المؤسسية بل وطوروها وتعاملوا معها بكفاءة، حيث أن إثبات هذا الأمر له أهمية ليست تاريخية فحسب وإنما أيضا فى حياتنا المعاصرة، حيث يمكن القول أن من جوانب الضعف أو التخلف الواضحة فى المجتمعات الإسلامية فى عالمنا المعاصر موضوع المؤسسية، حيث أن المجتمع المعاصر هو

---

[١] انس المختار احمد عبدالله (دكتور): **الإدارة فى الإسلام**، مرجع سبق ذكره، ص ٧٣.

[٢] رفعت السيد العوضى (دكتور): **تراث المسلمين العلمى فى الاقتصاد**، مرجع سبق ذكره، ص ١٦٨.

مجتمع المؤسسية فى كل مجالات الحياة الاقتصادية وغيرها والمسلمون لهم تاريخهم الايجابي دينياً وتطبيقياً مع فكرة المؤسسة.

وترى إحدى الدراسات أن للتقدم جناحان يطير بهما فى عالم السمو الحرية والمؤسسية حيث أن عقل الإنسان لا تظهر ملكاته الإبداعية إلا مع الحرية، فالحرية هي البيئة التي يبدع فيها عقل الإنسان وعندما يفقد الحرية، يفقد الإنسان عقله الإبداعي هذا هو الجناح الأول.

أما الجناح الثاني وهو المؤسسية، فالمؤسسية هي الوعاء الوحيد الذي يحمل الحرية، والمؤسسية هي البيئة التي تنمو فيها الحرية وتعطى ثمارها والاستبداد هو نقيض الحرية وعدو المؤسسية، إن المستبد لا يظهر ولا يسيطر إلا مع انهيار المؤسسية[١].

ويتساءل المرء لماذا يتزايد المدخل المؤسسي كمدخل لدراسة أوضاع العالم الإسلامى فى حد ذاتها وكجزء من أوضاع العالم، وتجيب على هذا التساؤل إحدى الدراسات التى ترى أن هذا ناتج عن التعقيد المتزايد فى الأوضاع العالمية التى تمس العالم الإسلامى فى حد ذاته أو التى تتصل بالعالم كله والعالم الإسلامى جزء منه يتصل أيضا بالمنافسة التى أصبحت بلا حدود[٢].

---

[١] رفعت السيد العوضى: **تعقيب على كتاب المؤسسية فى الإسلام تاريخاً وتأصيلاً**، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، ص ٤٨ – ٤٩.

[٢] نادية محمود مصطفى (دكتور): **المؤسسات البينية فى العالم الإسلامى، المؤسسية فى الإسلام تاريخاً وتأصيلاً**، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ -٢٠١٢م.

الفصل الثاني

دور المؤسسات الاقتصادية فى المجتمع الإسلامى

فى القرنين التاسع عشر والعشرين

المؤسسة الاقتصادية أمر فني يتطور مع تطور المجتمعات، وقد لعبت هذه المؤسسات دوراً كبيراً فى المساهمة الحضارية للأمة فى بعض الأوقات، كما لم يكن أداؤها بالمستوى المطلوب فى أحيان كثيرة نتيجة للضعف والوهن الذي أصاب الأمة نتيجة لظروف كثيرة وعوامل متعددة من أهمها تفشى الفساد والصراع السياسي والاستعمار الخارجي وغيرها.

وسنحاول فى هذا الفصل استعراض دور المؤسسات الاقتصادية فى المجتمع الإسلامى فى القرنين التاسع عشر والعشرين وعلى ذلك سنقوم بدراسة أهم المؤسسات الاقتصادية التى كان لها تأثيرا كبيراً فى المجتمع الإسلامى فى الفترة المذكورة وهى ما يلي:

أولا: مؤسسات الأوقاف الإسلامية.

ثانيا: المؤسسات المالية (المصارف الإسلامية – البنوك التقليدية):

ثالثاً: شركات توظيف الأموال.

رابعا: أسواق الأوراق المالية (البورصات).

والتي يمكن تناولها على النحو التالي:

أولا: مؤسسات الأوقاف الإسلامية:

يتميز النظام الاقتصادي الإسلامي وهو جزء من تصور عام للكون والحياة بأن نظام الملكية فيه مرتبط بالعقيدة الإسلامية فالله عز وجل هو خالق الكون والحياة والأرض والسماء وما بينهن وما عليهن وقد ترتب على الإيمان بهذه الحقيقة الاعتقاد بأن الله عز وجل المالك لكل شيء كما ارتضى

لنفسه عز وجل أن يكون كذلك يقول الله سبحانه وتعالى: **﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** [سورة البقرة، من الآية ١٠٧].

وتنقسم الملكية والتي هي أصل من أصول الاقتصاد فى النظام الإسلامى إلى ثلاث أنواع:

الملكية الفردية: حيث تمثل النمط الأساسى للملكية فى الإسلام بل قدم لها الإسلام الحماية وحث على حراستها والاعتناء بها.

الملكية العامة: وهى ملكية الدولة وهى تشبه الملكية الفردية فى كونها مالاً تمتلك الحكومة رقبته وحق التصرف فيه وهى موجهة لمصالح مجموع الناس.

الملكية الاجتماعية: فالملكية الاجتماعية أصل لا استثناء ولقد تقرر فى ظل الشريعة الإسلامية اشتراك الناس كلهم فى امتلاك المنافع الضرورية التى لا يتوقف على وجودها جهد فردى وتكون خارجة عن نطاق التملك الفردي فتحبس هذه الأموال لمصلحة عموم المجتمع ومنافعهم، فإذا تعلقت حاجة الجماعة فى الانتفاع بأشياء معينة لم يجز أن يمتلكها الأفراد فتصير إلى الملكية الاجتماعية[١].

ومن الصور المختلفة للملكية الاجتماعية الماء والنار والكلأ والأرض الموات، والمرافق العامة والوقف.

هذا وتمثل مؤسسات الوقف جزءاً مهماً من الرؤية الإسلامية المتكاملة فى النهضة الحضارية، حيث تلعب دوراً كبيراً وفاعلاً فى إحداث التوازن

---

[١] محمد على القرى (دكتور): **مقدمة فى أصول الاقتصاد إسلامى – دراسة مقارنة للنظام الاقتصادى الإسلامى**، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ-١٩٩١م، ص ٨٨ – ٨٩.

الاجتماعي، وهى تشارك من خلال طرق كثيرة فى بناء اقتصاد قيمي قوى للمجتمعات الإسلامية وفق منظور إنسانى يكرس تعاون البشر على البر والتقوى ويطعم النشاط الاقتصادي بقيم أخلاقية تجعل منه معبراً للجهد والعمل لا طريقاً للاستغلال واكتناز المال.

ولقد شكل نظام الوقف فى البلدان الإسلامية المختلفة ومنذ بداية نشأة الدولة الإسلامية ولقرون عديدة أحد ركائز الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وذلك من خلال إسهامه فى إقامة وتمويل شبكة واسعة من المشروعات والمرافق العامة، والمؤسسات الخيرية ذات النفع العام شملت المرافق الاجتماعية كالمساجد والمدارس والمكتبات والاستراحات والمستشفيات إضافة إلى مشاريع البنية التحتية كتمهيد الطرق وشق القنوات وإقامة الجسور والقلاع والمنارات البحرية كما أن الأسواق والمحال التجارية والحمامات الوقفية كانت بمثابة النواة المعمارية للمدنية الإسلامية التى لا تزال شواهدها حاضرة فى الكثير من المدن الإسلامية التاريخية فى القاهرة ودمشق واسطنبول والقيروان والجزائر وغيرها من حواضر العالم الإسلامى[١].

خصائص المؤسسات الوقفية:

تتسم المؤسسات الوقفية بمجموعة من الخصائص من أهمها ما يلي[٢]:

---

[١] كمال محمد منصورى: **نموذج العمارة الوقفية الإسلامية بين قطرات العمارة ونظرية جودة الخدمات**، مجلة آفاق، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد ١٧، ٢٠٠٩م، ص ١٥ – ١٦.

[٢] حسين حسين شحاتة (دكتور): **منهج وأساليب الإدارة العلمية الحديثة فى المؤسسات الوقفية**، الندوة الأولى فى التمويل الإسلامى (الوقف الخيرى والتعليم الجامعى)، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢، ص ص ٧ – ٨.

١ - أنها مؤسسات تعمل على تفعيل المقاصد الشرعية للوقف.

٢ - تعتبر من أهم مؤسسات التكافل الاجتماعي حيث أنها تقدم خدمات ومنافع خيرية اجتماعية أو اقتصادية وخلافه، فلا تهدف من أداء أنشطتها المختلفة تحقيق الأرباح ولكن تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية الخيرية وإن كانت تقوم بعمليات استثمارية فهذه لتحقيق أكبر عائد، لكي يساعدها على تحقيق مقاصدها.

٣ - أنها مؤسسات تلتزم فى جميع معاملاته بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

٤ - تمارس جميع الأنشطة الاقتصادية، كما أنها تتسم بالمرونة وذلك بالأخذ بكل ما هو جديد فى مجال الأنشطة الاقتصادية المباحة طالما أنها تلبى احتياجات الأمة.

٥ - الالتزام بما ورد بحجة الواقف إلا إذا اقتضت الضرورة المعتبرة شرعاً غير ذلك وبموافقة الجهات المخولة بذلك.

٦ - تعتبر أموالها من نماذج الملكية العامة وذات طبيعة خاصة لا تنتقل هذه الملكية بالتداول بين الأفراد كما هو الحال فى المؤسسات والشركات الاقتصادية، كما أن لها شخصية اعتبارية موثقة ومعتمدة من الدول المشرفة عليها.

٧ - يتولى مجلس إدارتها مجموعة من الأفراد من ذوى الخبرة والاختصاص والاهتمام تطوعاً أو بأجر حسب النظم واللوائح والقوانين الحاكمة لذلك، كما يتولى تنفيذ أعمالها مجموعة من العاملين بأجر وطبقاً للأعراف السارية وباستخدام الأساليب والوسائل الفنية المناسبة.

٨ - تباشر إدارتها مجموعة من الأنشطة الرئيسية منها: الإدارة المالية الوقفية، توزيع المنافع والخدمات من الأموال الوقفية على المستحقين بالإضافة إلى الأنشطة الخدمية وكذلك تحفيز أهل الخير على المزيد من الوقف.

٩ - لا يجوز الحجز أو مصادرة أموالها إلا بمبرر معتبر شرعاً وتخضع للعديد من نظم الرقابة الداخلية والخارجية الشعبية الحكومية وهذه الخصائص توجب إدارة رشيدة تجمع بين الأصالة والمعاصرة.

أنواع مؤسسات الوقف "أمثلة تطبيقية:

تنوعت أشكال الوقف وتعددت مصادره وموارده ومصارفه وشملت مؤسساته مختلف مجالات الحياة، وعلى مدار العصور المتتالية ومن أهم هذه الأنواع ما يلي:

١ - أوقاف ضخمة على المساجد والجوامع:

وكان على رأس هذا الوقف المسجد الحرام بمكة المكرمة ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة والمسجد الأقصى بالقدس المحتلة والمسجد الأزهر بالقاهرة، كما شملت هذه الأوقاف أعدادا كبيرة من المساجد بمختلف مدن وحواضر البلدان الإسلامية وغير الإسلامية[١].

٢ - أوقاف التعليم العالي:

لما كان التعليم في العالم الإسلامي يعانى من ضعف وتخلف شديد، يتمثل في تدنى مستوى الخريجين وقلة الإمكانيات التي تتطلبها العملية

---

[١] على محى الدين القره داغى: **الوقف الخيرى**، الندوة الدولية الأولى فى التمويل (الوقف الخيرى والتعليم الجامعى)، كلية التجارة جامعة الأزهر، القترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢م.

التعليمية، فقد خصص الكثير من الوقفيات على التعليم العالي ومن أمثلتها "خاصة في القرن العشرين"[1]:

١-٢ أنشأت جامعة الملك عبد العزيز بالسعودية وقفاً لدعم البحث العلمي والتعليم والتدريب وتخريج العلماء في التخصصات العلمية النادرة وتطوير واستحداث آليات الابتكار وإقامة المباني والمنشآت التعليمية الحديثة ودعمها بالأجهزة والمعامل والمعدات التقنية وتبنى الاختراعات والدارسين الموهوبين.

٢-٢ قامت جامعة الملك سعود بإنشاء وقف للجامعة يوفر مصدراً ثابتاً للدخل يستخدم في دعم البحث والتطوير العلمي وكذلك في دعم التكامل الاجتماعي بين مسئولي الجامعة.

٣-٢ حظي الجامع الأزهر باهتمام الواقفين منذ نشأته وحتى وقت قريب وخاصة في فترة ما قبل ثورة يوليو ١٩٥٢م، وعلى رأسها أوقاف عمر مكرم والأميرة زينب وفى العصر الحديث وقفيات صالح كامل، المتمثلة في مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي وكذلك وقفيات شوقي الفنجري على بعض طلبة الجامعة.

٤-٢ جامعة القاهرة كان اسمها عندما أنشئت الجامعة المصرية وقد قامت على جهود وقفية من أبرزها وقف الأميرة فاطمة إسماعيل بنت الخديوي إسماعيل وقد بلغت وقفيات الجامعة من الأراضي ما يزيد على

---

[1] شوقى دنيا (دكتور): **الوقف والتعليم الجامعى (بعض التجارب الإسلامية)**، الندوة الدولية الأولى فى التمويل والوقف الخيرى والتعليم الجامعى، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة فى الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل، ٢٠١٢م، ص ٦.

ألف فدان وفى العقود الأخيرة كان أبرز الوقفيات على جامعة القاهرة وقفيات الدكتور شوقي الفنجري والدكتور العيوطى وغيرهم.

٥ -٢ تجربة البنك الإسلامي في تمويل البحث العلمي والنهوض بالتعليم استشعاراً من القائمين على البنك بأهمية البحث العلمي والتعليم العالي وإدراكا منهم لعجز الكثير من الدول الإسلامية عن تقديم التمويل الكافي لهذا المرفق الحيوي، فقد قام البنك بإنشاء برنامج المعونات الفنية والمخصصة لمرفق التعليم ومرفق الصحة، وقدم في ذلك الدعم لكثير من المعاهد والكليات وكذلك فعل في برنامج المنح الدراسية للعديد من الدارسين في الدول الإسلامية والتي شملت مصر وتركيا وماليزيا والمغرب والسودان وغيرها.

٦ -٢ الأوقاف التي أوقفت على المدن الجامعية بجامعة الأزهر من قِبل واقفين من دولة الإمارات العربية.

٧ -٢ الأوقاف التي أوقفت لبناء عدد من كليات جامعة الأزهر في جمهورية مصر العربية.

٣ - أوقاف على المدارس بدءاً من الكتاتيب والمدارس بمراحلها المختلفة الابتدائية والإعدادية والثانوية والمدارس المحلقة بالمساجد ومراكز تحفيظ القرآن الكريم ومن أمثلتها في مصر مدرسة منازل العز والمدرسة السيوفية والمدرسة الكاملية والمدرسة الصالحية وفى بغداد مدرسة فخر الدولة والمدرسة المستنصرية وفى دمشق المدرسة العادلية والمدرسة الرواجية الشافقية والمدرسة العمرية والمدرسة البهنسية وفى حلب المدرسة السلطانية والمدرسة الاسدية الشافعية.

٤ - أوقاف على المستشفيات ودور العلاج والمصحات، وقد أوقفت أموال كثيرة عبر تاريخ الدولة الإسلامية وحتى الآن ومن الصور الحديثة للوقف على المستشفيات بعض الأوقاف التي أوقفت لمستشفى سرطان الأطفال بالقاهرة والتي تقدم الخدمات للمرضى بالمجان.

٥ - أوقاف عظيمة على الجهاد في سبيل الله وحماية الثغور ونحو ذلك، حيث ساهمت هذه الأوقاف في تحمل أعباء كثيرة للدفاع عن الأمة ودينها.

٦ - أوقاف لتغسيل ونقل ودفن الموتى المسلمين وقد قامت بها مؤسسات وقفية في العديد من البلدان الإسلامية المختلفة.

٧ - أوقاف خاصة بالذين انقطع بهم السبيل وهم محتاجون إلى مساعدات لتوصيلهم إلى بلادهم وأوطانهم.

٨ - أوقاف خاصة بالفقراء والمساكين، فقد قامت كثير من المؤسسات الوقفية لتلبية الاحتياجات الضرورية للفقراء والمساكين من الطعام والشراب والملابس، وقد شملت في بعض الأحيان السكن المناسب.

٩ - أوقاف خاصة بطلبة العلم لمعيشتهم وكفالتهم حتى يستكملوا دراسة العلوم المطلوبة ومن أمثلة ذلك ما أوقف لطلاب جامعة الأزهر بمصر وجامعة الزيتونة بتونس وكذلك طلاب الجامعات بالدول المختلفة.

١٠ - أوقاف خاصة بالقرآن الكريم من حيث كتابته ونسخه وتعليمه وحفظه ونشره، كوقف الملك فهد لطباعة وتوزيع المصحف الشريف بالمملكة العربية السعودية.

١١ - أوقاف خاصة بالسنة النبوية المشرفة من حيث حفظها وتعليمها ونسخها ونشرها بين المسلمين، بل أن هناك أوقاف خاصة لصحيح البخاري أو صحيح مسلم[1].

١٢ - أوقاف خاصة لتزويج غير القادرين من الرجال والنساء بحيث تضمن لهم مصاريف الزواج، بل والنفقة إلى أن يجدوا العمل المناسب.

١٣ - أوقاف خاصة بالنساء الأرامل، وأوقاف خاصة للأرامل اللائي لديهن أولاد، بل وجدت أوقافا خاصة بالأرامل التي لديها بنات فقط.

١٤ - أوقاف خاصة بتوفير المياه الصالحة للشرب وحفر الآبار في المناطق غير الحضرية.

١٥ - أوقاف خاصة بدور المسنين والعجزة.

١٦ - أوقاف خاصة بالمقابر، حيث أوقفت أراضى كثيرة لتكون مقابر للمسلمين.

١٧ - أوقاف خاصة بالمكتبات والكتب للقراءة والبحث، حتى اشتهرت الحضارة الإسلامية بالمكتبات الضخمة منذ زمن قديم.

١٨ - أوقاف خاصة بنشر الدعوة من حيث تخصيص ريع الوقف للدعاة، والمدعوين والمسلمين الجدد أو المهتمين الجدد ومن حيث الإنفاق على الأدوات والوسائل الجديدة للدعوة من وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة والمكتوبة وفى العصر الحاضر يتم الوقف على

---

[1] على القره داغى: **الوقف الخيرى والتعليم الجامعى**، مرجع سبق ذكره، ص ١٥.
وكذلك نعمان ترك اوغلو: **الوقف العثمانى حضارة واقتصاد**، مجلة حراء العلمية، العدد ٣١، السنة السابعة، يوليو – أغسطس، ٢٠١٢، القاهرة، ص ١٣.

الدعوة من خلال الأشرطة ووسائل التواصل الاجتماعي المعاصرة من الانترنت وخلافه.

١٩ - أوقاف خاصة بالعلوم غير الشرعية كالطب والترجمة، حيث لم يقتصر أمر الوقف في العصور الذهبية للمسلمين على العلوم الشرعية، بل تعداه إلى العلوم الأخرى ويلاحظ أن الأوقاف على الترجمة قد تضاءلت في القرن العشرين ولقد بلغ الإجمالي التراكمي للكتب المترجمة من عصر المأمون حتى نهاية ١٩٩٥م عشرة آلاف كتاب وهو ما ترجمته اسبانيا في عام واحد[١].

٢٠ - كما شملت الأوقاف ما يلي[٢]:

§ أوقاف خاصة بالخدم والخادمات في حالات كسر الأواني أو الأضرار بأموال أسيادهم.

§ أوقاف بمن حبس عنه أجره ظلماً من قِبل أصحاب العمل.

§ أوقاف خاصة بالحيوانات أو الطيور عامة أو أنواع معينة من الخيل.

§ أوقاف خاصة لاماكن الوضوء للنسوة خاصة.

§ أوقاف خاصة لمن يدخل السرور في قلب المرضى من الوعاظ والقصاصين.

---

[١] عادل حميد يعقوب (دكتور): **المظهر الاقتصادى لمخرجات التعليم العالى بالمملكة العربية السعودية فى ظل الاقتصاد الرقمى والمعرفى**، جامعة الأزهر، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى، السنة التاسعة، العدد السابع والعشرون، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص ٣٧٨.

[٢] على القره داغى: **الوقف الخيرى**، مرجع سبق ذكره، ص ١٦ – ١٧.

- أوقاف خاصة بالحيوانات عند عجزها، أي تخصيص الأموال لحالات الحيوانات التي تحال على المعاش بسبب السن أو المرض وبعبارة أخرى الضمان لحالات العجز وكبر السن.
- أوقاف خاصة بالخيول بصورة عامة وبالخيول العاجزة عن العمل.
- أوقاف خاصة بنزهة العوائل، كما فعل ذلك السلطان نور الدين زنكي حيث كان له قصر، فقام بتعميره وأضاف إليه أراضى واسعة وربوة فجعلها منتزهاً خاصاً بالفقراء وعوائلهم وسماها قصر الفقراء.

وإذا كانت هذه الأوقاف تغطى مجالاً واسعاً في عمارة المساجد والدعوة إلى الله سبحانه وتعالى والصحة والتعليم بمراحله المختلفة وتوفير المياه ومساعدة الفقراء والمساكين، فإنها امتدت لتشمل الحيوانات والمجالات الترفيهية والترويح عن النفس، فقد كانت هذه الأوقاف تمثل الوقف المؤبد، وتشير بعض الدراسات الحديثة إلى ضرورة الاستفادة من الوقف المؤقت في المجتمعات الإسلامية حيث يستطيع أصحاب العقارات أو المنقولات وقفها لمدة زمنية معينة تعود إليهم بعدها ملكاً يتصرفون فيه كما يحبون، ويورث عنهم، كما أن هناك وقف آخر من مولدات الثروة، لا يتمثل في العقار أو المنقول، وإنما يتمثل في القدرات البشرية التي يملكها البعض، ولا يملكون معها الأموال المادية، ويحبون أن يتقربوا إلى الله تعالى بهذا النوع من القربات (الوقف)، أنهم الذين لا يجدون إلا جهدهم وخبرتهم وكفاءتهم ويحبون أن يجعلوا جانباً منها وقفاً على رعاية المسكين وتربية اليتيم وإعانة

العاجز والصناعة للآخرين وتعليم الجاهل وتطبيب المريض وتدريب العاطل[1].

ويتفق الباحث تماماً مع ما تؤكده هذه الدراسة من أن هذه الأنواع من الأوقاف لن تؤتى بفوائد كبيرة ما لم تكن تدار من خلال مؤسسات وقفية، فالوقف المؤقت يجب أن يقدم في شكل مؤسسي حتى يكتب له الدوام والاستمرار[2] وحتى تقوم هذه المؤسسة بتجميع الوقفيات المؤقتة وإدارتها واستعادة الأوقاف عند نهاية الفترة واقترح في هذا المجال أن تضم هذه المؤسسة إداريين وقانونيين وبعض المتخصصين الذين يتطلب عملهم في هذه المؤسسة وكذلك هو الحال بالنسبة لوقف المنافع البشرية فيجب إقامة مؤسسات لتجميع الجهود المتماثلة وتوجيهها لتحقيق فائدة الموقوف عليهم وفى كل مجال يمكن أن تقوم مؤسسة وقفية ينطوي تحت لوائها، الواقفون لمنافع جهودهم الراغبون في عبادة الله تعالى بتخصيص هذه الجهود لمصلحة الموقوف عليهم وتقترح الدراسة بأنه يمكن إقامة[3]:

١ - مؤسسة وقفية لإعانة الصناع وتدريبهم وتوجيههم إلى المجالات التي تناسبهم والتي ربما لا يفطنون إليها بأنفسهم.

٢ - مؤسسة وقفية لرعاية الأيتام وكفالتهم.

٣ - مؤسسة وقفية لرعاية اللاجئين.

٤ - مؤسسة وقفية لرعاية المرضى والمسنين وقضاء مصالحهم.

---

[1] يوسف إبراهيم يوسف (دكتور): **مجالات وقفية مقترحة لتنمية مستدامة (الوقف المؤقت)**، مجلة مركز صالح كامل لأبحاث الاقتصاد الإسلامى، جامعة الأزهر، العدد الثلاثون، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص ١٢١.

[2] يوسف إبراهيم يوسف (دكتور): **المرجع السابق**، ص ١٢٤.

[3] يوسف إبراهيم يوسف (دكتور): **المرجع السابق**، ص ١٢٦.

٥ - مؤسسة وقفية لحقوق الإنسان.

٦ - مؤسسة وقفية لحقوق الحيوان.

وغير ذلك من المؤسسات التي يرغب بإنشائها الواقفون ولا شك أن كل هذه المؤسسات تحتاج إلى إطار تنظيمي يناسب عملها ويعظم الاستفادة من الإمكانيات الوقفية المتاحة في أحسن صورة وأطول استدامة، وكما يجب أن يكون هناك اتحاد يضم هذه المؤسسات ويرعى مصالحها ويذلل العقبات التي تواجهها سواء على المستوى الحكومي أو على المستوى الخاص.

المظهر الاقتصادي لمؤسسات الوقف:

كان للوقف الإسلامي دوراً عظيماً ومهماً في رقى الحضارة الإسلامية، حيث كان المردود الاقتصادي لأوقاف المساجد والدعوة الإسلامية والتعليم والبحث العلمي وغيرها أكبر الأثر في انعكاسها على زيادة عمليات الإنتاج وتقدمها بل وريادتها على بعض دول العالم في أوقات كثيرة، كما ساهمت الأوقاف في زيادة نسبة الاستهلاك وبالتالي زيادة الطلب على سلع كثيرة مما أدى إلى فتح مجالات إنتاجية جديدة وعديدة فازدهرت بدورها التجارة بين المدن والحواضر الإسلامية مما أدى إلى تخصيص امثل للموارد الاقتصادية والى توزيع أفضل للثروة والى رفاهية اقتصادية شملت شعوب الأمة الإسلامية.

وتقدر إحدى الدراسات أن الوقف كان يمثل نسبة كبيرة جداً من الموارد المالية للأمة الإسلامية ولاسيما في العصور المزدهرة للحضارة الإسلامية حيث كانت الموارد الوقفية (أصلا وغلة ومنفعة) تمثل من ٦٠ – ٧٥% من الموارد[١].

---

[١] على محى الدين القره داغى: **الوقف الخيرى**، مرجع سبق ذكره، ص ٢٤.

كما يمكن الاستئناس بما ذكره بعض الباحثين من أن الموارد الاقتصادية قد بلغت في أواخر العصر العثماني بالمجتمع العربي نسبة تراوحت بين ٣٠ إلى ٥٠% من الأراضي الزراعية والعقارات المبنية وهذه النسبة لا تدخل فيها الأراضي المفتوحة الموقوفة[١].

ويلاحظ أن الأهمية القصوى لمؤسسة الأوقاف، تنبع من أنها قد تطورت مجالاتها مع تطور الاقتصاد الإسلامي وأصبحت قادرة على تغطية مجموعة عريضة من النشاطات الاجتماعية والتعليمية والصحية وكذلك عمارة المساجد ورعايتها بما يحقق التنمية الشاملة والمستدامة.

وقد كان للوقف أكبر الأثر في توفير موارد مستديمة لتغطية جوانب من الحاجة الاجتماعية ولمحاربة الفقر كما كان أسلوباً لحماية الملكية في بعض العصور من المصادرة.

وقد ساعدت المؤسسات الوقفية بعض الدول الإسلامية على النهوض باقتصادياتها وتحقيق معدلات ايجابية في كثير من أوجه النشاط الاقتصادي ومن أمثلة هذه الدول تركيا، فقد استطاع الوقف مع غيره من المؤسسات الاقتصادية أن يحقق طفرة في مجال دخول المواطنين، فقد ارتفع معدل الدخل الفردي السنوي في تركيا من ٣٥٠٠ دولار عام ٢٠٠٢ إلى ١٠٥٠٠ دولار في عام ٢٠١٠م كما ارتفع حجم الإنتاج من ١٨٠ مليار دولار عام ٢٠٠٢م إلى ٧٤٠ مليار دولار في عام ٢٠١٠م[٢]، كما حققت المؤسسات الوقفية في ماليزيا نجاحات كبيرة انعكست بدورها ايجابياً على مؤشرات

---

[١] المرجع السابق، ص ٢٤.

[٢] لبنى المصيلحى احمد سعد المصيلحى: **التجربة التنموية التركية**، مرجع سبق ذكره، ص ٨٢ – ٨٤.

الاقتصاد الماليزي. كما أن تجربة الوقف في دول الكويت من التجارب الناجحة التي تستحق الاحترام والتقدير.

هذا وتقوم مؤسسة الوقف على:

١ - احترام إرادة الواقف.

٢ - اختصاص السلطة القضائية بالولاية العامة.

٣ - تمتع الوقف بالشخصية الاعتبارية وهو بمثابة ضمانة تشريعية وقانونية تضمن العنصرين السابقين وتضمن الاستغلال ويعنى ذلك وجود ذمة مستقلة للوقف لا ينتهي بوفاة الواقف وهو يعنى عدم إدماج الوقف في المؤسسات الحكومية[١].

وتشير إحدى الدراسات[٢] إلى أهمية وجود العديد من آليات الحكومة للمؤسسات الوقفية، والتي يمكن تفعيلها في المؤسسات الوقفية لضمان تحقيق الوقف لأهدافه الرئيسية في المحافظة على أموال الوقف باستغلالها وتنميتها وفقاً للضوابط الشرعية في هذا المجال.

ثانيا: المؤسسات المالية (المصارف الإسلامية – البنوك التقليدية):

يحتل قطاع البنوك مكاناً متميزاً، داخل قطاعات المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة والمؤسسات المالية بصفة خاصة، فهو أقدم المؤسسات المالية

---

[١] درويش مرعى إبراهيم (دكتور): **القرار الإدارى وتنمية الوقف الخيرى**، الندوة الدولية الأولى فى التمويل الإسلامى (الوقف الخيرى والتعليم الجامعى)، كلية التجارة جامعة الأزهر، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢م، ص ٧.

[٢] عزالدين فكرى تهامى (دكتور): **حوكمة المؤسسات الوقفية**، الندوة الدولية الأولى فى التمويل الإسلامى (الوقف الخيرى والتعليم الجامعى)، كلية التجارة جامعة الأزهر، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢م، ص ٢٨.

وأكثرها انتشاراً فضلاً عن صلته المباشرة بنظم المدفوعات وبالتالي إدارة حركة النقود والتي تمثل المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي.

وتنقسم البنوك إلى بنوك تقليدية تقوم بأعمال الوساطة المالية وتقدم الخدمات المصرفية بدون ضوابط شرعية، أما البنوك الأخرى فهي إسلامية، وقد شهدت الصناعة المصرفية العالمية والإسلامية والعربية فى السنوات القليلة الماضية تطوراً ملحوظاً فى انتشار العمليات المصرفية الإسلامية، سواء من خلال إنشاء مصارف إسلامية أو من خلال تقديم منتجات مصرفية إسلامية بالبنوك التقليدية أو تحول البنوك ذاتها إلى العمل المصرفي الإسلامى.

وقد تطور عدد المصارف الإسلامية من (٢٦٧) بنكاً فى نهاية عام ٢٠٠٣م إلى ما يزيد على ٥٠٠ بنك إسلامى فى عام ٢٠١٠م بالإضافة إلى بعض المصارف التى بها فروع أو نوافذ إسلامية والتي يزيد عددها على ٣٠٠ بنك فى أكثر من ٥٧ دولة على مستوى العالم، اصدر العديد منها قوانين خاصة لتنظيم العمل بالمصارف الإسلامية ومن تلك الدول الإمارات، الكويت، انجلترا، ماليزيا، سنغافورة، السودان، فرنسا[1].

وقد صاحبت الزيادة فى أعداد المصارف الزيادة فى حجم الأصول فقد زادت الأصول من ٢٥٠ بليون دولار فى نهاية عام ٢٠٠٤ إلى حوالي ٣١٩ مليون دولار فى نهاية عام ٢٠٠٥م بنسبة قدرها ٢٧% وتقدر الأصول فى المصارف الإسلامية فى عام ٢٠١١م بما يزيد عن تريليون دولار أمريكى ويبلغ معدل نمو الصناعة المصرية الإسلامية سنوياً بين ١٥

---

[1] محمد البلتاجى (دكتور): **المصارف الإسلامية (النظرية – التطبيـق – التحـديات)**، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، الطبعة الأولى، يناير ٢٠١٢م، ص ١٧ – ١٨.

– ٢٠% وتنافس العديد من الدول أن تصبح عاصمة للصيرفة ومنها السعودية وانجلترا وماليزيا والبحرين وسنغافورة[١].

هذا وقد شهدت الفترة القليلة الماضية سعى الكثير من البنوك الصغيرة والمتوسطة فى كثير من دول العالم إلى الاندماج مع بعضها البعض وذلك لضمان استمراريتها بالأسواق وزيادة كفاءتها التنافسية فى أسواق المال، كما شهدت أيضا تحول عدد كبير من البنوك التقليدية بالكامل إلى البنوك الإسلامية ومنها البنك الأهلي التجاري السعودي وبنك الجزيرة ومصرف الشارقة وكذلك قيام عدد كبير من البنوك التقليدية بالعالم الإسلامى والعربي تقديم خدمات مصرفية إسلامية.

وقد اتخذت هذه البنوك أساليب تقديم الخدمة على النحو التالي[٢]:

١- فروع إسلامية متخصصة:

وهذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً، حيث يقوم البنك التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية بإحدى طريقتين:

أ - إنشاء فرع جديد ومستقل للمعاملات الإسلامية منذ البداية وقد ركزت كثير من البنوك التقليدية التى خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ أنها تعتبر أكثر مصداقية فى جذب العملاء من الأساليب الأخرى.

ب -تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة إلى فرع يتخصص فى تقديم الخدمات المصرفية مع إجراء التغيرات اللازمة لذلك وهذه الطريقة

---

[١] المرجع السابق، ص ١٨.

[٢] فهد عبدالله الشريف (دكتور): **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، دراسة فى ضوء الاقتصاد الإسلامى**، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمى للاقتصاد الإسلامى، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٥م، ص ١٢ – ١٥.

تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخييرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامى وفقاً للأسلوب الجديد أو التحول إلى فرع آخر.

٢- صناديق استثمار إسلامية:

وفى هذا الأسلوب، يقوم البنك التقليدي بإنشاء صناديق استثمار تسير وفقاً لأساليب الاستثمار الإسلامية وهذه الصناديق بشكل عام هي عبارة عن وعاء مالي يسعى إلى تجميع مدخرات الأفراد واستثمارها فى الأوراق المالية، من خلال جهة متخصصة ذات خبرة وكفاءة فى إدارة محافظ الأوراق المالية.

٣- نوافذ إسلامية:

ويقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام، بقيام البنك التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية.

ويهدف هذا الأسلوب أساسا إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين فى التعامل بالنظام المصرفي الإسلامى حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية.

٤- أدوات تمويل إسلامية:

وفى هذا يقوم البنك التقليدي بتوفير بعض أدوات أو صيغ التمويل الإسلامية كالمشاركة والمضاربة وبيع المرابحة والاستصناع والإجارة ونحو ذلك لجذب شريحة العملاء التى ترغب فى التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية(١).

---

(١) عادل حميد يعقوب (دكتور): **التطورات الحديثة فى أسواق المال العالمية**، مرجع سبق ذكره، ص ٣٩٧.

وسيقوم الباحث باستعراض لبعض المؤسسات المالية من المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية وغيرها مع دراسة الآثار التنموية التى حققتها وتحققها هذه المؤسسات على البلدان الإسلامية المختلفة ومن أمثلة هذه المؤسسات.

١ - المصارف الإسلامية.

٢ - البنك الإسلامى للتنمية "جدة" المملكة العربية السعودية.

٣ - بنك مصر من البنوك التقليدية "مصر".

٤ - بنك الفقراء "بنجلاديش".

٥ - الصناديق الوطنية (أبو ظبي – الكويت – السعودية).

والتي يمكن تناولها على النحو التالي:

١ - المصارف الإسلامية:

بدأت الدعوة إلى إنشاء المصارف الإسلامية في باكستان في منتصف الأربعينات، وكان من رواد هذه الدعوة محمد نسيم وأنور قرشي ونعيم صديقي والمودودي، وتبلورت الفكرة في الستينات على أيدي اقتصاديين إسلاميين، منهم محمد نجاة صديقي ومحمد باقر الصدر ومحمد عبد الله العربي وعيسى عبده[1].

وتعد فكرة البداية الفعلية لتطبيق فكرة المصارف الإسلامية فى نهاية ١٩٦٣م مع إنشاء بنوك الادخار المحلية فى ميت غمر، بمحافظة الدقهلية وكان صاحب الفكرة ورائدها، هو المفكر الدكتور احمد النجار والذي يطلق عليه أبو البنوك الإسلامية، وهى تجربة مأخوذة عن مؤسسات الادخار

---

[1] الغريب ناصر: **أصول المصرفية الإسلامية**، مكتبة ابللو، القاهرة، الطبعة الثانية، ٢٠٠٠م، ص ١٢.

الألمانية ولكن بخصوصية الفكر الإسلامى[١] وهو أيضا تحايل سياسي على الرفض الدائم لفكرة قيام المؤسسات الإسلامية فى ذلك العصر من خلال نقل تجربة مؤسسات مالية ناجحة لدولة متقدمة وهى ألمانيا، حيث أن الادخار هو أحد مقومات الاقتصاد الإسلامى، وكان الهدف الأساسى لإنشاء هذا البنك هو تجربة مدى إمكان تطبيق نظام مصرفي إسلامى يخرج بشكله وآلياته عن المعروف والمألوف فى عالم البنوك.

وقد تزايد عدد عملاء البنك حتى تجاوز الثمانية عشر ألف عميل حتى فبراير ١٩٦٤م[٢]، وانتشرت الفكرة فى أرجاء ريف ميت غمر حيث امتد نشاطها إلى ٥٣ قرية ثم تم دمجها مع البنك الأهلى المصرى فى عام ١٩٦٨م[٣].

وفى عام ١٩٧١م تم افتتاح بنك ناصر الاجتماعي في مصر، ويعتبر بنك ناصر من الناحية التاريخية هو أول بنك رسمي إسلامى فى العالم الإسلامى، كما أن وثيقة إنشاء البنك هي أول وثيقة رسمية تصدر عن حكومة من حكومات الدول الإسلامية تقرر فيها، بنص صريح موثق عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً.

---

[١] احمد النجار (دكتور): **حركة البنوك الإسلامية حقائق الأصل وأوهام الصورة**، الناشر سبرينت، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م، ص ١٠٧.

[٢] احمد النجار (دكتور): **حركة البنوك الإسلامية "حقائق الأصل وأوهام الصورة"** المرجع السابق، ص ١٠٨.

[٣] الغريب ناصر: **أصول المصرفية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ٣٠.

وقد قام البنك بتقديم الخدمات والمساعدات الاجتماعية، بعيداً عن التعامل الربوي في تعاملاته حيث أنه كان بنكاً ذا نشاط وأهداف اجتماعية وليس مصرفاً تجارياً بمعناه الشامل[1].

غير أنه يؤخذ على البنك الآن خروجه عن أهدافه الموضوعة ودخوله الآن إلى سوق تمويل البيع بالتقسيط للسيارات والسلع المعمرة.

فى عام ١٩٧٤م تم التوقيع على اتفاقية تأسيس البنك الإسلامى للتنمية فى جدة، كبنك حكومات فى ضوء الدراسات التى قدمت لمنظمة المؤتمر الإسلامى وتم مزاولة العمل فى عام ١٩٧٥م.

فى عام ١٩٧٥م تم إنشاء بنك دبي الإسلامى فى دولة الإمارات العربية المتحدة.

وتوالى بعد ذلك إنشاء العديد من المصارف والمؤسسات وتتميز مؤسستي دار المال الإسلامي والتي تتبعها بنوك فيصل الإسلامية ومؤسسة دلة البركة والتي تشرف على بنوك وشركات دلة الإسلامية بأنهما من أكبر المؤسسات المالية الإسلامية.

وهناك بعض الدول قد تحولت بنوكها كلية للعمل المصرفي الإسلامي وهى باكستان، إيران، السودان.

كما أن هناك مجموعة من الدول أصدرت قوانين تنظيم أعمال المصارف الإسلامية، (بعض هذه القوانين مستقلاً مثل اليمن، وهناك دول أضافت بعض المواد إلى قانون تنظيم البنوك مثل الأردن وهناك دول أصدرت أوراق تنظيمية لعمل البنوك الإسلامية مثل اندونيسيا).

---

[1] احمد النجار (دكتور): **حركة البنوك الإسلامية "حقائق الأصل وأوهـــام الصـــورة"**، مرجع سبق ذكره، ص ١٠٨ – ١٠٩.

ومما لا شك فيه أن تنامي أعداد المؤسسات الإسلامية بالبلدان المختلفة يأتى تزامناً مع تنامي تيار الصحوة الإسلامية، فى معظم البلدان العربية والإسلامية والذي ظهر مع بداية النصف الثاني من القرن العشرين حيث ظهرت الدعوة من خلال الجهود الفكرية لتأصيل فكر الاقتصاد الإسلامى كبديل للنظم الغربية والشرقية والتي انتقلت للدول العربية والإسلامية مع الاستعمار السياسي والغزو الفكري من الدول المستعمرة للدول المستعمرة والتي لم تضيف أي انجازات تذكر فى مجال التنمية الحقيقية بهذه المجتمعات وأهم ما يميز البنوك الإسلامية[١]:

١ - تحقيق المقاصد الشرعية لعمل هذه المؤسسات من خلال التنمية الاقتصادية الحقيقية للأمة، والتي تعين على طاعة الله سبحانه وتعالى وتساهم فى تحقق العزة للأمة.

٢ - الأسس الجوهرية التى تقوم عليها المصارف الإسلامية تنبع من الأساس العقدي التى تنبني عليه كل جوانب الاقتصاد الإسلامى وأهمها ضابط الحلال والحرام وضابط الأولويات الشرعية فى مجال التمويل والاستثمار.

٣ - القروض الحسنة وإخراج الزكاة وظائف لا تقوم بها سوى المصارف الإسلامية.

٤ - المصارف الإسلامية لها أهداف استثمارية وتنموية واجتماعية وإنسانية بجانب هدف الربح.

---

[١] احمد النجار (دكتور): **حركة البنوك الإسلامية، "حقائق الأصل وأوهــام الصــورة"**، مرجع سبق ذكره، ص ١٠ – ٥٠.

أما خصائص المصارف الإسلامية فتتلخص فى:

١ - الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية حيث يمثل الجانب الاقتصادي أحد الجوانب المهمة للشريعة الإسلامية.

٢ - عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وإعطاءً بشكل مباشر ومستتر باعتبارهما من الربا المحرم.

٣ - إرساء مبدأ المشاركة فى الربح والخسارة من خلال توسط البنك بين أصحاب الأموال طالبي التمويل مع عدم تحميل المخاطرة لطرف دون الآخر.

٤ - إحداث تنمية حقيقية اقتصادية واجتماعية فى المجتمع المسلم.

٥ - إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي، ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها فى مصارفها الشرعية وإنما أيضا بالسعي إلى تحقيق عدالة فى توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار.

هذا وقد تطور عدد البنوك الإسلامية فى الفترة من ١٩٧١م وحتى نهاية ٢٠١٠م كما هو موضح بالجدول.

جدول رقم (١)

تطور أعداد البنوك الإسلامية فى الفترة من ١٩٧١ – ٢٠١٠م

السنة	٧١	٧٥	٧٧	٨٠	٨٧	٨٨	٩٥	منتصف ٢٠٠٠م	سبتمبر ٢٠٠٣م	٢٠١٠م
عدد البنوك الإسلامية	١	٣	٧	٢٥	٥٢	٥٧	١٦٠	٢٠٠	٢٧٠	٥٠٠

المصدر: مجلة اتحاد المصارف الإسلامية ٢٠١١م وأعداد أخرى. البنك الأهلى المصرى – النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة.

وبما أن البنوك الإسلامية هي بنوك تنمية في المقام الأول فإن ما تقدمه من تشكيلة المنتجات المصرفية تختلف اختلافاً كبيراً عما تقدمه غيرها من البنوك التقليدية وخاصة المنتجات التمويلية والتي من أهمها:

(١) المرابحة:

ويعتبر بيع المرابحة من أنواع البيوع المشروعة وأحد قنوات التمويل بالمصارف الإسلامية ومن أهم شروط بيع المرابحة[١]:

١-١ أن يكون الثمن الأول معلوماً للمشترى. الثاني، لأن المرابحة بيع بالثمن الأول مع زيادة ربح والعلم بالثمن الأول، والعلم بالثمن الأول شرط لصحة البيع، فإذا لم يكن معلوماً فهو فاسد.

١-٢ أن يكون الربح معلوماً لأنه بعض الثمن والعلم بالثمن شرط لصحة البيع.

١-٣ ألا يكون الثمن فى العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا، فإن كان كذلك اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلاً بمثل لم يجز أن يبيعه مرابحة، لأن المرابحة بيع الثمن الأول وزيادة، والزيادة فى أموال الربا يكون ربا لا ربحاً.

١-٤ أن يكون العقد الأول صحيحاً فإذا كان فاسداً لم يجز هذا وقد تعرضت المصارف الإسلامية إلى انتقادات عنيفة بسبب إفراطها في التعامل بهذه

---

(١) عطية فياض (دكتور): **صيغ الاستثمار فى المصارف الإسلامية**، كلية الشريعة، جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠١٢م، ص ٧.

الصورة حيث احتلت المرتبة الأولى في تعاملات كثير من المصارف ووصلت في بعض المصارف إلى ٩٠% مما أدى إلى اختلالات اجتماعية ومشاكل اقتصادية، كما تساهلت كثير من المصارف في تطبيقها مما قربها من صورة القرض الربوي، مما يحتم على المصارف الإسلامية إعادة النظر في حجم التعامل بهذه الصورة.

(٢) المضاربة:

المضاربة معناها أن يدفع رب مال إلى عامل مالاً ليتجر فيه ويكون الربح مشتركاً بينهما بحسب ما شرطا، وأما الخسارة فهي على رب المال وحده ولا يتحمل العامل المضارب من الخسران شيئاً وإنما هو يخسر عمله وجهده ويطلق عليه القراض، والمضاربة قد تكون فردية أو جماعية. وأما شروط صحة المضاربة فهي[١]:

١ - أن يكون رأس المال معلوماً وموجوداً يمكن التصرف فيه، عيناً كان أم نقداً وفى الحالة الأولى يجب تقويمه بالنقد.

٢ - أن يكون رأس المال عيناً لا ديناً فى الذمة ومسلماً للعامل.

٣ - أن يكون الربح نسبة شائعة معلومة لكل من الطرفين ولا يجوز أن يشرط لأحدهما مبلغاً محدداً وأن قل ولا يشترط ربح لغير العاقدين.

٤ - أن يكون العمل مباحاً حسب ما تعارف الناس فعله فى عرف التجار.

والمضاربة فى المصارف الإسلامية مع العملاء الراغبين قد تكون قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل فقد يضارب المصرف على صفقة واحدة فهي مضاربة قصيرة الأجل، وقد يضارب فى سلعة تشترى ثم تباع

---

[١] محمد البلتاجى (دكتور): **الصيغ المقترحة لتمويل رأس المال العامل**، المؤتمر الأول للجمعية المصرية للتمويل الإسلامى، القاهرة، سبتمبر ٢٠١٢م، ص ١٥، ١٦.

على فترات فهي مضاربة متوسطة الأجل وقد يشترك مع آخرين فى تمويل رأس مال مشروع بالكامل لفترة طويلة فهي مضاربة طويلة الأجل.

وتشير الدراسات أن تراجع وانحسار التعامل بهذه الصيغة ويرجع ذلك إلى عدم استيعاب المتعاملين لأسلوب تطبيق هذه الصيغة لعدم توافر نوعية المتعاملين من ذي الأمانة والثقة العالية بالإضافة إلى المخاطر المترتبة على قيام المصرف بتمويل العملية دون أن يدفع العميل حصة فى التمويل.

(٣) السلم والسلم الموازى:

السلم بمفهومه الفقهي بيع آجل بعاجل، أو بيع شيء موصوف فى الذمة أى أنه يتقدم فيه رأس المال ويتأخر الثمن لأجل وهذه الصيغة تلبى احتياجات المنتجين الذين لا يتمكنون من توفير التمويل الكافي لإنتاجهم.

وهذا الأسلوب التمويلي ينتج للمنتج أو الصانع أو الزارع سيولة تمكنه من الاستمرار فى الإنتاج دون توقف وتمكن المصارف الإسلامية أيضا من اقتناء السلع أو البضائع بسعر أقل من مثيلاتها فى السوق وبعد ذلك تقوم بتسويق هذه السلع أو البضائع من خلال نفسها أو الغير.

وقد طورت بعض المصارف فكرة عقد السلم وأحدثوا ما أسموه بالسلم الموازى بأن بيع المصرف سلماً موازياً على بضاعة من نفس النوع الذي اشتراه بالسلم الأول، دون الربط المباشر، من العقدين، ولكن بسعر أعلى فيربح الفرق بين السعرين كما يستطيع المصرف أن ينتظر حتى يتسلم المبيع قيمته بثمن حال، أو مؤجل بثمن أعلى ويتحقق له الربح المقبول[١].

---

[١] عطية فياض (دكتور): **صيغ الاستثمار فى المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ١٣ – ١٤.

(٤) الاستصناع والاستصناع الموازى:

يعرف الفقهاء الاستصناع هو طلب العمل من الصانع فى شيء مخصوص على وجه مخصوص أو هو عقد مع صانع على عمل شيء معين فى الذمة[١].

ويعد عقد الاستصناع التى تقوم بتقديمه المصارف من أهم العقود التى تحقق التمويل الكافي للصناع والحرفيين وغيرهم وهو أوسع فى شروطه من عقد السلم، ففي الاستصناع يجوز أن يكون الثمن عاجلاً أو أجلاً لا يشترط فيه تحديد الأجل وهو عقد جائز أى يجوز لأى من الطرفين فسخه إذا أرادا، ولا يشترط اقباض رأس المال.

(٥) الإجارة:

يعرف الفقهاء الإجارة بأنه بيع للمنافع بعوض، والمنفعة قد تكون منفعة عين، كسكنى الدار وركوب السيارة وقد تكون منفعة عمل مثل عمل المهندسين والبناء والإجارة هي عقد بيع لمنافع الأعيان والخدمات فهي ترد على منافع الأعيان مثل استئجار الأرض للزراعة أو الدواب للنقل كما ترد على منافع الإنسان، سواء كان هذا العمل فى صورة فنية (عقلية) أو عضلية.

وعامة فالإجارة ترد على المنافع وليس الأعيان التى تتولد من الأعيان التى لا تستهلك كاملة من أول استخدام لها.

وهناك نوعان من التأجير، التأجير التشغيلي والتأجير التمويلي. هذا وقد لا تكون الإجارة التشغيلية مناسبة للطبيعة المصرفية ولذلك تم تطوير بعض صور الإجارة لتتناسب مع المصارف ويحقق مستهدفاته وهى الصور

---

[١] المرجع السابق، ص ١٥.

المعروفة بالإجارة المنتهية بالتمليك وقد عرفت بأنها "عقد إجارة يتضمن التزاما من المؤجر بهبة العين المستأجرة عقب وفاء جميع أقساط الأجرة.

(٦) المشاركة:

تعتبر المشاركة من أهم صيغ الاستثمار، من الناحية الاقتصادية، والتي تؤدى إلى إحداث مردود اقتصادي كبير، وتأخذ صورة المشاركة فى المصارف من خلال اشتراك المصرف واحد العملاء فى مشروع ما على أن يتقاسما رأس المال بنسب متساوية أو متفاوتة والربح بينهما على حسب الاتفاق وهى تلائم طبيعة المصرف الإسلامى وفلسفته فيمكن استخدامها فى تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة ومن ثم تحقق الوظيفة الاجتماعية للاستثمار كما تعد هذه الصورة البديل الأساسى للتمويل عن طريق القروض الربوية المطبق فى المصارف التقليدية.

ويمكن استعراض أهم الفوائد التي تحققها المشاركات والتي هي على النحو التالي[(١)]:

١ - تؤدى المشاركات إلى عدم خلق الديون.

٢ - تؤدى صيغ المشاركات إلى الربط بين عنصري العمل ورأس المال لتفعيل الجهود فى مجال التنمية الاقتصادية وبما يعود بالربح والنفع لكل من عناصر الإنتاج وفقاً لمساهمة كل منهم فى العملية الإنتاجية. أى تعمل على توسيع قاعدة الملكية وتحقيق عدالة التوزيع لناتج المشاركات

[(١)] أبو بكر هاشم أبو بكر (دكتور): **التمويل بالمشاركة فى المصارف الإسلامية، الواقع والتحديات وآليات التطوير**، مركز الكتاب للنشر، الطبعة الأولى، القــاهرة، ٢٠١٢م، ص ٩٨ – ٩٩.

وكذلك محمد البلتاجى (دكتور): **الصيغ المقترحة لتمويل رأس المال العامل**، مرجع سبق ذكره، ص ٩، ١١.

وعدم تركز الثروة لدى فئة أو فئات محدودة من المجتمع مثلما هو حال البنوك التقليدية التى تركز توظيفاتها واستثماراتها على عدد محدود من الكيانات الاقتصادية بالمجتمع.

٣ - إن صيغ المشاركات تمثل أقصى درجات الحماية للمستثمر فاحتمالات تقلب الوضع الاقتصادي ووقوعه في خسائر كبيرة تظل قائمة. وهو ما قد يعجز عن تحملها، بل أن مشاركة المصرف مع العميل فى هذه الأحوال والتقلبات، تعمل على تماسك هذه الوحدات الاقتصادية ومن ثم مؤشرات الاقتصاد الكلى كنظرة شمولية، عكس فوائد وغرامات التأخير التى تطبق على الشركات المتعاملة بالنظم الربوية لعجزها عن السداد المؤقت فى ظل ظروف الكساد. وبما يؤدى بها فى اغلب الأحوال إلى الفشل المالي الكامل.

٤ - صيغ المشاركات تشجع وتدفع تأسيس المشروعات والقضاء على مظاهر العجز والكسل انتظاراً للفائدة المضمونة التى يختلط فيها حلال عائد الأعمال المصرفية بالحرام منها.

٥ - تعمل صيغ المشاركات على ضمان استخدام وتوجيه الموارد المالية فى المجالات الاستثمارية الحقيقية المرتبطة بالإنتاج الحقيقي، بعكس النظم التقليدية التى يوجه جانب كبير من مواردها المالية إلى تمويل المضاربات السعرية، أى المضاربة على ارتفاع الأسعار لبعض الأصول.

٦ - المساهمة الفاعلة لصيغ المشاركات فى الاقتصاد الحقيقي، من شأنه إضافة حقيقة وملموسة للناتج القومي دون الارتفاع بمعدلات التضخم

الناتجة عن زيادة النقود المرتبطة بتوالد وخلق النقود عن طريق الفوائد المصرفية.

٧ - تعمل صيغ المشاركات على توجيه موارد المصرف التوجيه السليم الذي يتوافق ومقاصد الشرع والضوابط الشرعية. وهو ما يعنى أن صناعة الصيرفة الإسلامية تعمل على التوازن فيما بين توجيه الموارد وفقاً للأولويات الشرعية من ناحية واسترداد أموالها من ناحية أخرى (إن لم تكن مشاركة مستمرة) عكس النظم المصرفية التقليدية التى تتمثل أولوياتها فى استرداد أموالها، أى أصل القرض وما استحق عليه من فوائد وبصرف النظر عن الأنشطة التى يتم تمويلها أو الهدف منها أو عائد هذا النشاط أو الظروف الاقتصادية التى تمر بها الوحدة الاقتصادية أو الاقتصاد ككل[1].

ولصحة المشاركة وضع لها الفقهاء ضوابط وشروط شرعية من أهمها:

١ - أن يكون رأس المال معلوماً سواء كان نقداً أم عروضاً وفى الحالة الثانية يجب تقييم العروض لمعرفة ثمنها نقداً.

٢ - أن يكون موجوداً يمكن التصرف فيه.

٣ - أن يكون الربح بينهم حسب الاتفاق بنسبة شائعة كالثلث والربع والنصف فإذا لم يتفقوا أخذ كل منهم حصته فى الربح بنسبة رأس ماله.

٤ - أن يتحمل كل شريك فيما يحدث من خسارة ما يساوى حصته فى رأس المال.

٥ - أن يكون نشاط الشركة مشروعاً.

---

[1] أبو بكر هاشم أبو بكر (دكتور): **التمويل بالمشاركة فى المصارف الإسلامية، الواقع والتحديات وآليات التطوير**، مرجع سبق ذكره، ص ٩٩.

وقد تضاف شروط أخرى من قِبل الشركاء، ولا باس بإضافة أى شرط ما دام هذا الشرط لا يحل حراماً أو يحل حلالاً ولا يحل بمقصود عقد الشركة ومقتضاها.

وبتحليل الصيغ التى تقدمها المصارف الإسلامية تلاحظ أن المشاركة لا تزال تمثل نسبة ضعيفة من الصيغة الأخرى كما يتضح من هذه الدراسة.

جدول رقم (٢)

التحليل المالي لوسائل الاستثمار في السوق السعودي

خلال الفترة ٢٠٠٠ – ٢٠٠٥م

السنة	مرابحة		مضاربة		مشاركة	
	بالمليار ريال	النسبة	بالمليار ريال	النسبة	بالمليار ريال	النسبة
٢٠٠٠	١٧.٥٣٥	%٢٩.٨٠	١١	%٠.٠٢	١.٨١٧	%٣.١٠
٢٠٠١	٢٢.٠٣٣	%٣١.٩٠	٠	٠	٢.٠٦١	%٣
٢٠٠٢	٢٥.٢٢٢	%٣٠	٠	٠	٢.٣٠٧	%٢.٦٠
٢٠٠٣	٣٢.٨٤١	%٢٨.٨٠	٠	٠	٢.٤٦٥	%٢.٢٠
٢٠٠٤	٦٢.١٦٤	%٢٧.٥٠	٢.٠١٣	%١.٢٠	٢.٣٠٠	%١.٤٠
٢٠٠٥	٦٣.٨٦٧	%٣٥.٢٠	١.٨٦٦	%١	٢.٠٤٥	%١.١٠

المصدر: أبو بكر هاشم (دكتور): التمويل بالمشاركة فى المصارف الإسلامية الواقع والتحديات واليات التطوير، ص ١٧٢.

وبتحليل الأرقام الإجمالية لمحفظة التمويل بالمصارف الإسلامية لمحفظة التمويل بالمصارف السعودية وتوضح هذه الدراسة أن استخدام صيغ المشاركات لم يتجاوز ٣% تقريباً كحد أقصى من إجمالى حجم التمويل الممنوح للعملاء خلال الفترة من عام ٢٠٠٠م إلى عام ٢٠٠٥م، بل وكانت الظاهرة الملحوظة هي أن هذه النسبة أخذت فى الانخفاض التدريجي وبشكل منتظم إلى أن وصلت عام ٢٠٠٥ إلى ١.١% في الوقت الذي

تزايدت فيه – وبشكل مستمر أيضا – نسبة صيغ المرابحات التى وصلت إلى ٣٥% الأمر الذي يعنى أن التمويل الإسلامى بالمملكة العربية السعودية توجه خلال تلك الفترة إلى التوسع فى أدوات المداينات وتقليص صيغ المشاركات بشكل ملحوظ.

صيغ المشاركات بالمصارف الإسلامية بالمملكة وفقاً لأحدث البيانات المالية:

وفى دراسة[١] قيمة قام بها أبو بكر هاشم (دكتور) عن مقارنة بين صيغ التمويل بالمصارف الإسلامية بين ثلاثة مصارف إسلامية بالمملكة العربية السعودية (مصرف الراجحي، وبنك البلاد، ومصرف الإنماء) والتي نشأت منذ بدايتها كمصارف إسلامية. وسنعرض أحدث بيانات مالية منشورة عن تلك المصارف.

فيما يلي أهم ما جاء بالبيانات المالية المنشورة عن السنوات ٢٠٠٧ وحتى ٢٠١٠م.

---

[١] أبو بكر هاشم (دكتور): **التمويل بالمشاركة**، مرجع سبق ذكره، ص ١٧٥.

جدول رقم (٣)

جدول رقم (٣).doc

٢ - البنك الإسلامى للتنمية:

يعتبر البنك الإسلامى للتنمية فى جدة من أهم المؤسسات المالية والاقتصادية فى العالم الإسلامى، فالبنك[١] الإسلامى للتنمية مؤسسة مالية دولية أنشئت تطبيقاً للبيان الصادر عن مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية الذي عقد في مدينة جدة في ديسمبر ١٩٧٣م وقد افتتح البنك رسمياً فى أكتوبر ١٩٧٥ ويهدف البنك الإسلامى للتنمية إلى دعم جهود التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية فى الدول غير الأعضاء، مجتمعة ومنفردة طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

أما أهداف البنك التنموية فهي[٢]:

§ المساهمة فى رؤوس أموال المشروعات.
§ تقديم القروض للمؤسسات والمشاريع الإنتاجية للدول الأعضاء.
§ تقديم المساعدة المالية للدول الأعضاء فى أشكال أخرى لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وللبنك قبول الودائع وتعبئة الموارد المالية بالوسائل التى تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ومن مسئوليات البنك أنه يساعد فى تنمية التجارة الخارجية للدول الأعضاء وأن يعزز التبادل التجاري بينها وبخاصة في السلع الإنتاجية وأن يقدم لها المساعدة الفنية وأن يعمل لممارسة أنواع النشاط الاقتصادي والمالي

---

[١] البنك الإسلامى للتنمية، التقرير السنوى، ١٤٣٠هـ.

[٢] صندوق النقد العربى، المؤسسات المالية العربية وتمويل التنمية والاستثمار فى الوطن العربى، أبو ظبى، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٥م، ص ٩١ – ٩٣.

والمصرفي في الدول الإسلامية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ورأس مال البنك المصرح به هو ستة بلايين دينار إسلامى مقسمة إلى ستمائة ألف سهم، قيمة كل سهم منها عشرة آلاف دينار إسلامى وارتفع رأسمال البنك المكتتب فيه إلى أربعة بلايين دينار إسلامى، تسدد وفقاً لجدول محدد، وبعملة حرة قابلة للتحويل، يقبلها البنك، وفى عام ١٤٢٢هـ، قرر مجلس المحافظين في اجتماعه السنوي، الذي عقد في الجزائر زيادة رأسمال البنك المصرح به من ستة بلايين دينار، إلى ١٥ بليون دينار إسلامى والمكتتب فيه من ٤.١ بلايين دينار إسلامى إلى ٨.١ بلايين دينار إسلامى.

وقد شهد البنك الإسلامى للتنمية تطوراً كبيراً على مدار السنوات والعقود الماضية ليتحول إلى مجموعة تضم إلى جانب البنك كل من المؤسسة لتنمية القطاع الخاص والمؤسسة المالية لتامين الاستثمار وائتمان الصادرات والمعهد الإسلامى للبحوث والتدريب، هذا بالإضافة إلى عدد من الصناديق التى تم إنشاءها، داخل البنك لتعزيز الكفاءة والفعالية فى تقديم بعض الخدمات للدول الأعضاء، مثل صندوق حصص الاستثمار ومحفظة البنوك الإسلامية للاستثمار والتنمية وصندوق البنية الأساسية والهيئة العالمية للوقف هذا وتتركز إستراتيجية بنك التنمية الإسلامى على:

§ تعزيز الصناعة المالية الإسلامية.

§ مكافحة الفقر.

§ تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء.

هذا وتتوزع أنشطة البنك الإسلامى للتنمية إلى أربعة مجالات رئيسية[1] وهى تمويل المشروعات وعمليات المساعدة الفنية وعمليات تمويل التجارة وعمليات صندوق الوقف (عمليات المعونة الخاصة) وأخيرا العمليات والأنشطة لمختلف برامج ومؤسسات البنك الأخرى وحتى نهاية العام المالي الهجري ١٤٢٤هـ (٢٠٠٣ – ٢٠٠٤م)، بلغ المجموع التراكمي للتمويلات التي اعتمدتها جميع نوافذ البنك حوالي ٣٨.٨٤ مليار دولار ينخفض إلى حوالي ٣٤.٢٤ مليار دولار بعد استبعاد العمليات الملغاة (المجموع التراكمي الصافي) وتتوزع[2] هذه التمويلات بين حوالي ٣٦.٩ في المائة (١٢.٦ مليار دولار لتمويل المشروعات والمساعدة الفنية شاملة أيضا عمليات تمويل المشروعات التى تقوم بها مؤسسات البنك الأخرى مثل صندوق حصص الاستثمار ومحفظة البنوك الإسلامية والمؤسسات الإسلامية لتنمية القطاع الخاص وبين حوالي ٦١.٤% (٢١ مليار دولار)، حصة تمويل التجارة شاملة عمليات تمويل التجارة فى برنامج تمويل الواردات وبرنامج تمويل الصادرات ومحفظة البنوك الإسلامية وصندوق حصص الاستثمار والمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص أما الباقي والبالغ نحو ١.٧% فهو لعمليات صندوق الوقف[3].

---

[1] صندوق النقد العربى، المؤسسات المالية العربية وتمويل التنمية والاستثمار فى الوطن العربى، مرجع سبق ذكره، ص ٩٣.

[2] المرجع السابق، ص ٩٣.

[3] البنك الإسلامى للتنمية، التقرير السنوى، ١٤٣٠هـ.

أما صيغ التمويل التي يقدمها البنك الإسلامي للتنمية فهي صيغ تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية كما أنها صيغ يغلب عليها الجانب التنموي والتنوع ومن أهم هذه الصيغ[1]:

١ - القروض الميسرة:

وهى ذات طابع ميسر وتختلف عن القروض التى تقدمها مؤسسات التمويل متعددة الأطراف الأخرى، فالبنك يسترد مصاريفه الإدارية المتعلقة بتقديم القرض عن طريق فرض رسم يحتسب على أساس المصاريف الفعلية لإدارة التمويل بواسطة القرض، القروض العادية، والقروض المتعلقة بالدول الأعضاء الأقل نمواً.

٢ - المساهمة فى رأس المال:

حيث يقوم البنك عن طريق هذه الصيغة بالمساهمة فى رؤوس أموال مختلف الشركات وتتم هذه المشاركة عن طريق شكلين مساهمة مباشرة أو مساهمة عن طريق خطوط التمويل المقدمة إلى المؤسسات الوطنية للتمويل التنموي وفى كلتا الحالتين لا تتجاوز مساهمة البنك ثلث رأسمال المشروع الواحد.

٣ - الإجارة:

الإجارة صيغة متوسطة الأجل يقوم بالبنك بموجبها بشراء الماكينات أو المعدات ثم ينقل حق استخدامها إلى المستفيد لفترة زمنية محددة، يحتفظ البنك خلالها بملكية هذه الأصول.

---

[1] صندوق النقد العربى، المؤسسات المالية العربية وتمويل التنمية والاستثمار فى الوطن العربى، مرجع سبق ذكره، ص ٩٤.

٤ - البيع لأجل:

بمقتضى هذه الصيغة يشترى البنك الأصول ويبيعها إلى المستفيد بسعر أعلى ويتم السداد على أقساط وعلى عكس الإجارة تنقل ملكية الأصول إلى المشترى عند التسليم.

٥ - المشاركة فى الأرباح:

هذه الصيغة تشبه تمويل المشاريع المشتركة ويقوم البنك بالاشتراك مع ممولين آخرين بتعبئة الموارد لإنشاء مشروع مشترك ويكون الربح المحقق أو الخسارة لكل طرف مناسباً مع حصته فى تمويل المشروع.

٦ - الاستصناع:

الاستصناع صيغة وسيطة من صيغ التمويل وهو عقد التصنيع (أو الإنشاء) حيث يتفق المصنع (البائع) على أن يقوم بتوفير السلع للمشترى وفقاً للمواصفات المحددة المتفق عليها بعد أن تم تصنيفها/ إنشاؤها وفقاً للمواصفات فى الوقت المحدد وبثمن متفق عليه.

٧ - المساعدة الفنية:

هذه الصيغة من صيغ التمويل، تتسم بطبيعة ميسرة، حيث يتم تقديم المساعدة الفنية فى شكل قرض أو منحة تجمع بينهما لإجراء دراسات جدوى وتصميمات مفصلة وإعداد وثائق للمناقصات وكذا خدمات الإشراف على المشاريع.

٨ - خطوط التمويل:

تقدم هذه الخطوط من خلال المؤسسات الوطنية للتمويل التنموي لتعزيز المشاريع الصغيرة والمتوسطة للقطاع الخاص. ويعتبر البنك أن هذه المشاريع الممولة من خطط على مستوى الدولة المعنية بمثابة مشاريع

فرعية ويقدم التمويل لهذه المشاريع الفرعية إما بطريق الإجارة أو بطريق البيع لأجل.

وفيما يلي جدول ليوضح تطور النشاط التمويلي لمجموعة البنك الإسلامى للتنمية خلال عدة سنوات فى الفترة من عام ٢٠٠٠م وحتى عام ٢٠٠٤م

جدول رقم (٤).doc

أما توزيع تمويلات البنك الإسلامى للتنمية حسب صيغ التمويل خلال الفترة من ١٩٧٦ إلى ٢٠٠٣م فقد كانت على النحو التالي[١]:

القروض والمساعدة الفنية	٢٧%
الإجارة	٢٨%
البيع لأجل	١٨%
الاستصناع	١٣%
بقية الصيغ	١٤%
الإجمالى	١٠٠%

أما توزيع عمليات تمويل التجارة للبنك الإسلامى للتنمية حسب نوع البرنامج خلال الفترة من ١٩٧٦ – ٢٠٠٣ فقد كانت على النحو التالي[٢]:

برنامج تمويل تجارة الواردات	٨٢%
صندوق مخصص الاستثمار	٢%
برنامج تمويل الصادرات	٦%
محفظة البنوك الإسلامية	١٠%
الإجمالى	١٠٠%

أما المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص التى تم إنشائها فى عام ١٩٩٩م كمؤسسة مستقلة ضمن مجموعة البنك الإسلامية للتنمية فتهدف إلى التعرف على الفرص الاستثمارية فى القطاع الخاص التى يمكنها دفع عجلة النمو وتوفير خدمات مالية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

---

[١] صندوق النقد العربى، المؤسسات المالية العربية وتمويل التنمية والاستثمار فى الوطن العربى، مرجع سبق ذكره، ص ٩٦ – ٩٧.

[٢] المرجع السابق، ص ٩٦ – ٩٧.

وقد بلغ مجموع التمويل الذي قدمته المؤسسة منذ بدء أعمالها وحتى نهاية عام ٢٠٠٣ – ٢٠٠٤ نحو ١٨٥ مليون دولار وذلك بحوالي ٣٠ عملية تمويل وتستحوذ عمليات الإجارة على ٣٩% من هذه العمليات تليها عمليات المساهمة بنحو ٢٥% ثم البيع لأجل ٢٢% فخطوط التمويل بنحو ٩%.

٣ - بنك مصر:

يعتبر بنك مصر من بنوك القطاع العام فى جمهورية مصر العربية والذي يقدم الخدمات المصرفية التقليدية بالإضافة إلى تقديمه بعض المنتجات المصرفية الإسلامية وكذلك افتتاحه لبعض الفروع التى تقدم المعاملات الإسلامية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية والتي تدار من خلال هيئة رقابة شرعية.

وقد كان الفضل فى إنشاء هذا البنك بعد الله سبحانه وتعالى للاقتصادي المصري طلعت حرب.

وقد رأى طلعت حرب فى إنشاء بنك مصر، هو نقطة البداية لمرحلة الإصلاح الاقتصادي وخطوة على طريق الحرية من الاستعمار الانجليزي حيث رأى طلعت حرب أن السبيل لتحرير اقتصاد مصر هو إنشاء بنك مصري برؤوس أموال مصرية وطنية.

وقد نص عقد البنك الأساسى على أن الغرض من إنشاء بنك مصر هو القيام بجميع أعمال البنوك من خصم وتسليف على البضائع والمستندات والأوراق المالية والكابيو والعمولة وقبول الأمانات والودائع وفتح الحسابات

والاعتمادات وبيع وشراء السندات والأوراق المالية والاشتراك فى إصدار السندات وجميع أعمال البنوك الأخرى[١].

ويبدو أن فكر طلعت حرب كان فكراً تنموياً خالصاً، فقد ركز على تنمية الاقتصاد المصري في الأجل المتوسط والطويل والاهتمام بالقطاعات الإنتاجية التي تشكل نسيج الاقتصاد المصري واعتقد أن هذا الفكر لا يختلف كثيراً عن جوهر الفكر المصرفي الإسلامي حيث تعد البنوك الإسلامية هي بنوك تنمية في المقام الأول.

وقد اتبع طلعت حرب سياسة تخطيطية مبنية أساسا على إيمانه بأهمية الكيان الاقتصادي الذي أسسه في القيام بدور البنك القابض الذي يؤسس مجموعة من الشركات المستقلة التى تدور فى فلكه فترفعه القطاعات الاقتصادية الأخرى تدريجياً نتيجة التغلغل الطبيعي بينها جميعاً وأدت سياسته الرشيدة إلى الكثير من التطورات التي شوهدت في الاقتصاد الوطني والتي كانت مرتبطة إلى حد كبير بنشاط بنك مصر وشركاته أو كانت تمثل نتيجة من نتائجه.

ومن أهم الشركات التى أنشأها بنك مصر:

١ - شركة مصر للغزل والنسيج بالمحلة الكبرى واستقدم طلعت حرب خبراء هذه الصناعة من بلجيكا وأرسل البعثات من العمال والفنيين للتدريب فى الخارج كما أقام مصنعاً لحلج القطن فى بني سويف وأنشأ البنك مخازن (شون) لجمع القطن فى كل محافظات مصر.

٢ - شركات مصر للملاحة البحرية.

٣ - شركة مصر لأعمال الأسمنت المسلح.

---

[١] النشرة الاقتصادية، بنك مصر، القاهرة، أعداد مختلفة.

٤ - شركة مصر للصباغة.

٥ - شركة مصر للمناجم والمحاجر.

٦ - شركة مصر لتجارة وتصنيع الزيوت.

٧ - شركة مصر للمستحضرات الطبية.

٨ - شركة بيع المصنوعات المصرية.

٩ - شركة مصر للكيماويات.

١٠ - شركة مصر للفنادق.

١١ - شركة مصر للتأمين.

١٢ - شركة مصر للتمثيل والسينما (ستديو مصر).

لقد كانت تجربة طلعت حرب فى التنمية تجربة تستحق الاحترام والتقدير حيث نجح فى تزاوج ناجح ومثمر بين الصناعة والبنوك، حيث قام بنك مصر لتمويل الشركات الصناعية والإنتاجية ونهض بها مؤسساً قلعة مصر الاستثمارية ومقدماً فى الوقت نفسه منظومة اقتصادية متكاملة عاشت مصر فى رحابها فى النصف الأول من القرن العشرين، وتشير إحدى الدراسات إلى أن تجربة طلعت حرب تمخضت عنها مجموعة اقتصادية ناجحة عملت على خدمة المجتمع والشعب بمختلف فئاته فضلاً عن الاقتصاد المصرى بمختلف عناصره ومن هنا تكتسب أهميتها وتأثيرها الايجابي كما أن تجربة طلعت حرب هي تجربة عكس معظم تجارب النمو الاقتصادي التي تتبناها المنظمات الرأسمالية العالمية صندوق النقد الدولي والبنك الدولي حيث يتم استغلال البشر لدفع تكلفة نمو الاقتصاد.

٤ - بنك الفقراء:

تجربة بنجلاديش الخاصة (بنك الفقراء) من التجارب الرائدة التى تستحق الدراسة والاحترام، حيث يعتبر بنك الفقراء من المؤسسات المالية المتميزة والذي يمثل فكراً مؤسسياً راقياً يترجم متطلبات وحاجات المجتمع المالية في هذا الإطار المؤسسي المتخصص، فقد لبى هذا البنك احتياجات عملائه من القروض الصغيرة ومتناهية الصغر، وقد قدم البنك منذ تأسيسه فى أوائل الثمانينات نحو ١١ مليون[١] قرض وجهت معظمها لتمويل مشروعات منزلية تقوم عليها غالباً النساء حيث يعطى هذا البنك الأولوية فى الإقراض للنساء، وقد وصلت نسبة تسديد القروض إلى حوالي ٩٩% وهى[٢] نسبة عالية جداً إذا قيست بنسب تسديد القروض على مستوى جميع المؤسسات المالية العالمية، صاحب فكرة هذه المؤسسة هو الأكاديمى والاقتصادي الدكتور محمد يونس والذي حصل على جائزة نوبل للسلام فى عام ٢٠٠٦م مقابل نجاح هذا المشروع الفريد.

وقد اكتشف الدكتور محمد يونس أن الخروج من دائرة الفقر فى بلاده وخاصة المناطق الريفية لا يمكن أن يتحقق عن طريق الحلول التقليدية ومن خلال المؤسسات العادية والتي لا تنظر في الغالب إلى الطبقات الفقيرة، وإنما يكون عن طريق مؤسسات غير تقليدية تلبى احتياجات هؤلاء الفقراء فى الإنتاج والعمل[٣].

---

[١] مجدى سعيد (دكتور): **تجربة بنك الفقراء**، الدار المصرية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م، ص ١٥ – ١٦.

[٢] المرجع السابق، ص ١٦.

[3] Princetalal.net/new/post.php.2012. PP1-5.

وقد وضع يونس أساس نظام تمويل غير تقليدي، يقوم على تقديم القروض للفقراء، دون أية ضمانات، مخالفاً بذلك أعراف وقوانين جميع البنوك في العالم والتي تعتبر الضمانات هي الشرط الأساسي لمنح القروض.

وقد بدأ البنك بتقديم قروض لا تزيد قيمتها على ٢٧ دولاراً لمجموعات قروية فقيرة من السيدات تم استغلالها فى إقامة بعض المشاريع الصغيرة كتربية الدواجن وإنتاج الألبان وقد اشترط سداد قيمة القرض قبل الحصول على قرض آخر وذلك للاستفادة من دوران قيمة القروض لأكبر عدد من المستفيدين، هذا وتتواجد فروع بنك جرامين فى المناطق المهمشة والمناطق الريفية، فهو يعمل على أساس أن الفقير لا ينبغي أن يذهب إلى البنك وإنما على البنك أن يذهب إليه ويتعامل البنك اليوم مع سبعة ملايين شخص فى أكثر من (٧١) ألف قرية، ويتخذ البنك من الوسائل الكفيلة لاستعادة هذا المال من خلال نظام مالي وإداري صارم قائم على ضمان الجماعة المحلية، إضافة إلى رقابة ومتابعة موظفي البنك أما أنواع القروض التي يقدمها البنك فهي:

١ - القرض العام ويحصل عليه كل أعضاء البنك ويستخدم فى جميع أغراض الاستثمار الفردي.

٢ - القرض الموسمي والغرض منه دعم الزراعات الموسمية.

٣ - قرض الأسرة وتحصل عليه الأسرة عن طريق المرأة وهى المسئولة قانونياً عنه.

٤ - قرض الإسكان حيث يتجه بعض هذه القروض إلى إصلاح المسكن فقط وبعضها يغطى إقامة الأعمدة والصرف الصحي، وتسدد قروض الإسكان على أقساط أسبوعية خلال مدة حدها الأقصى عشر سنوات.

وقد استطاع هذا البنك من خلال هذا الفكر المؤسسي الراقي وبهذه المنتجات التمويلية البسيطة تحقيق ما يلي:

§ التوسع والانطلاق لتجربة بنك الفقراء فقد بدأت مؤسسات جديدة تابعة[١] للبنك بالعمل فى مجالات جديدة مثل مؤسسية جرامين كريشى والتي ظهرت في عام ١٩٩١م وتهدف إلى تحسين نظام الري والعمل على إدخال التقنية ومساعدة المزارعين على زيادة محاصيلهم والعمل على زراعة الأراضى غير المستغلة، وزيادة فرص التوظيف للنساء الفقيرات فى مختلف الأنشطة الزراعية.

ومنها مؤسسة جرامين ادوج التى اشتهرت بالمنسوجات اليدوية البنغالية حيث يوجد فى بنجلاديش أكثر من نصف مليون مغزل فى القرى وتقوم هذه المؤسسة بما يلي:

- مساعدة النساجين بتوفير المواد والأصباغ والتصميمات الحديثة وتقديم خدمات التسويق ومتابعة الجودة من خلال الإشراف الفني.
- نتيجة لهذا العمل فقد أضيفت (٨٠٠٠) مغزل يدوى حديث إلى قاعدة الإنتاج ويستفيد منها أكثر من ١٠ آلاف أسرة استفادة مباشرة[٢].
- قامت مؤسسة جرامين بتصدير حوالي ١٣ مليون ياردة إلى أوربا والولايات المتحدة الأمريكية عبر العديد من أصحاب مصانع الملابس فى بنغلاديش على شكل ملبوسات.
- توفير الطاقة المتجددة فى القرى المحرومة من الكهرباء.
- تحسين الأحوال الصحية والتعليمية.

([1]) Princetalal.net/new/post.php.2012. PP 3 – 6.
([2]) Ibid, P. 10.

وقد أدت هذه الأنشطة المختارة بعناية ووفقاً لحاجة المجتمع البنغالي إلى النتائج التالية:

١ - خروج الكثير من المستفيدين من هذه القروض من دائرة الفقر، فقد أثبتت الدراسات أن مقترضي جرامين يتحركون بثبات إلى خارج دائرة الفقر فطبقاً لإحدى الدراسات، يتحرك حوالي ٥% من المقترضين سنوياً خارج دائرة الفقر. كما أن المقترضين قادرين على تسديد القروض لعدة أسباب هي:

١-١ أن المقترضين كانوا يتجمعون فى مجموعات عددها خمس فلاحات فى المتوسط وبهذا فإذا مرضت إحداهن مثلاً أو تعثرت فى الإنتاج أعانتها الأخريات.

١-٢ أن البنك أقام شركة لتسويق منسوجاتهم فى الغرب حتى أنه استطاع فى العام الأخير وحده أن يصدر ٤ مليون متر من هذه المنسوجات إلى ايطاليا وألمانيا وفرنسا وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وغيرها.

١-٣ أن البنك هو الذي ذهب في الناس ولم يطلب كما هو الحال بالنسبة لبقية البنوك أن يذهب الناس إليه وقد انتشرت فروع البنك فى أنحاء بنغلاديش حتى أصبح عددها (١٠٦٢) فرعاً تغطى أكثر من نصف قرى البلاد[١].

١-٤ أن المقترضين الفقراء أصبحوا هم الذين يملكون بأنفسهم البنك فقد اتبع يونس نظاماً يقضى ببيع سهم فى رأسمال البنك قيمته ١٠ دولار للمقترض الذي تبدأ حالته في التحسن.

---

[١] مجدى سعيد (دكتور): **تجربة بنك الفقراء**، مرجع سبق ذكره، ص ٥٠.

٢ - تحسين المستوى السكنى للقرويين، خاصة أن معظم سكان الريف يسكنون فى ألواح مبنية من البامبو.

٣ - أحياء حرف النسيج اليدوي الذي يحمل التراث الثقافي للمجتمع البنغالي.

٤ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية للفئات المهمشة وخاصة النساء الفقيرات.

٥ - رفع المستوى الصحي والتعليمي والبيئي للسكان الفقراء مع انخفاض معدلات البطالة.

٦ - إعطاء الثقة للمرأة الريفية وإشراكها فى الإنتاج وصنع المستقبل.

٧ - التخلص من استغلال مقرضي الأموال.

٨ - ضم المواطنين الأقل حظاً فى تنظيم مؤسسي يمكنهم من إدارته والاستفادة من خدماته.

٥ - الصناديق الوطنية (أبو ظبي – الكويت - السعودية):

تعتبر الصناديق الوطنية من المؤسسات المالية الكبيرة التى تساهم فى تمويل التنمية الاقتصادية بالدول العربية والإسلامية.

وتتألف الصناديق الوطنية من الصندوق الكويتي الذي أنشأ عام ١٩٦١ وصندوق أبو ظبي للتنمية والذي أنشأ أيضا في عام ١٩٧١ وكذلك الصندوق السعودي للتنمية ١٩٧٤ وتتلخص أهداف هذه الصناديق فى المساهمة فى تمويل مشاريع التنمية فى الدول العربية وغيرها من الدول النامية وخاصة الدول الإسلامية عن طريق تقديم القروض الميسرة والمنح اللازمة لتمويل مشاريع التنمية التى تتوافق مع متطلبات الأولويات فى برامج وخطط الدول المستفيدة ويقارب عدد الدول المستفيدة من العون الذي تقدمه هذه الصناديق حوالي ١٣٠ دولة.

ويأتى الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي (١٩٦٧) وصندوق النقد العربي ١٩٧٦ فى مقدمة الصناديق العربية الإقليمية وتتركز أهداف الصندوق العربي للإنماء فى دعم وتنمية الدول العربية على المستويين الاقتصادي والاجتماعي وإنجاز المشاريع العربية المشتركة التى تهدف إلى تحقيق التكامل العربي.

أما صندوق النقد العربي فيهدف إلى مساعدة الدول العربية، على نهج السياسات الاقتصادية السليمة ويحقق الاستقرار الاقتصادي والمالي من خلال دعم موازين المدفوعات وتوفير التمويل للإصلاحات الكلية والقطاعية وخاصة القطاع المالي والمصرفي سعياً لتحقيق التكامل النقدي العربي.

وفيما يلي العمليات التمويلية لمؤسسات التنمية العربية والإقليمية حسب مجموعات الدول المستفيدة خلال العام ٢٠١٠م.

جدول رقم (٥).doc

والواقع أنه بالرغم من أهمية هذه الصناديق فى تمويل برامج التنمية الاقتصادية بالدول العربية والإسلامية، إلا أن الجانب السياسي كان يلعب دوراً كبيراً فى زيادة أو منع هذه البرامج عن دول بعينها وذلك تأثراً بالظروف السياسية مما افقد هذه المؤسسات فى بعض الأحيان الحيادية المهنية.

ثالثا ً : شركات توظيف الأموال:

تعتبر شركات توظيف الأموال، من المؤسسات الاقتصادية والتي وجدت لتلبى احتياجات قطاع عريض من المواطنين، والخاص بتوظيف أموالهم طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية مع حصولهم على عائد مجزى فى جميع الأحوال، حيث تقوم شركات توظيف الأموال بحشد المدخرات وتوظيفها فى النشاط الاستثماري وقد ظهرت هذه الشركات فى مصر فى فترة الثمانينات كظاهرة اقتصادية جديدة على المجتمع المصرى، كما أنها تمثل لوناً جديداً من المؤسسات الاقتصادية رغم كونها شركات مساهمة، حيث صدر قانون الاستثمار رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والخاص بإصدار شركات المساهمة والذي أباح إنشاء ذلك النوع من الشركات وقد بلغ عدد هذه الشركات فى السوق المصرى مائة وثمانون شركة وقد استطاعت هذه الشركات أن تجتذب شريحة كبيرة من أصحاب المدخرات وذلك لاعتمادها على ما يلي:

١ - إعلانها أنها تتعامل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية حيث أن الطلب على مثل هذا النوع من الاستثمارات كبير جداً فى المجتمعات الإسلامية

وخاصة تلك البلدان التى لا تتوافر فيها منتجات الاستثمار الإسلامى الموافق لأحكام الشريعة[1].

٢ - أن العوائد التى تقوم بتوزيعها دورياً وبانتظام تزيد كثيراً عن العوائد السائدة التى تحققها وتوزعها، والمؤسسات الاقتصادية بصفة عامة والمؤسسات المالية بصفة خاصة حيث تراوحت الأرباح التى توزعها هذه الشركات من ٢٠% إلى ٢٤%[2].

٣ - القيام بجميع الأنشطة الاقتصادية التجارية والزراعية والصناعية والخدمية التقليدية وغير التقليدية.

٤ - أن تسليم المدخرات من المودعين، يتم بطريقة سلسلة وسهلة، كما أن هذه الشركات قد راعت البعد المكاني بتلقي الأموال فى القرى والأحياء المختلفة بمحافظات مصر.

وقد استطاعت هذه الشركات منافسة المؤسسات المالية القائمة وخاصة البنوك فى الحصول على أموال ضخمة من المدخرات، بالرغم من الانتقادات الكثيرة التى وجهت لها، خاصة أن العمل فى بعض هذه الشركات يعتمد على خبرة القائمين على إدارتها دون الاعتماد على وجود قواعد علمية يسترشد بها القائمون عليها من حيث الإدارة والتنظيم والتوظيف.

وقد استمرت هذه الشركات تمارس عملها غير المقنن، فى تجميع الأموال واستخداماتها لما يقرب من عشر سنوات مع غياب القواعد التى تضمن السلامة المالية لبعض هذه الشركات التى تزاول عملها دون ضوابط معروفة ودون التقيد بأصول محاسبية تتناسب مع حجم الأموال التى جمعتها

---

[1] عبدالحميد الغزالى (دكتور): **تجربة توظيف الأموال فى مصر كوعاء لتمويل الاستثمار وفقاً للمنهج الإسلامى**، بدون ناشر، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص ١٥.

[2] المرجع السابق، ص ١٦ – ١٧.

فضلاً عن هروب بعض أصحاب هذه الشركات للخارج مما دفع المشرع إلى إصدار قانون آخر هو القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨٩ أطلق عليه شركات تلقى الأموال لاستثمارها.

ومن أهم شركات توظيف الأموال التى ظهرت فى السوق المصرى: الشريف والريان والهدى مصر وبدر والسعد والهلال وواليكو. وتستثمر هذه الشركات أموالها فى بعض من المجالات الصناعية كصناعة المنظفات الصناعية والورق والبلاستيك، والزراعية وتربية الدواجن والأغنام والعجول وكذلك الإسكان والمشروعات العقارية، كما شملت استثماراتها المضاربة فى البورصات والأسواق العالمية فى الذهب والفضة والعملات المختلفة وقد بلغ عدد المودعين في عام ١٩٨٧م حوالي ١٩٣٥٩٦ مودعاً كانت على النحو التالي:

اسم الشركة	عدد المودعين
الشريف	١٠٠.٠٠٠
الريان	٦٥٦٢٤
الهدى مصر	١٨٠٩٥
بدر	٣٠٠٠
السعد	٦٢٢٧
الهلال	٦٥٠
الإجمالى	١٩٣٥٩٦

المصدر: عطيات محمد حسن، درويش مرعى إبراهيم، تطويع شركات توظيف الأموال لخدمة أهداف التنمية، ندوة الاستخدامات والأنشطة الاقتصادية لشركات توظيف الأموال الإسلامية فى مصر، جامعة حلوان، القاهرة، يوليو ١٩٨٨، ص ٤.

هذا وقد استطاعت هذه الشركات جذب أعداداً كبيرة من المودعين نتيجة لضآلة العائد الذي تقدمه البنوك الإسلامية أو المؤسسات المالية الأخرى.

وتشير إحدى الدراسات[1] إلى ضخامة حجم هذه المدخرات بهذه الشركات حيث تقدر حجم المدخرات سنوياً بـــ ٨ إلى ١٢ مليار جنيه سنوياً حيث قام عدد كبير من المصريين العاملين بالخارج وخاصة في دول الخليج العربي بتوجيه مدخراتهم نحو هذه الشركات خاصة فى ظل إغراءات العائد المرتفع والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية فى نفس الوقت.

وبتحليل وضعية هذه الشركات يلاحظ ما يلي:

١ - نجاح هذه الشركات فى جذب أموال المودعين وبطرق غير تقليدية سواء للمواطنين فى الداخل أو الخارج.

٢ - اعتمد كثير من هذه الشركات فى تخصيص استثماراته على أنشطة حقيقية مرتفعة الجدوى الاقتصادية والاجتماعية للتنمية الاقتصادية والبعض الأخرى على مشروعات متدنية الجدوى.

٣ - نافست هذه الشركات المؤسسات المالية الحكومية (البنوك) وتفوقت عليها فى عملية جذب المدخرات وكذلك في ارتفاع العائد الذي توزعه.

٤ - خوف الحكومة من تنامي قدرة هذه الشركات وتأثيرها على القطاعات الاقتصادية بالدولة وكذلك على رسم خريطة سياسية مستقبلية مغايرة لتوجهات الدولة.

---

[1] عطيات محمد حسن (دكتور)، درويش مرعى (دكتور): **تطويـــع شـــركات توظيـــف الأموال لخدمة أهداف التنمية**، ندوة الاستخدامات والأنشطة الاقتصـــادية لشـــركات توظيف الأموال الإسلامية فى مصر، جامعة حلوان، القاهرة، يوليو ١٩٨٨م، ص ٨.

٥ - ضعف الهياكل الإدارية[*] والتنظيمية بهذه الشركات وكذلك هو الحال بالنسبة للرقابة المالية.

٦ - توجه هذه الشركات إلى الاستثمار طبقاً للشريعة الإسلامية أعطاها تميزاً وخاصة فى ظل ازدياد الطلب على هذا النوع من الاستثمار لقطاع كبير من المجتمع المصرى.

ويلاحظ أن من بين الشركات التى ظهرت على الساحة الاقتصادية شركات ومصانع الشريف التى حققت سمعة طيبة فى مجال الإنتاج والمدعوم بمراكز أبحاث علمية وبحثية تخدم العملية الإنتاجية والتسويقية وخدمة العملاء والتي يصفها البعض بأنها تماثل نظيراتها من الشركات فى بعض دول العالم المتقدم.

أما أهم الأنشطة الاستثمارية التى قامت بها شركات ومصانع الشريف فهي:

١ - الصناعة[١]:

انصب الاستثمار في المجال الصناعي في عدة صناعات من أهمها صناعة البلاستيك ومستلزمات البناء والمنظفات الصناعية والأجهزة والأدوات الكهربائية والأدوات الكتابية وتصنيع الأغذية وتقديمها فى شكل منتجات جاهزة وقد بلغت استثماراته الصناعية حوالي ٨١٢.١٣٣ مليون جنيه وقد تميزت هذه الصناعات بالجودة العالية، الأسعار المناسبة، تلبية

---

[*] من خلال عمل الباحث فى أحد المكاتب الاستشارية لتقييم عمل هذه الشركات.

[١] عطيات محمد حسن (دكتور)، درويش مرعى إبراهيم (دكتور): **تطويع شركات توظيف الأموال لخدمة أهداف التنمية**، مرجع سبق ذكره، ص ٥ – ٦.

احتياج السوق المصري والعربي في بعض الأحيان لمنتجات يحتاجها السوق.

٢ - الزراعة[١]:

قامت شركة الشريف بالدخول بقوة فى مجال استصلاح الأراضى وزراعتها وقد بدأ نشاط هذه الشركات باستصلاح حوالي ١٠٠٠ فدان في مدينة العاشر من رمضان كما قامت هذه الشركات بالاستثمار فى مجال تقنيات مستلزمات الإنتاج الزراعي والتي شملت مواسير الري بالتنقيط والصوب الصناعية وقد بلغت جملة المبالغ المستثمرة في هذا المجال حوالي ٢ بليون جنيه ولا شك أن توجيه هذه الاستثمارات نحو هذه المجالات توضح التخصيص المتميز لهذه الاستثمارات والتي تؤدى إلى سد جزء من الفجوة الغذائية الموجودة بمصر والعالم العربي.

٣ - التجارة:

نتيجة للنمو الكبير فى المجالات الصناعية والزراعية التى قامت بها الشركة، كان التزامن لنمو القطاع التجاري مطلباً رئيساً وإتمام هذه المنظومة ولذلك قامت الشركة بما يلي:

- § إنشاء العديد من المنافذ لتوزيع منتجات الشريف فى محافظات مصر المختلفة.
- § القيام بأعمال التصدير والاستيراد والوكالة التجارية.
- § بلغت جملة الأموال المستثمرة في هذا المجال حوالي ٢٠٠ مليون جنيه.

---

[١] التقرير السنوى لشركات ومصانع الشريف، ١٩٨٩م، ص ٦٠ – ٦٥.

§ ولا شك أن هذا الفكر الراقي لشركات الشريف بالتوسع في القطاع التجاري بالتزامن مع القطاعات الإنتاجية الصناعية والزراعية يؤيده البيانات والإحصاءات العالمية والتي تشير إلى أن معدل نمو التجارة عالمياً أعلى بكثير من معدلات نمو الناتج المحلى[١].

٤ - الإسكان:

لعبت شركات الإسكان بمجموعة الشريف وهما شركة الشريف العقارية وشركة الشريف للإسكان دوراً كبيراً فى حل مشاكل الإسكان وتلبية احتياجات المجتمع من الوحدات السكنية حيث قامت الشركتان تنفيذ مساكن للإيواء العاجل بالاشتراك مع محافظة القاهرة وإنشاء وحدات سكنية للإسكان المتوسط للعاملين فى شركاته وغيرهم وقد بلغت جملة المبالغ المستثمرة في هذا المجال حوالي ١٤٧ مليون جنيه[٢].

ويلاحظ أنه في الوقت الذي يحجم فيه كثير من شركات الإسكان عن الدخول فى مثل هذه المشروعات (مساكن الإيواء – والوحدات السكنية ذات المستوى المتوسط) نظراً لتدنى العائد، فإن شركات الشريف قد قامت بدور كبير فى حل جزء من مشاكل الإسكان الحقيقية التى تواجه المجتمع المصرى.

---

[١] الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وآخرون، التقرير السنوى الموحد، أبـــو ظبـــى، سبتمبر ٢٠١١م، ص ٢٢٣.

[٢] الأهرام الاقتصادى، شركات توظيف الأموال، الأهرام، القاهرة، العدد ٩٩٥، فبرايـــر ١٩٨٨م، ص ١٩.

كما امتلكت شركات الشريف مجموعة من الأراضى والعقارات تبلغ قيمتها حوالي ٢٦٨ مليون جنيه ولا شك أن هذه العقارات تمثل ضماناً للمودعين بهذه الشركات.

٥ - الخدمات:

لمواكبة التطور العلمي والتكنولوجي قامت شركات الشريف بإنشاء مركز الشريف العلمي لتقديم الاستشارات العلمية المتخصصة وإعداد البرامج التدريبية فى المجالات المختلفة الفنية والاقتصادية والإدارية والمالية، في الوقت الذي أهملت فيه الشركات الحكومية المصرية البحث العلمي والتدريب فكان سبباً رئيسياً لتراجع مستوى هذه الشركات.

قام بتدعيم الكتاب الجامعي فى الجامعات المصرية كمشاركة مجتمعية لتطوير التعليم الجامعي من خلال الدعم المادي.

كما قامت بالمساهمة فى تدعيم وإنشاء الأقسام الطبية والجراحية فى كليات الطب.

كما قامت شركات الشريف بإنشاء مستشفى على أحدث النظم الطبية لمعالجة العاملين بالشركات وغيرهم، كما تم تقديم الدعم للأسر المنتجة وكذلك رعاية العاملين اجتماعياً وثقافياً وترفيهياً وطبياً.

ولا شك أن هذه المسئولية الاجتماعية الكبيرة التى قامت بها الشركات تجاه المجتمع المصرى تؤسس لسلام اجتماعي يسود المجتمع ويرمى به نحو القيم النبيلة.

أما رأس المال المستثمر فى شركات الشريف فقد بلغ حوالي ١.٥ مليار جنيه ويحقق صافى ربح حوالي ٣٠٠ مليون جنيه.

جدول رقم (٦)

نسبة الأرباح الموزعة خلال الفترة من ١٩٧٧ – ١٩٨٧

السنة	النسبة
١٩٧٧	%١٧
١٩٧٨	%١٨.٤
١٩٧٩	%٢١.٣
١٩٨٠	%٢٣.١
١٩٨١	%٢٤.٠٥
١٩٨٢	%٢٢.١
١٩٨٣	%٢٢.٧
١٩٨٤	%٢٢.٦
١٩٨٥	%٢١.٤
١٩٨٦	%١٩.٨
١٩٨٧	%٢٠.٣

المصدر: نشرة عن نشاط شركات الشريف أصدرتها إدارة شركات الشريف عام ١٩٨٧م.

ولا شك أن هذه النسبة أعلى بكثير من العوائد البنكية فى نفس التاريخ، أما عدد المستثمرين فقد كان العدد يزداد بصورة مطردة نتيجة لثقة الناس الكبيرة بمشروعات الشركة الحقيقية والواعدة والتي يرونها بأعينهم فقد

ارتفع عدد المستثمرين من ١١٣٣٥ مستثمراً فى عام ١٩٨١ إلى حوالي ١٣٧٤٥٨ مستثمراً في عام ١٩٨٧[١].

ولكن يبدو أن نجاح بعض شركات توظيف الأموال ومنها بطبيعة الحال مجموعة شركات الشريف لم يكن يحقق السعادة للجهات الرسمية بالدولة خوفاً من النفوذ الاقتصادي والسياسي لهذه الشركات على المجتمع وبدلاً من أن تمد الدولة يد العون لهذه الشركات وتصحيح الأخطاء التى وقعت فيها بعض هذه الشركات وتحضنها، على اعتبار أن عملية التنمية مسئولية الجميع، كما أن نجاح هذه الشركات واستمرارها يمثل نجاحاً للدولة فقد قامت الدولة بالحجز على هذه الشركات. عموماً فقد أسفرت تجربة شركات توظيف الأموال فى مصر عن وجود مجموعة كبيرة من الايجابيات، فكان بالإمكان[٢] تعظيمها والاستفادة منها، وكذلك مجموعة من السلبيات كان من الممكن تلافيها. أما أهم الايجابيات فهي[٣]:

١ - القدرة الفائقة على جذب وتجميع المدخرات للمواطنين المصريين بالداخل والخارج.
٢ - اكتساب ثقة المودعين.
٣ - حصول المودعين على عائد كبير يتناسب مع معدلات التضخم السائدة.
٤ - تعدد الأنشطة الاقتصادية الصناعية والزراعية والتجارة والخدمية التى مارستها مع تطويرها.

---

[١] إدارة شركات الشريف، نشرة نشاط الشركات والمصانع، القاهرة، ١٩٨٧م.

[٢] يعتبر الدكتور حمدى عبدالعظيم والدكتور يوسف إبراهيم والدكتور رفعت العوضى أن الحجز على شركات توظيف الأموال وتصفيتها يعتبر انتكاسة للاقتصاد المصرى.

[٣] عبدالحميد الغزالى (دكتور): **تجربة توظيف الأموال فى مصر كوعاء لتمويل الاستثمار وفقاً للمنهج الإسلامى**، مرجع سبق ذكره، ص ١٠٢ – ١٠٥.

٥ - مساهمتها فى تدفق العملات الأجنبية من الخارج.

٦ - قيام المنافسة مع الجهاز المصرفي.

أما أهم السلبيات فقد تركز في ما يلي:

١ - المضاربة فى البورصات العالمية على الذهب والفضة والعملات الأجنبية وتحقيق الخسائر فى بعض الأحيان.

٢ - عدم وجود هياكل إدارية وتنظيمية ورقابية على مستوى مقبول فى هذه الشركات.

٣ - غياب الضمانات الفعلية للمودعين.

٤ - تطبيق المعاملات الإسلامية كان فى بعض الأحيان مجرد شعارات.

٥ - هروب بعض أصحاب هذه الشركات للخارج.

رابعا: أسواق الأوراق المالية (البورصات):

تمثل مؤسسات أسواق المال فى جميع بلدان العالم المستوى الاقتصادي للدولة في كثير من الأحيان من خلال ما تحتويه هذه الأسواق على المؤسسات المالية التى تعمل فيه، فقوة هذه المؤسسات تعبر عن قوة الدولة، ولذلك يشبه بعض الاقتصاديين السوق المالية بأنها الأوعية التى يتم من خلالها انسياب التدفقات المالية في المجتمع، فهي بمثابة الشرايين التي تغذى عروق الاقتصاد الوطني بالأموال اللازمة لاستمرارية عمله بشكل سليم، وكلما كانت هذه الشرايين واسعة وسليمة كان الاقتصاد الوطني بعيداً عن الجلطات والأزمات الاقتصادية التى يمكن أن تلحق به وتعيقه عن التقدم، بل أن السوق المالية المنتظمة والمنضبطة تزيد من ثقة الأفراد والمؤسسات في سلامة الوضع الاقتصادي مما يزيد من جذب المدخرات واستقطاب الاستثمارات الأجنبية وبالتالي زيادة معدلات الأداء والنمو الاقتصادي.

فمن أهم وظائف سوق الأوراق المالية (البورصة) على مستوى الاقتصاد الوطني ما يلي:

١ - توطين رؤوس الأموال الوطنية.

٢ - تعبئة المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار فى المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية.

٣ - جذب رؤوس الأموال الأجنبية.

٤ - تمهد الطريق أمام السلطات النقدية للمزج بين السياستين المالية والنقدية.

٥ - يعد مؤشراً هاماً على حقيقة الوضع الاقتصادي واتجاهات الأسعار ومعدلات الادخار والاستثمار.

أما أهمية سوق الأوراق المالية بالنسبة للأفراد والشركات فهي:

١ - تسهيل عملية الاستثمار لجميع الفئات الداخلية.

٢ - سرعة تحويل الأوراق المالية إلى نقود سائلة عند الحاجة.

٣ - إتاحة الاستثمار للأفراد والمؤسسات فى الآجال المختلفة (القصيرة – المتوسطة – الطويلة).

٤ - التعرف على المراكز المالية للشركات من خلال إدراج الأوراق المالية فى سوق الأوراق المالية.

٥ - تمويل الشركات.

٦ - استفادة الشركات من وفورات الحجم الكبير.

وباستعراض التعاملات والرساميل فى بعض الأسواق المالية والعربية يتضح أنها كبيرة فمثلاً تبلغ القيمة السوقية الإجمالية لأسواق الأوراق المالية العربية ٩٨٣.٨ مليار دولار فى نهاية ديسمبر ٢٠١٠[(١)].

وكذلك حجم التداولات اليومية فى سوق الأوراق المالية فمثلاً يبلغ حجم التداولات اليومية في السوق السعودي حوالي ٣٠ مليار ريال سعودي فى أوقات الرواج ونمو السوق وحوالي ٥ – ١٠ مليار ريال فى الأوقات التى تشهد تراجعاً بالسوق وفى السوق المصري حوالي مليار جنيه والكويت أكثر من ١٠٠ مليون دينار[(٢)].

أما من حيث الرساميل فقد بلغت القيمة السوقية لأسهم الشركات المدرجة فى بعض الدول العربية فى عام ٢٠١٠م، ولا شك أنها رؤوس أموال كبيرة. كما يتضح من الجدول التالي:

[(١)] صندوق النقد العربى وآخرون، التقرير الاقتصادى العربى الموحد، أبو ظبى، ٢٠١١م، ص ٣٤٠.

[(٢)] عادل حميد يعقوب (دكتور): **أزمة سوق المال السعودى (البورصة)، دراسة اقتصادية**، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى، جامعة الأزهر، العدد الثلاثون، القاهرة.

جدول رقم (٧)

أهم مؤشرات أداء الأسواق المالية العربية خلال عام ٢٠١٠

السوق/ البورصة	عدد الشركات	القيمة السوقية(*)	التغير فى مؤشر الأسعار (%)	معدل دوران الأسهم (%)	مضاعف السعر (مرة)	العائد على السهم (%)
سوق أبو ظبي للأوراق المالية	٦٤	٧٧.٠٨١	٠.٩-	١١.٤	١٠.٠٦	٣.٩٥
بورصة عمان	٢٧٧	٣٠.٩٠٤	٦.٣-	٣٠.١	١٨.٣٤	٣.٠٧
سوق البحرين للأوراق المالية	٤٩	٢٠.٠٦٠	١.٨-	١.٦	١٠.٦٦	٤.٠٧
سوق الأسهم السعودي	١٤٦	٣٥٣.٤٠٠	٨.٢	٦٠.٢	١٤.٨٣	٣.١١
سوق الكويت للأوراق المالية	٢١٤	١١٣.٨٨٣	٠.٧-	٤٢.١	١٨.٠٠	٤.١٥
بورصة القيم المنقولة بالدار البيضاء	٧٥	٦٩.٣٨٦	٢١.٢	٧٦.٤	١٩.٤٠	٣.٢٠
بورصة الأوراق المالية بتونس	٥٦	١٠.٦١٢	١٨.٤	١٨.٩	١٤.٣٩	١.٨٣
سوق دبي المالي	٦٥	٥٤.٦٩٢	٩.٦-	٢٨.٥	١٠.٦٧	٢.٩٨
سوق الخرطوم للأوراق المالية	٥٣	٢.٤٤٦	٠.١	٣٧.٢	٠٠٠	٠٠٠
سوق فلسطين للأوراق المالية	٤٠	٢.٤٤٩	٠.٧-	١٩.٤	٩.٣٩	٤.١٠
سوق مسقط للأوراق المالية	١١٩	٢٨.٣٠٩	٦.١	١٣.٢	١٠.٤١	٤.٧٤
بورصة قطر	٤٣	١٢٣.٦٤١	٢٤.٨	١٧.٤	١٤.١٣	٣.٣١
بورصة بيروت	١١	١٢.٦٧٦	٤.٩-	١٤.٧	٠٠٠	٠٠٠
البورصة المصرية	٢١٢	٨٤.١٠٩	١٥.٢	٦٥.٧	٩.٧١	٤.٣٨

المصدر: قاعدة بيانات أسواق الأوراق المالية العربية – إصدارات صندوق النقد العربي، ٢٠١١م.

(*) القيمة السوقية بالمليون دولار.

غير أن معظم أسواق الأوراق المالية فى الدول الإسلامية ومنها الدول العربية بطبيعة الحال تعانى من أوجه القصور المؤسساتي والتي يمنعها من الانطلاق نحو تحقيق معدلات كبيرة لتنمية حقيقية لهذه المجتمعات، حيث تتصف الأسواق المالية بالدول الإسلامية بكثير من أوجه الخلل والذي يؤثر على كفاءتها ويشمل هذا الخلل[1]:

١ - كفاءة التخصيص حيث أن هناك كثير من الأموال اتجهت إلى المشروعات غير ذات الجدوى الاقتصادية حيث نفتقد إلى الميزة النسبية والتنافسية فى كثير من الأحيان.

٢ - كفاءة التسعير وهى تعنى أن أسعار الأسهم يجب أن تكون مساوية لقيمتها الحقيقية فى جميع الأوقات (القيم العادلة) وهذا لا ينطبق على معظم الأسهم بالأسواق الإسلامية.

٣ - كفاءة المعلومات حيث تستلزم عدم وجود فواصل زمنية بين نشر المعلومات واستيعابها وهذه أيضا بها خلل كبير ويلاحظ أن هذه المؤسسات الاقتصادية (أسواق الأوراق المالية بالدول الإسلامية لم تستطع أن يكون لها دور مؤثر بالنهوض بشعوبها ولعل ذلك يرجع إلى عدة أسباب خاصة بطبيعة التعاملات التى تغلب على هذه الأسواق عكس كثير من المؤسسات الاقتصادية للدول المتقدمة والتي تمارس أنشطتها في إطار أكثر انضباطاً. ومن أهم هذه الأسباب:

---

[1] محمد عبيد الله (دكتور): **تمويل الشركات من منظور إسلامى**، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامى، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، فبراير ٢٠٠٦م، ص ٣٧ – ٤٠.

١ - المضاربات المحمومة:

حيث يغلب على معظم أسواق الأوراق المالية بالدول الإسلامية ومنها الدول العربية، المضاربات التى تعتمد على سرعة البيع والشراء للأسهم اعتماداً على توقعات الأسعار والحصول على فروق الأسعار كربح وهى تختلف عن المضاربة الشرعية والتي تعنى اتحاد المال المقدم من أحد الأطراف والعمل المقدم من طرف آخر بهدف تنفيذ مشروع استثماري.

ولا شك أن المضاربات المحمومة لها تأثير ضار على الإنتاج والاستثمار بالرغم من الاستفادة المالية التى قد تحققها بعض المؤسسات أو بعض الأفراد.

يقول الدكتور على السالوس المضاربة الموجودة الآن بأسواق المال اغلبها هي المقامرة بعينها أما الرئيس الفرنسي الأسبق شيراك فيقول المضاربون هم وباء الايدز في الاقتصاد العالمي[١].

وتشير الآثار الاقتصادية لهذه المضاربات إلى حدوث خلل بالأسواق يتمثل فى الابتعاد عن السعر العادل (التقاء الطلب الحقيقي بالعرض الحقيقي) وتسعير الأسهم بقيم تختلف عن قيمتها الحقيقية مما يؤدى إلى الأضرار بكثير من الشركات، كما قد تؤدى الارتفاعات السعرية غير المبررة إلى إحداث هبوط كبير فى السوق يتطور فى بعض الأحيان إلى انهيار.

٢ - التعامل فى أسهم بعض الشركات المحرمة شرعاً:

نكاد نجزم أن معظم الشركات المدرجة في أسواق المال الإسلامية والمصنفة ضمن الشركات (المحرمة طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية هي

---

[١] على السالوس (دكتور): **الاستثمار فى أسواق المال**، بدون ناشر، القاهرة، فبراير ٢٠٠٦م.

شركات مباحة النشاط، فهي شركات تعمل في الأنشطة الصناعية والزراعية والخدمية والقليل منها يعمل في أنشطة أو يمارس بعض الأنشطة المحرمة كبعض البنوك التي تمارس الإقراض الربوي وبعض المعاملات التي لا تتوافق مع الشريعة (بعض أنواع الاستثمارات – بطاقات الائتمان – بعض العمليات المصرفية) ولكن حرمة هذه الشركات تنبع من أن رؤوس أموالها أو جزء كبير منه ناتجاً عن القروض الربوية.

ويرى الفقهاء أن هذا النوع من الشركات المحرمة لا يجوز التعامل فى أسهمها ولا العمل فيها ولا مناصرتها ولا مؤازرتها وإنما يجب مقاطعتها وحلها، فهي حرب على الله ورسوله وجهر بالمنكرات وجرأة على حدود الله ومحارمه وهى أسس البلاء والفساد فى المجتمعات وقد صحت نصوص شرعية كثيرة تنهى عن هذه التعاملات وتحرمها إذا ما مورست بطريقة فردية وهى فى صورتها الحالية أكثر حرمة لعظم ضررها وآثارها[١].

أما الآثار الاقتصادية للربا فإنه يعمل على عرقلة مسيرة التنمية الاقتصادية وتقليل مجالات الاستثمار ذلك لأنه يؤدى إلى تمييز رأس المال على سائر عناصر الإنتاج[٢] بأن يكون مستحقاً لعائد دون مقابل من إنتاج أو عمل أو تعرض لمخاطرة وبعبارة أخرى فإن المعاملات الربوية تؤدى إلى استخدام النقود فى غير وظيفتها الأساسية، فتكون سلعة تباع وتشترى يباح

---

[١] عطية السيد فياض (دكتور): **التعامل فى سوق الأسهم والسندات (البورصة فى الفقه الإسلامى)**، دراسة مقدمة إلى كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد، أبهـــا، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٦هـ، ص ٥.

[٢] رشاد حسن خليل (دكتور): **الفساد فى النشاط الاقتصادى "صوره وآثاره وعلاجه"لا، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمى للاقتصاد الإسلامى**، جامعـــة أم القـــرى، المملكـــة العربية السعودية، ٢٠٠٥م، ص ١١.

تأجيرها بثمن معين يسمى الفائدة، مما يمنحها القدرة على إنتاج نقود من غير إسهام فعلى فى العملية الإنتاجية بالعمل أو التعرض للمخاطرة أو الإنتاج الفعلي.

٣ - تسريب المعلومات الكاذبة أو المضللة:

ففي هذه الأسواق كثيراً ما يعتمد بعض المتعاملين إلى تسريب معلومات كاذبة أو إطلاق معلومات مغرضة بهدف خفض أو رفع القيمة السوقية لأسهم إحدى الشركات أو الحديث عن بعض الحوافز الايجابية مثل رفع رأس مال الشركة أو اندماجها مع إحدى الشركات الكبرى ذات الشهرة الواسعة أو الفوز بعطاءات وعقود كبيرة، كما قد يكون الحديث عن قرارات حكومية تتعلق بضبط السوق والرقابة عليه أو التدخل فيه ومثل هذه المعلومات المغلوطة قد تهوى بالسهم إلى سعر متدني فيشترى المستفيد أو ترفعه إلى عنان السماء فيبيع المستفيد ففي الحالتين يحقق المستفيد من الشائعات المكاسب من المشترين والبائعين الذين يقعون ضحية لهذه الشائعات فترتفع الأسعار أو تنخفض دون مبرر اقتصادي معتبر، ومثل ما تقدم فى خطورته تعمد إخفاء بعض المعلومات المتمثلة فى صورة قرارات أو صفقات لا يعرف بها إلا عدد محدود من المضاربين حيث يقوم هؤلاء بالتصرف فى ضوء مثل هذه المعلومات بينما يواجه الآخرون آثارها والتي غالبا ما تكون صعبة.

ولقد حرم الإسلام غش المسلم لأخيه المسلم وكذا الخداع والاحتيال والخيانة والكذب والكتمان وأمر بالصدق والأمانة والوضوح والشفافية.

روى البخاري ومسلم عن حكيم بن حزام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما فى**

بيعهما وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما"[1]. وعند مسلم وغيره عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"لا يبيع بعضكم على بيع أخيه"**[2] وعنده **"من غش فليس منى"** وعند الترمذي **"المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله".**

٤ - انعدام الشفافية:

حيث تعانى الأسواق المالية الإسلامية وخاصة العربية من عدم تحقق الشفافية فى هذا القطاع والمتمثل فى عدم ربط السوق بالقوائم المالية للشركات، فيما يخص الموازنات المالية ومكررات الربحية بما يجعل المتعاملين والمستثمرين على دراية كاملة لطبيعة الأسهم التى يرغبون فى التعامل بها[3] وقد أدى ذلك إلى تقديم بيانات غير صحيحة عن ميزانيات بعض الشركات أو سياستها أو خططها المستقبلية فى التوسعات، وقد كان لهذه البيانات الأثر السلبي فى التغرير ببعض المتعاملين بالسوق كما قد تحرص بعض الشركات على حجب بعض المعلومات التى تهم المستثمرين أو المراقبين لحركة السوق والتي يكون لها نفس الإشارة السابقة أو تقدم معلومات مفيدة لبعض الأشخاص ولذلك اعتبرت هيئة الرقابة والإشراف على الأوراق المالية والبورصة فى الولايات المتحدة أن تقدم معلومات داخلية من بعض الشركات لبعض الأفراد من الانتهاكات الفاضحة والتي

---

[1] صحيح البخارى، باب البيوع، الجزء السابع، ص ٣٠٢.

[2] صحيح البخارى، باب البيوع، الجزء السابع، ص ٣٣٤.

[3] هانى سرى: **أزمة الأسواق الخليجية**، المؤتمر الرابع لأسواق الأسهم الخليجية، دبى، الإمارات العربية المتحدة من ١٩ – ٢٠ سبتمبر ٢٠٠٦م، ص ٣.

تعتبر جريمة يعاقب عليها القانون. ولا شك أن ذلك تفعيلاً للمؤسسية التى تهدف إلى الرقى بالتعاملات[١].

٥ - الاستحواذ على نسبة كبيرة من أسهم بعض الشركات بغرض الاحتكار:

حيث ساعدت قوانين حرية الأسواق والتي تبيح شراء أو بيع كميات كبيرة من الأسهم وبدون ضوابط فى كثير من أسواق المال فى الدول الإسلامية على الاحتكار، وغالباً ما يتحقق الاحتكار فى الشركات الصغيرة نسبياً، نظراً لسهولة الاستحواذ عليها أو على جزء كبير منها وذلك من خلال قيام مجموعة صغيرة أو حتى أحد المستثمرين أو المضاربين بالسوق بشراء جميع الكميات المعروضة من سهم ما بغرض تحقيق نوع من الاحتكار يمكنه فيما بعد من بيع الأسهم للراغبين فى الشراء عند الأسعار التى يحددها كما قد يقوم ومن خلال ملكيته لنسبة كبيرة من هذه الأسهم بالانفراد بصناعة القرار فى الشركة مالكة الأسهم، وكان من أهم الأسباب للممارسات الاحتكارية دور الخصخصة الذي قامت به الدولة وشابه كثيراً من الفساد، ومن الأمثلة على ذلك شركة حديد عز وشركات الأسمنت فى مصر وكثيراً ما يسبب الاحتكار فى الأسواق المالية أضراراً اقتصادية ومالية كبيرة ومن أهمها رفع القيمة السوقية لأسعار بعض الأسهم على غير حقيقتها مما يؤدى إلى السبب فى حدوث خسائر كبيرة لكثير من المتعاملين نتيجة لشرائهم أسهم بأسعار بعيدة كثيراً عن السعر العادل، كما يؤدى الاحتكار إلى خفض الكفاءة الاقتصادية للسوق، وهذا بدوره يساهم فى زعزعة اقتصاد الدولة، كما أنه يساهم فى زيادة سوء توزيع الدخول بين الأفراد، ولذلك فقد اعتبر الإسلام أن الاحتكار جريمة تستوجب الطرد من

---

(1) Michael D-shomo stock market Rules- Third edition, Jarir Book, Riyadh, 2006, pp 59 – 60.

رحمة الله عز وجل فالمحتكر ملعون وبرئت منه ذمة الله ورسوله، روى ابن ماجة عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"من احتكر حكرة يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطئ"**[١] وعند احمد والطبراني عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **"من دخل فى شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً تبارك وتعالى أن يقعده بعظم من النار يوم القيامة"**[٢]. ويلاحظ أن الأسواق المالية فى الدول المتقدمة تراقب الصفقات الكبيرة فى البيع والشراء كما أنها تحدد فى بعض الأحيان نسب معينة من الملكية فى الشركات لا يمكن تجاوزها حفاظاً على نزاهة السوق.

٦ - تلاعب شركات الوساطة ومكاتب الاستشارات المالية والاقتصادية الخاصة بالبورصات:

تقوم بعض شركات الوساطة وهى المخول لها نظاماً فى معظم دول العالم بالوكالة عن الأفراد فى الاستثمار فى البورصات بالتلاعب فى السوق عن طريق استخدام المعلومات الداخلية أو التلاعب فى تحريك أسعار الأسهم هبوطاً أو صعوداً لتحقيق أرباح استثنائية غير مشروعة، وربما قامت فى كثير من الأحيان بالتصرف فى أسهم العملاء دون الرجوع إليهم وقد تقوم بعض المكاتب الاستشارية بتقديم معلومات وتحليلات كاذبة عن السوق وعن الشركات المتوقع نمو أسعار أسهمها نتيجة لأدائها الاقتصادي المالي الجيد، وهى في ذلك قد تعمل لمصلحة بعض المتعاملين بالسوق ولا شك أن هذا السلوك هو من الناحية الشرعية كذب وتضليل وخيانة للأمانة وكلها جرائم شرعية، ومن الملاحظات المعتبرة أن معظم المكاتب الاستشارية تبنى

---

[١] سنن ابن ماجه، الجزء الثانى، ص ٧٢٩.

[٢] مسند الإمام احمد، الموسوعة الإسلامية الشاملة، حديث رقم ١٩٩٢٧.

تحليلاتها اعتماداً على التحليل الفني دون الاقتصادي حيث توجه انتقادات للتحليل الفني على أنه ضرب من الخيال وأنه ينظر إليه على أنه مضيعة للوقت كما يفتقر التحليل الفني للرؤى المستقبلية بجانب التركيز فقط على نتائج الحدث الفعلي وإغفال هذا التحليل عدداً من العوامل الاقتصادية المهمة كالناتج المحلى الإجمالى أو الدين العام أو معدل البطالة أو التضخم مما يفقده معناه.

٧ - تغليب المصالح الخاصة من قِبل متخذي القرار:

حيث يقوم بعض رجال الحكومة والمسئولين فى بعض الدول الإسلامية بالتعامل فى البورصات مباشرة أو من خلال آخرين (الاتهام الموجه لتورط علاء وجمال مبارك فى مصر فى هذه العمليات) فى مصر فى هذه العمليات. ومن اخطر ما يصيب البورصات وغيرها من مؤسسات أسواق المال أن يتحول أفراد الحكومة ورجالها إلى تجار يتربحون فيها ويستثمرون سواء كان ذلك بطريق مباشر أو بطريق غير مباشر وهو ما لا تسمح به كثير من الأنظمة أو بطريق غير مباشر عن طريق وكلاء أو سماسرة فيتاجرون نيابة عنهم، وقد ترتب على قيام المنفذين بالدولة ممارسة مثل هذه الأعمال، فساد السوق واضطرابه فى بعض الأحيان[١]، إذ يعمل هؤلاء لمصلحتهم ويسخرون الدولة وأنظمتها لتحقيق ما يريدون وتعتبر هيئة الرقابة والإشراف على الأوراق المالية والبورصة فى الولايات المتحدة الأمريكية استفادة موظفي الحكومة أو لجهات الحكومية من معلومات معينة لبعض الشركات من الجرائم التى تستحق العقاب وتعتبر الهيئة أن استفادة

---

[١] عبدالفتاح محمد صلاح: **صيحة إلى من يهمه الأمر، لا لتدمير الاقتصاد القومى المصرى**، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، مايو ٢٠١١م، ص ١ – ٥.

هؤلاء المسئولين دون غيرهم يؤدى إلى التقليل من ثقة المستثمرين فى نزاهة وسلامة أسواق الأوراق المالية.

الفصل الثالث

تقييم تجربة المؤسسات الاقتصادية وأثرها على النهضة فى البلدان الإسلامية فى القرنين التاسع عشر والعشرين

بالرغم من تحقيق بعض النجاحات لبعض المؤسسات الاقتصادية بصورة منفردة فى العديد من البلدان الإسلامية خلال فترة الدراسة فإننا نكاد نجزم بفشل الكثير منها وعدم تحقيقها الأهداف المنشودة نظراً لكثير من الظروف الداخلية والخارجية التى واجهتها، فحدت من قدرتها على الانطلاق نحو التقدم. ويتم التقييم عن طريق الإجابة على السؤال التالي: هل استطاعت المؤسسات الاقتصادية فى البلدان الإسلامية المختلفة التأثير مع غيرها من المؤسسات الأخرى على الأوضاع والمتغيرات الاقتصادية بصورة ايجابية فإذا تم التأثير تعتبر المؤسسات الاقتصادية ناجحة والعكس صحيح.

وعلى ذلك فسيتم دراسة هذا الفصل من خلال دراسة ما يلي:

أولا: أسباب فشل المؤسسات الاقتصادية فى معظم الدول الإسلامية خلال فترة الدراسة.

ثانيا: تقييم تجربة أهم المؤسسات الاقتصادية فى البلدان الإسلامية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين.

ثالثا: ملامح التصور المستقبلي للمؤسسات الاقتصادية في العالم الإسلامي.

والتي يمكن تناولها على النحو التالي:

أولا: أسباب فشل المؤسسات الاقتصادية فى معظم الدول الإسلامية خلال فترة الدراسة:

بسقوط السلطان عبد الحميد الثاني سنة ١٩٠٩م انتهى الدور التاريخي للدولة العثمانية وامتطى قياداتها ومناصبها الأساسية جماعة من الاتحاديين الذين كان بعضهم منتمياً إلى التنظيمات الماسونية وبعضهم الآخر إلى يهود الدونمه، فمارسوا سياسة التتريك وفتحوا بذلك ثغرة جديدة واسعة بين الأتراك والشعوب الأخرى فى الدولة العثمانية، وبخاصة العرب، نفذ منها الاستعمار الصليبي والحركات الصهيونية وتمكنا من تحقيق انتصارات على هذه الدولة المهجنة.

وقد أثرت حالة الضعف والوهن التى أصابت الأمة الإسلامية على القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والخدمية بها وانعكس ذلك الضعف على سوء حالة جميع أنواع المؤسسات بصفة عامة والمؤسسات الاقتصادية بصفة خاصة وكان من أهم أسباب هذه الحالة فى جميع البلدان الإسلامية سقوط الدول العثمانية بعد ست قرون من حالات الازدهار التى شهدتها المؤسسات فى الكثير من البلدان الإسلامية[١].

وقد تعددت أسباب سقوط الدولة العثمانية بين الأسباب الداخلية والخارجية والتي يمكن استعراضها على النحو التالي:

١ - عدم الاهتمام بسنن الله الكونية.

---

[١] الجامعة الدولية بأمريكا الشمالية، **تاريخ الدولة الإسلامية**، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص ٦٩.

وكذلك لبنى المصيلحى احمد مسعد المصيلحى: **التجربة التنموية التركية بين الفكر الوضعى والإسلامى**، مرجع سبق ذكره، ص ١٥ – ١٨.

٢ - دور مصطفى كمال أتاتورك والخونة فى إسقاط الخلافة العثمانية.

٣ - دور الاستعمار الغربي في سقوط الخلافة.

٤ - دور اليهود فى إسقاط الخلافة العثمانية.

٥ - دور الروس فى سقوط الخلافة العثمانية.

والتي يمكن تناولها بالشرح على النحو التالي:

١- عدم الاهتمام بسنن الله الكونية:

تعد الأسباب الداخلية هي الأساس في سقوط الدول والحضارات وأما العوامل الخارجية فهي تستثمر العوامل الداخلية ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ**﴾ [سورة الرعد، الاية١١]. أما أبرز العوامل الداخلية فهي عدم الاهتمام بسنن الله الكونية والأخذ بأسباب التقدم وما ينتج عن ذلك من سيادة الجهل والكسل والفقر والمرض والتخلف الحضاري بالنسبة لتحديات العصر وكذلك الفساد السياسي والاقتصادي وغياب رقابة الدولة.

٢- دور مصطفى كمال أتاتورك والخونة فى إسقاط الخلافة العثمانية:

يعد مصطفى كمال (أتاتورك) هو الجواد الخائن الذي استطاعت الصليبية العالمية بقيادة بريطانيا أن تمتطيه لتصل إلى هدفها الذي عاشت تحلم به قروناً طويلة وهو إلغاء الخلافة الإسلامية، وهو بهذا اختراق نفاقي خياني داخلي يهدف من الداخل، حيث بدأت اتصالات الانجليز به من سنة ١٩١٧م حيث كان قائداً في جيش جبهة فلسطين وطلبوا منه أن يقوم بثورة على السلطنة ووعدوه أن يساعدوه على ذلك وقد تحقق لهم ما أرادوا(١).

---

(١) مجدي عبد المجيد الصافوري (دكتور): **سقوط الدولة العثمانية وأثره على الدعوة الإسلامية**، دار الصحوة، الطبعة الأولى، القاهرة، ص ١٣٩ – ١٤٠.

٣- دور الاستعمار الغربي في سقوط الخلافة[١]:

نظرت أوروبا إلى الفتوح العثمانية على أنها فتوح إسلامية وأصبح من المسلم به عندهم أن كل نصر عسكري يحققه العثمانيون إنما هو نصر للإسلام وهزيمة للمسيحية فباسم الإسلام زالت الدولة البيزنطية ودخل المسلمون عاصمتها بقيادة السلطان محمد الفاتح وغير اسمها إلى (إسلام بول) أى دار الإسلام، وشروعه فى الاستيلاء على مقر البابوية فى روما لا ينساه الأوربى للعثمانيين، واستطاع من جاء بعد أن يضم بلاداً أوربية أخرى إلى حظيرة الإسلام حتى وصل الإسلام إلى حدود في.

ومن هنا عمل الأوروبيين متكتلين على الهجوم على الدولة العثمانية وذلك برسم الخطط للقضاء على الإسلام فى شخصية الخلافة العثمانية فكان منها المخطط السياسي والمخطط الاقتصادي ومخطط الأعوان والمخطط العسكري.

٤- دور اليهود فى إسقاط الخلافة العثمانية:

إن عداء اليهود للعثمانيين باعتبارهم خلفاء المسلمين ورمز وحدتهم وقوتهم فى شيء تقليدي، لأن اليهود كانوا يرون فى الخلافة العثمانية شبحاً مخيفاً وخطراً على مستقبلهم، ومن هنا بدأ الصراع اليهودي مع الخلافة العثمانية والذي تميز بطول مدته وتأثيراته الضارة التى أدت إلى هدم ذلك الصرح الشامخ الذي كان المسلمون يلتقون حوله ويعتبرونه رمز وحدتهم وقوتهم وعزهم[٢].

---

[١] المرجع السابق، ص ٧٠.

[٢] مجدى الصافورى (دكتور): **سقوط الدولة العثمانية وأثره على الدعوة الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ١٦٠.

٥- دور الروس فى سقوط الخلافة العثمانية:

حيث أن عداء الروس للعثمانيين إنما هو فى حقيقته عداء للإسلام وقد تضافرت جهود روسيا مع دول الغرب منذ أوائل القرن التاسع عشر على ما أسموه تحرير الشعوب المسيحية من حكم المسلمين، وهذا تعصب ديني أعمى لا يعمل على تحرير المسيحي من المسلم فقط، وإنما يعمل على إخضاع المسلم للمسيحي[1].

هذه باختصار هي الأسباب التاريخية لتدهور حالة المؤسسات الاقتصادية بشكل عام فى الدول الإسلامية بالرغم من الحالات الناجحة لبعض المؤسسات الاقتصادية والتي ستتضح لنا من خلال تقييم تجربة أهم المؤسسات الاقتصادية فى البلدان الإسلامية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين وهو موضوع المبحث التالي.

ثانيا: تقييم تجربة أهم المؤسسات الاقتصادية فى البلدان الإسلامية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين:

سنحاول فى هذه الدراسة تقييم تجربة أهم المؤسسات الاقتصادية فى البلدان الإسلامية خلال القرنين التاسع عشر والعشرين وهى:

١ - تقييم مؤسسات الأوقاف الإسلامية.

٢ - تقييم تجربة المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية.

٣ - تقييم شركات توظيف الأموال.

٤ - تقييم تجربة أسواق أوراق المال (البورصات) بالعالم الإسلامى.

---

[1] الجامعة الدولية بأمريكا الشمالية، **تاريخ الدولة الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ٧٠ – ٧٣.

والتي يمكن تناولها على النحو التالي:

١- تقييم مؤسسات الأوقاف الإسلامية:

بالرغم من تنامي دور مؤسسات الوقف وانعكاساتها الايجابية فى مساندة الحضارة الإسلامية فى وقت ازدهارها إلا أن واقعها المعاصر فى جميع الدول الإسلامية يشير إلى أنها تعانى من ضعف شديد وتراجع دورها فى حياة المسلمين ويمكن رصد أهم ملامح واقع الوقف فى معظم البلدان الإسلامية فى الآتى:

١-١ استيلاء الحكومات فى كثير من البلدان الإسلامية على أموال الوقف كما حدث فى مصر بالاستيلاء على أوقاف الأزهر الشريف والكثير من أموال الواقفين.

١-٢ سوء الإدارة الحكومية للوقف والفساد الإدارى وإهدار الأموال، كما أن معدلات العائد على الأموال الموقوفة كانت متدنية جداً نتيجة للخلل المؤسسي التي تدير هذه الأموال، فمثلاً تشير إحدى الدراسات[1] أن معدلات العائد الداخلي فى مشروعات وقفية لعينة التأجير لعمارات الأوقاف المملوكة لهيئة الأوقاف المصرية هي ٥.٤٣%، ٦.٦٦%، ٥.٤٥%، ٥.٥٥%، ٥.١٦% وهى معدلات منخفضة إذا ما قورنت بمتوسط معدل الفائدة على الودائع فى البنوك المصرية خلال التسعينات من القرن العشرين وهو ٩% فى حين أن معدلات العائد الداخلي في مشروعات عينة التمليك هي ١٥.٣٣%، ٢٢.١٧%، ٢٠.١٨% وهى معدلات مرتفعة جداً ولكن هيئة

---

[1] سعيد عبدالعال (دكتور): **تقييم التأجير – وجهة نظر المؤجر – دراسة تطبيقية على أموال الوقف الإسلامى الخيرى**، المجلة المصرية للدراسات التجارية، العدد الثانى والعشرون، كلية التجارة جامعة المنصورة، القاهرة، ١٩٨٨م، ص ٥١، ٥٢.

الأوقاف لا تأخذ بسياسة البيع للتمليك بالرغم من خطأ القرار وتأخذ بسياسة التأجير الغير مجدية اقتصادياً.

ويلاحظ أنه فى ظل سياسة التأجير يصل متوسط فترة الاسترداد إلى ١٦.٦٢ سنة وهى فترة طويلة جداً إذا ما قورنت بمتوسط فترة الاسترداد فى ظل سياسة التمليك التى بلغت ٠.٧٨ سنة[١].

وتؤكد الدراسات أن سياسة التأجير تنطوي على مخاطر على أموال الوقف الإسلامى الخيري تتمثل فيما يلي:

١-٢-١ مخاطر التدفقات الداخلية بسبب طول فترة الاسترداد.

٢-٢-١ إعادة الاستثمار إذ أنه يترتب على مخاطر التدفقات النقدية الداخلة من التأجير مخاطر الإنفاق على مشروعات الإسكان القائمة أو المقترحة بسبب عدم توافر الأموال الكافية.

٣-١ إصدار قوانين من بعض الدول الإسلامية تقيد عملية الوقف، كما أن هناك بعض الدول الإسلامية لا يوجد بها قوانين للوقف[٢].

٤-١ ضياع الكثير من أعيان الوقف نتيجة الاعتداء عليها من قِبل أصحاب النفوس المريضة فى ظل غياب هيبة الدولة وتفشى الفساد.

وقد ساعد الاحتلال فى كثير من البلدان الإسلامية على مصادرة الوقف وتصفيته.

---

[١] المرجع السابق، ص ٥٢.

[٢] محمد عبدالحليم عمر (دكتور): **نظام الوقف الإسلامى والنظم المشابهة فى العالم الغربى**، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى، جامعة الأزهر، العدد الثلاثون، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص ٩٤.

فقد عمل الاحتلال الفرنسي منذ احتلاله للجزائر سنة ١٨٣ إلى تصفية مؤسسة الاحباس تدريجياً لأنها كانت تشكل عقبة حقيقية فى نقل ملكية الأراضى الوقفية إلى المحتلين الفرنسيين نظراً إلى عدم جواز التصرف فى الأموال المحبسة[١].

كما أن الأوقاف الخيرية بما تنتجه من موارد المسلمين، شكلت تمويلاً أساسياً للثورات المتعاقبة التى واجهت الاحتلال الفرنسي سواء في الجزائر أو لبنان أو المغرب ولذلك عمل على محاصرة الوقف وبعثرة ثروته وتضييقه وتبذيره فى البلدان التى احتلتها[٢].

وكذلك هو الحال فى المغرب فقد سعى المحتل الفرنسي إلى تقويض الدعامة المالية للنظام التعليمي الإسلامى، لذلك عمل المحتل على تضييع وتبذير الكثير من أوقاف التعليم والثقافة وصرفها فى غير مصارفها الشرعية.

ومع ذلك تشير إحدى الدراسات إلى أنه من الإنصاف الإشارة إلى أن هناك بوادر قوية تحاول تلافى أسباب ضعف حالة الوقف الإسلامى وكذلك أحياء دور الوقف ومن هذه البوادر[٣]:

١ - تجربة إنشاء الصناديق الوقفية فى بعض الدول مثل الكويت والسعودية وقطر والإمارات.

---

[١] عبدالكريم العيونى: **إسهام الوقف فى تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين، دراسة تحليلية**، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠١١م، ص ٦٠.

[٢] عبدالكريم العيونى: المرجع السابق، ص ٦١.

[٣] محمد عبدالحليم (دكتور): **نظام الوقف الإسلامى والنظم المشابهة فى العالم الغربى**، مرجع سبق ذكره، ص ٩٦.

٢ - تجربة الأسهم الوقفية كأداة لتجميع الأموال لإنشاء أوقاف جديدة فى بعض الدول مثل سلطنة عُمان وقطر والكويت والإمارات.

٣ - وجود عدة مؤسسات خيرية مانحة للأفراد والمؤسسات الأخرى، تقوم على وقف من بعض رجال الخير مثل مؤسسة الأمير سلطان بن عبدالعزيز بالسعودية، ومؤسسة الشيخ زايد بين سلطان بالإمارات ومؤسسة عبدالحميد شومان بالأردن، ومؤسسة اقرأ الخيرية التى أنشأتها مجموعة دلة البركة.

٤ - إنشاء الهيئة العالمية للأوقاف بالبنك الإسلامى للتنمية بجدة.

٥ - إنشاء الأمانة العامة للأوقاف بالكويت.

ولذلك يجب الاسترشاد بالتجارب الوقفية في المغرب وخاصة في مجالات التنظيم المالي والإداري والمحاسبي وكيفية الصرف وأساليب التوعية والشفافية[١].

ويجب أيضا الإشارة إلى بعض التجارب الناجحة فى البلدان الإسلامية وخاصة تجربة تركيا وماليزيا حيث استطاعت المؤسسات الوقفية بهذين البلدين تحقيق طفرات اقتصادية كبيرة ساهمت فى انتعاش الاقتصاد مع غيرها من المؤسسات الاقتصادية الأخرى.

أما أهم ما يتطلبه تطوير نظام الوقف وفتح الآفاق الجديدة فى هذا المجال من منظور المقاصد بثلاثة أمور رئيسية[٢]:

---

[١] محمد عبدالحليم عمر (دكتور): **نظام الوقف الإسلامى والنظم المشـــابهة**، المرجـــع السابق، ص ٩٦.

[٢] إبراهيم الفيومي غانم (دكتور): **مقاصد الشريعة فى مجال الوقف**، مركـــز دراســـات مقاصد الشريعة الإسلامية بالتعاون مـــع مركـــز الدراســـات والبحـــوث القانونيـــة والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ديسمبر ٢٠٠٦م، ص ٤٧٩.

١ - إعادة ربط ثقافة مؤسسات الوقف ومنظومة العمل الخيري بمقاصد الشريعة في الوعي الجماعي محلياً وعالمياً وذلك عبر برامج بحثية ومقررات تربوية وتعليمية ومواد إعلامية وفنية تستوفى شروط الأصالة الجدية والاحتراف المهني.

٢ - وضع مقياس لترتيب أولويات الوقف فى ضوء احتياجات الواقع يسترشد به الواقفون فى تحديد أغراض وقفياتهم ومصارفها وذلك بما يتفق مع مقاصد الشريعة ويسهم في تحقيقها في الواقع الاجتماعي.

٣ - وضع مشروع قانون عام للوقف يعتمد ضمن ما يعتمد على نظرية المقاصد ليكون دليلاً إرشاديا تستعين به الدول الإسلامية التى ليس لديها قانون للوقف اليوم وترغب فى سن مثل هذا القانون مستقبلاً.

٣ – تقييم تجربة المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية:

بالرغم من النجاحات التي حققتها وتحققها المؤسسات المالية بصفة عامة والمصارف الإسلامية والبنوك التقليدية بصفة خاصة، إلا أن هذا النجاح كان في معظم الأحيان يعبر عن وجهة نظر هذه البنوك والمصارف فقط في حين أن الواقع العملي على أرض الواقع لا يشير إلى هذا، ولعل هذا التناقض يجعلنا نبحث عن الأسباب التي أدت إلى ذلك والتي تأتى في مقدمتها أن المصارف الإسلامية لم تنشأ في إطار منظومة اقتصادية إسلامية متكاملة، فقد نشأت هذه المصارف في إطار اقتصادي مغاير لعمل هذه المصارف ولذلك فإن عمل الكثير منها كان يُغلف بالشكل الإسلامي ولكنه يبتعد عن تحقيق الأهداف الأساسية للاقتصاد القيمي والحقيقي مع التأكيد على حُسن النوايا الطيبة لكثير من العاملين بهذه المؤسسات. ومن الأسباب أيضا:

- § عدم قناعة بعض العاملين بهذه المصارف بجوهر المعاملات الإسلامية نتيجة لضعف تأهيلهم وتدريبهم.
- § عدم وجود نظرية اقتصادية إسلامية متكاملة، توضح الأدوار الحقيقية لعمل هذه المؤسسات المالية الإسلامية فى إطار متكامل يحقق أعلى مردود اقتصادي للمجتمع بكافة فئاته.
- § لا يوجد إطار تنظيمي فى كثير من البلدان الإسلامية ينظم أعمال ورقابة وتوجيه هذه المصارف ويراعى خصوصيتها وخاصة فى البنوك المركزية.

كما قيدت معظم المصارف الإسلامية أعمالها الاستثمارية فى منتجات مصرفية بعينها، حيث لم تستطع هذه المنتجات أن يكون لها مردود ايجابي على الاقتصاد ومن أهم هذه المنتجات المرابحة والتي تتعدى نسبتها في معظم المصارف الإسلامية حوالي ٣٥% من إجمالي منتجاتها الاستثمارية، فى حين لم تركز هذه المصارف على أهم منتج مصرفي وهو المشاركة والذي يمكن أن يقوم بدور مؤثر فى التنمية الاقتصادية الحقيقية، كما أنه يتفق مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية وهى أنها مؤسسات مالية تنموية طويلة الأجل، فحتى الآن لا تتعدى نسبة عمليات المشاركة فى المصارف الإسلامية نسبة ٣% من إجمالى الاستثمارات.

ففي دراسة[1] لتقييم الدور الاقتصادي لمجموعة المصارف الإسلامية العاملة في مصر والأردن والتي شملت ثلاثة مصارف إسلامية اتضح ما يلي:

---

(1) المعهد العالمى للفكر الإسلامى، موسوعة تقويم أداء البنوك الإسلامية، الجزء الرابع، تقـويم الدور الاقتصادى للمصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٩٦م، ص ٦٣.

١ - أن الدور الاقتصادي الملموس لهذه المصارف تمثل فى:

١-١ تعبئة المدخرات وخاصة الودائع الاستثمارية غير أن الأثر الايجابي لهذا الدور يتضاءل نتيجة لأن هذه التعبئة كانت كمياً وليست موافقة بصورة كاملة للطبيعة الاستثمارية الخاصة للمصارف الإسلامية.

٢ - على مستوى التوظيف كان مستوى الأداء ضعيفاً بصفة عامة على حسب معايير التقييم، نتيجة لتدنى التوظيفات طويلة الأجل وانخفاض نسبة الاستثمار بالمشاركة والمضاربة وانخفاض نسبة الاستثمار فى قطاعي الزراعة والصناعة باستثناء قطاع الصناعة فى البنك الأردنى.

٣ - بالنسبة للتأثير على بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية كان الدور الملموس بهذه المصارف بصفة عامة هو قيامها بنشر وتيسير الخدمات المصرفية الإسلامية فى بيئة كانت محرمة فيها بصورة نهائية إلى وقت قريب.

وبالاعتماد على الصورة الجزئية لنتائج التقييم السابقة لكل مصرف وعلى الصورة العامة لمجموعة المصارف تشير الدراسة[١] إلى أن مستوى الدور الاقتصادي لهذه المصارف بصفة عامة كان ضعيفاً إذا ما قيس بالآمال التى كانت معقودة على المصارف الإسلامية عامة فى هذا الشأن كما صورها النموذج النظري المفترض لهذه المصارف.

هذا بالنسبة للمصارف الإسلامية أما بالنسبة للبنوك التقليدية والمؤسسات المالية الأخرى والتي حققت نجاحات ونتائج اقتصادية ايجابية فى بعض الدول الإسلامية فيمكن تناولها على النحو التالي:

---

[١] المرجع السابق، ص ٦٤.

(أ) تجربة بنك مصر "جمهورية مصر العربية":

يصنف بنك مصر ضمن البنوك التقليدية بالرغم من افتتاحه لعدد من الفروع الإسلامية وكذلك تقديمه لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، وقد ركز هذا البنك فى بداياته على الفكر المصرفي التنموي والذي يحقق التنمية في الآجال المتوسطة والطويلة، عكس أداء معظم البنوك التقليدية، في العالم والتي تركز في عملياتها على القروض وتمويل العمليات التجارية قصيرة الأجل والتي تحقق الفائدة لها فقط والمتمثلة فى زيادة الربح دون أدنى فائدة للمجتمع، الذي تعيش فيه ويرجع الفضل فى هذا الفكر لمؤسس بنك مصر طلعت حرب، وقد قام البنك بإنشاء عدد كبير من الشركات التى تحمل اسم مصر، مثل شركات مصر فى مجالات صناعة الغزل والنسيج والملاحة البحرية والاسمنت المسلح والصباغة والمناجم والمحاجر والتجارة وتصنيع الزيوت والمستحضرات الطبية وبيع المصنوعات المصرية والكيماويات والفنادق والتأمين وغيرها. وقد كان لهذه الشركات آثاراً ايجابية على الاقتصاد المصرى حيث ساهمت فى تشغيل أعداد كبيرة من العاملين وكذلك تلبية احتياجات السوق المصرى من السلع والخدمات والتصدير للخارج والحصول على العملة الصعبة وتنشيط حركة السوق المصري الداخلي، واعتقد أن هذا الفكر لا يختلف كثيراً عن جوهر الفكر المصرفي الإسلامي على اعتبار أن المصارف الإسلامية هي مصارف تنمية في المقام الأول، غير أنه يحتاج إلى ضبط معاملاته بضوابط الشريعة الإسلامية.

(ب) تجربة بنك الفقراء "بنغلاديش":

أهم ما يميز بنك الفقراء "بنغلاديش" بأنه مؤسسة مالية مبتكرة بعيدة كل البعد عن تقليد المؤسسات المالية القائمة، سواء فى فكرتها أو فى أدائها

أو فى منتجاتها المالية، حيث يصنف أنه فكر مؤسسي راقي، يترجم متطلبات وحاجات المجتمع المالية فى دولة فقيرة، من خلال تقديمه القروض الصغيرة والمتناهية الصغر بدون ضمانات، حتى يساعد فى القضاء على أهم مشكلة تواجه المجتمع البنغالي وهى مشكلة الفقر، وقد نجح البنك فى الانتشار مكانياً على امتداد مساحة الدولة، حيث وصل إلى أكثر من ٧١ ألف قرية فى أنحاء بنغلاديش المختلفة، كما أنه يتعامل الآن مع حوالي سبعة ملايين شخص.

ولعل هذه التجربة الناجحة تتشابه مع تجربة مؤسسات الادخار فى ألمانيا[١] من حيث "الفكرة" التى تلبى احتياجات المجتمع، حيث أن مؤسسات الادخار التى أنشئت فى ألمانيا قامت بعد الحرب العالمية لحاجة المجتمع الألمانى الماسة إلى الادخار وتمويل المشروعات. وقد نجحت هذه المؤسسات نجاحاً كبيراً فى دعم الاقتصاد الألمانى.

إن تقييم تجربة بنك الفقراء تؤكد حاجتنا فى العالم الإسلامى لمزيد من المؤسسات الاقتصادية التى تلبى احتياجاتنا الاقتصادية والمالية طبقاً لظروفنا المختلفة، وهذا يحتاج منا إلى مزيد من الدراسة والابتكار في إطار الفكر الاقتصادي الإسلامي الراقي.

(ج(البنك الإسلامى للتنمية "جدة – المملكة العربية السعودية":

مما لا شك فيه أن البنك الإسلامى للتنمية يشكل منظومة مؤسسية راقية، هذا وقد لعب البنك الإسلامى للتنمية دوراً فاعلاً فى دعم جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء والشعوب الإسلامية وقد تميز البنك

---

[١] احمد النجار (دكتور): **حركة البنوك الإسلامية، حقائق الأصــل وأوهــام الصــورة،** مرجع سبق ذكره، ص ٥٠ – ٦٠.

بأن جميع معاملاته تتم وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتتوزع أنشطة البنك الإسلامى للتنمية إلى أربعة مجالات رئيسية وهى: تمويل المشروعات وعمليات المساعدة الفنية وعمليات التجارة وعمليات صندوق الوقف (عمليات المعونة الخاصة). كما يشارك البنك فى عمليات التدريب والبحوث الاقتصادية الإسلامية، غير أن هذا البنك يحتاج إلى إعادة هيكلة قطاعاته الرئيسية وذلك لزيادة قدراته التمويلية والتنموية وزيادة مستوى الكفاءة التشغيلية، حتى يمكنه ذلك من مساعدة البلدان الإسلامية التى تعانى المشاكل الاقتصادية وفى مقدمتها المشاكل المتعلقة بالفقر وتدنى الخدمات الصحية والتعليمية وغيرها.

(د) الصناديق الوطنية (أبو ظبي – الكويت – السعودية):

بالرغم من مساهمتها الكبيرة فى تمويل التنمية لكثير من المشروعات بالدول العربية والإسلامية وانعكاس هذا التمويل ايجابياً على هذه الدول إلا أن الجانب السياسي كان يلعب دوراً كبيراً فى بعض الأحيان فى زيادة أو منع البرامج التمويلية أو المساعدات عن بعض الدول وذلك تأثراً بالظروف السياسية مما أفقد هذه المؤسسات فى بعض الأحيان الحيادية المهنية فى كثير من الأحيان.

٣- تقييم تجربة شركات توظيف الأموال:

جاءت هذه الشركات لتلبى احتياجات قطاع عريض من المواطنين وخاصة توظيف أموالهم بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية وحصولهم على عائدٍ مجزى وبالرغم من بعض السلبيات التى صاحبت عمل هذه الشركات والتي تمثل في بعض الأحيان، في الدخول في المضاربات بالبورصات العالمية، على العملات والسلع وعدم وجود هياكل إدارية

وتنظيمية ورقابية بمستوى يتناسب مع هذه الشركات، وكذلك غياب الضمانات الفعلية للمودعين.

وقد حققت بعض هذه الشركات طفرة اقتصادية كبيرة بمصر ومنها على سبيل المثال لا الحصر مجموعة شركات الشريف والتي شملت استثماراتها المجالات الاقتصادية المختلفة الصناعية والزراعية والتجارية والخدمية والإسكان وغيرها، كما اهتمت هذه الشركات بالبحث العلمي والتدريب فانعكس ذلك ايجابياً على الإنتاج كماً وكيفاً، ولكن يبدو أن الظروف الداخلية ممثلة فى خوف الدولة من تنامي قدرة هذه المؤسسات ودورها الكبير فى دعم الاقتصاد المصرى والتنمية الاقتصادية من أن يمتد إلى تأثيرها على المشهد السياسي مستقبلاً فتهدد مصالح المستفيدين وأصحاب النفوذ السياسي وكذلك الضغوط الخارجية، فقد مارست الدول الأجنبية والمنظمات الاقتصادية الدولية ضغوطاً على الدولة لسرعة إيقاف هذه الشركات والتي تحمل الطابع الإسلامي وقد عجلت الدولة بالحجز على هذه الشركات وتصفيتها.

ويرى الكثير من الاقتصاديين أن إيقاف هذه الشركات والحجز على هذه الشركات وتصفيتها تمثل انتكاسة كبيرة للاقتصاد المصرى لا تقل عن انتكاسة تأميم الشركات الخاصة فى الخمسينات وانتكاسة خصخصة الشركات العامة فى الثمانينات والتسعينات.

إن احتضان مثل هذه الشركات وتنظيم أعمالها وإخضاعها للرقابة ومساعدتها كان هو الصورة المثلى لاستمرار عمل هذه الشركات والاستفادة من قدراتها الكبيرة فى دعم الاقتصاد المصرى.

٤- تقييم تجربة أسواق أوراق المال (البورصات) بالعالم الإسلامى:

من المعروف علمياً أن أسواق رأس المال "البورصات"، وجدت لتعكس الصور الحقيقية لاقتصاديات هذه الدول، ولكن المشاهد فى عمل وأداء هذه الأسواق ما يلي:

٤-١ الاعتماد على المنهج الرأسمالي الغربي دون تطويع لكي تلاءم الظروف الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية والاعتقادية السائدة في المجتمعات الإسلامية.

٤-٢ التبعية المالية للأسواق الخارجية فى كثير من الأحيان واستيراد بعض الأمراض من هذه الأسواق مثل المعاملات الوهمية التى تعرف بالمشتقات المالية التى يجرى التعامل عليها فى سوق العقود الآجلة والشراء بالهامش والتعامل بالربا وغيرها.

٤-٣ أصبحت الأسواق الإسلامية مكاناً رئيسياً لممارسة المضاربات المحمومة والتي تتطلع للربح السريع دون تحقيق أى إضافات حقيقية للاقتصاد.

٤-٤ غسيل الأموال الناتج عن عمليات الفساد من خلال شراء الأسهم والسندات فى هذه البورصات.

٤-٥ إهمال الأسواق الأولية والتي تؤدى إلى زيادة عدد الشركات الإنتاجية والاهتمام فقط بالأسواق الثانوية (البورصات).

هذا وقد انعكس الضعف المؤسسي بهذه الأسواق على المعاملات ولذلك ارتفعت أسعار الأسهم فى كثير من البورصات الإسلامية بشكل مبالغ فيه[١]

---

[١] عادل حميد يعقوب (دكتور): **أزمة سوق المال السعودى (البورصة) دراسة اقتصادية**، مرج سبق ذكره، ص ٢٣٢.

فمثلاً ارتفعت القيمة السوقية لأسهم بعض الشركات في سوق المال السعودي بمجرد دخول هذه الشركات سوق المال حيث بلغت القيمة السوقية لأسهمها أكثر من عشرة أضعاف القيمة الاسمية قبل أن تزاول هذه الشركات نشاطها فعلى سبيل المثال بلغ قيمة سهم بنك البلاد أكثر من ٦٠٠ ريال سعودي مع العلم بأن القيمة الاسمية لهذا السهم هي ٥٠ ريال.

كما يلاحظ بلوغ قيمة أسهم بعض الشركات إلى أرقام فلكية فعلى سبيل المثال بلغ قيمة سهم شركة المصافي حوالي ٨٠٠٠ ريال وهو ما يمثل حوالي ١٦٠ ضعف القيمة السوقية للسهم[١].

وإذا كان الضعف المؤسسي هو السمة المميزة لأسواق رأس المال بالدول الإسلامية فإن البناء المؤسسي القوى هو أهم ما يميز البورصات فى الدول المتقدمة.

وبمقارنة الأسهم "المرتفعة السعر" بالسوق السعودي باسهم بعض الشركات الأمريكية التى حققت ارتفاعات سعرية كبيرة يلاحظ ما يلي:

من دراسة لأعلى الأسهم ارتفاعاً فى الأسعار من العام ١٩٥٢ وحتى عام ٢٠٠١م فى سوق الصناعة الأمريكية وجد أن ارتفاع أسعار الأسهم كان نتيجة لأداء مالي واقتصادي جيد[٢]، فقد أضافت بعض الشركات منتجات أو خدمات جديدة مهمة تباع بسرعة وتسببت فى زيادة الأرباح أكثر من معدلات الزيادة السابقة وكان من أهم أسباب ذلك تغير ايجابي فى الإدارة

---

[١] عادل حميد يعقوب (دكتور): **أزمة سوق المال السعودى (البورصة) دراسة اقتصادية**، مرجع سبق ذكره، ص ٢٣٠.

[2] William. Joneil: **How to make money in stocks,** three edition, jarir book stor riydah, 2006, p. 42.

ينتج عن نشاط جديد، ووجود أفكار جديدة مبتكرة، ومن المنتجات الجديدة التى أسفرت عن نجاحات كبيرة ما يلي:

١ - ارتفاع سهم International Game Technology ١٦٠٠% خلال الفترة من ١٩٩١ وحتى ١٩٩٣م مع ابتكار منتجات العاب تعتمد على برامج المعالجة الدقيقة.

٢ - رفعت شركة Microsoft سهمها حوالي ١٨٠٠% من مارس ١٩٩٣م وحتى نهاية ١٩٩٩م حيث سيطرت برامج الويندوز المبتكرة على سوق الحاسبات الشخصية.

٣ - تقدمت أسهم شركة Dell Computer وهى الرائدة والمبتكرة فى مجال مبيعات الحاسب الشخصي ١٧٨٠% من نوفمبر ١٩٩٦م وحتى يناير ١٩٩٩م.

٤ - تعد Aol وyahoo الرائدتان فى مجال الانترنت والتي زودت المستهلكين بالمداخل الجديدة التى يحتاجونها للوصول إلى الخدمات والمعلومات المتاحة على الشبكة وقد حققتا زيادة قدرها ٥٠٠% بدءاً من الربع الأخير لعام ١٩٩٨م إلى أن وصلت للذروة فى عام ١٩٩٩م.

٥ - دفعت قاعدة بيانات وبرامج تطبيقات التجارة الالكترونية بسهم شركة Oracle فى سبتمبر ١٩٩٩ من ٢٠ دولار إلى حوالي ٩٠ دولار خلال ٢٩ أسبوع فقط.

٦ - ظهرت شركة Sunmico Systems لمنتجات رائدة فى مجال الشيكات وقد حققت زيادة فى أسعارها أكثر من ٧٠٠% من أكتوبر ١٩٩٨م وحتى مارس ٢٠٠٠م[1].

وبعد هذا التحليل لهذه الشركات الأمريكية يلاحظ أن الارتفاعات السعرية بهذه الشركات له ما يبرره سواء على مستوى الشركات أو على مستوى المنافسة المحلية والعالمية، بعكس الكثير من الشركات الإسلامية والتي تتميز بالمبالغة فى أسعار أسهمها والتي لم تحقق الأهداف المرجوة منها محلياً وعالمياً.

ولذلك يقترح تغيير آليات العمل بالبورصات الإسلامية وبما يتفق مع منهج الله سبحانه وتعالى ويحقق أهداف الاقتصاد الحقيقي ويبتعد عن الاقتصاد الوهمي، وتحريم جميع العمليات الربوية.

وكذلك التركيز على الأسواق الأولية من خلال دعم إنشاء الشركات الإنتاجية الجديدة باعتبارها المحور الأساسى للنشاط الاقتصادي والتي تلبى احتياجات الأمة من السلع التى يحتاجها خاصة أن العالم الإسلامى يعانى من عجز فى إنتاج السلع الغذائية الأساسية والتي تشمل القمح والذرة وكذلك اللحوم والألبان والخضراوات والفواكه فضلاً عن السلع الصناعية وغيرها. وهذا ما يؤكد تقديرات البنك الدولي[2] الصادرة فى يونيو ٢٠١١ إلى إمكانية تضاءل حظوظ البلدان النامية من تواتر النمو الذي قد يتراجع من ٧.٣% سنة ٢٠١٠ إلى ٦.٣% بين سنتي ٢٠١١م و٢٠١٣م حتى فى حالة تمكنها

([1]) William J. Oneil, **How to make money in stocks,** op. cit., pp. 31 -33.

([2]) The World Bank, world development report, Washington, DC, 2011, pp 220 – 221.

من تعبئة كافة قدراتها الإنتاجية ومن المعلوم أن معظم الدول الإسلامية يقع ضمن مجموعة الدول النامية.

إن الاهتمام بالأسواق الأولية سيؤدى إلى نتائج اقتصادية معتبرة بالدول الإسلامية من أهمها:

§ كبح جماح الأسعار.

§ المساهمة فى علاج مشكلة البطالة.

§ تحقيق العزة والكرامة للشعوب الإسلامية وتحقيق الرفاهية المرغوبة وهى الرفاهية التى لا تؤدى إلى استغلال المسلمين وإذلالهم. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿**وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [سورة المنافقون، من الآية ٨).

§ ضبط البورصات الإسلامية بمجموعة من الضوابط الرقابية والتشريعية والتي معها يتحقق الأداء الأمثل والمرغوب.

ثالثا: ملامح التصور المستقبلي للمؤسسات الاقتصادية في العالم الإسلامي:

فى ضوء التأكيد على أن المؤسسات الاقتصادية تلعب دوراً رئيسياً وفاعلاً فى عودة الحضارة الإسلامية إلى سابق عهدها حيث التقدم والرفاهية وكرامة الإنسان فإن انتهاج فكر جديد يستند إلى إستراتيجية التخطيط الاقتصادي والتي تأخذ في الاعتبار التحديات الإقليمية والدولية والتي تؤثر على بيئة المؤسسات الاقتصادية ونموها والاستخدام الأمثل لمواردها، من خلال مرجعيتها الإسلامية، فلا سبيل لتحقيق ذلك إلا بالتعليم والبحث العلمي واللذان يمثلان حجر الزاوية لتنمية بشرية مستدامة، تقود المؤسسات الاقتصادية وغيرها من المؤسسات الأخرى نحو تحقيق الأهداف المأمولة.

وتأسيساً على ما سبق فإن إقامة المؤسسات الاقتصادية الإسلامية وإصلاحها وتنميتها، لابد أن ينطلق من مواصفات إستراتيجية، فلا يعقل حتى الآن، أن تركز معظم الدراسات الاقتصادية الإسلامية على قضايا التمويل والمصارف، بينما تُهمل الدراسات الخاصة بالنظرية الاقتصادية الإسلامية[1] وكذلك المشكلات الإسلامية المعاصرة كسوء توزيع الدخول والفقر والجهل والمرض وانخفاض الإنتاجية والمضاربة المحمومة فى البورصات والأصول الثابتة كالأراضي والعقارات وهى التى لا تضيف شيئاً يذكر للاقتصاد وكذلك الجانب الاقتصادي للمشاكل الحياتية المتعددة مثل النظافة والمياه النقية والمواصلات والطرق والروتين والبيروقراطية والفساد[2].

وقد أسفر هذا الخلل فى تباين هذه الدراسات فى انعكاسه إلى ابتعاد الكثير من المؤسسات الاقتصادية في الواقع العملي والتطبيقي عن القيام بدورها كما يجب أن يكون، بل أن هناك تحفظات كثيرة عن عمل بعضها، فقد ركزت بعض هذه المؤسسات فى أداء أعمالها إلى استيفاء النواحي الشكلية الإسلامية وابتعدت كثيراً عن تحقيق النواحي الجوهرية والتي هي أساس المقصد الشرعي لعمل هذه المؤسسات.

---

[1] هناك بعض الإسهامات المتميزة فى النظرية الاقتصادية الإسلامية، منها النظرية الاقتصادية الإسلامية للأستاذ الدكتور / رفعت العوضى.

[2] محمد عمر شابرا: **نحو نظام نقدى عادل "دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية فى ضوء الإسلام**، موسوعة الاقتصاد الإسلامى فى المصارف والنقود والأسواق المالية، المجلد الثانى عشر، المعهد العالمى للفكر الإسلامى ودار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م، ص ١٩ – ٢٢.

وفى ضوء ما أسفرت عنه هذه الدراسة، يمكن عرض إطار عام لتصور ملامح المؤسسات الاقتصادية المستقبلية وهى:

١– ضرورة وضع تصور مستقبلي للمؤسسات الاقتصادية الإسلامية:

فلما كانت المؤسسات الاقتصادية هي قاطرة التقدم والقوة الدافعة لأى مجتمع، كما أنها أوثق المؤسسات علاقة بتقدمه في السياق الحضاري بكل أبعاده. ومن هنا تأتى ضرورة رسم ملامح للتصور المستقبلي للمؤسسات الاقتصادية لبيئة العالم الإسلامي والتي يجب أن تلبى احتياجاته ومتطلباته خاصة فى ضوء المتغيرات الدولية والتي تشمل السياسات والتكتلات والمصالح وغيرها وفقاً لدواعي بالغة الأهمية لعل فى مقدمتها:

١ - تلبية احتياجات الأمة الإسلامية:

فمن الأمور التى لا خلاف عليها أنه ينبغي على منظومة المؤسسات الاقتصادية أن تعكس بدرجة كبيرة خصائص المجتمعات التى توجد فيها فتعمل معه ولأجله، فالمؤسسات الاقتصادية بالعالم الإسلامى مطالبة بارتباط خططها بخطط التنمية والتكامل معها لتحقق الأهداف المنشودة فلا يعقل أن تعمل المؤسسات الاقتصادية بفكر وتطبيق منعزل عن واقع المجتمعات التى تعيش فيها، فتصبح بمثابة جزر منفصلة، لا يؤثر مردودها الاقتصادي في إحداث تنمية حقيقية للمجتمع.

فبالرغم من الموارد الطبيعية الهائلة التى يزخر بها العالم الإسلامى، فإن هناك بعض الخصائص التى تتمتع بها هذه البلدان والتي من أهمها:

- § التخصيص غير الكفء للموارد.
- § عدم ترتيب الأولويات الخاص بالموارد الاقتصادية.
- § انخفاض مستويات الدخول.

§ سوء توزيع الدخل.

§ انتشار الفقر والأمية والمرض.

§ الاعتماد على الموارد غير الذاتية.

§ التبعية للخارج.

ولذلك فإن إستراتيجية عمل المؤسسات الاقتصادية فى ضوء هذا الخلل هي التحدي الحضاري الحقيقي لإعادة صياغة قدرة هذه المؤسسات فى المرحلة القادمة.

٢ - التحول من الاقتصاد التقليدي إلى الاقتصاد الرقمي والمعرفي:

تواجه المؤسسات الاقتصادية تحدياً كبيراً فى تغيير الفكر والتطبيق، فلم يعد الاقتصاد هو الاقتصاد التقليدي الذي يعتمد على الموارد الاقتصادية فقط وإنما أصبح الاقتصاد يعتمد على العقول والبحث العلمي ويكفى أن أشير إلى أن القيمة المضافة للموارد الاقتصادية التى تعتمد على العقول تمثل أكبر من ٧٠% وخاصة فى بعض الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية وسنغافورة وهونج كونج وبعض البلدان الأوربية وغيرها[١].

ولكن التحول إلى الاقتصاد الرقمي يحتاج إلى إرادة سياسية قوية تعززها تغيير فى أنظمة التعليم والتعلم والتدريب وذلك لتحقيق تنمية حقيقية مستدامة.

---

[١] حسن خضر (دكتور): **تطور تكنولوجيا المعلومات بمفهوم الأعمال والتجارة الالكترونية كمحددات مهمة للتنمية الاقتصادية**، المؤتمر التاسع للمستثمرين العرب، دبى، نوفمبر ٢٠٠١م، ص ٣٣.

٣ - الاستغلال الأمثل لإمكانيات وموارد العالم الإسلامى:

يزخر العالم الإسلامى بإمكانيات هائلة ومتنوعة، تأتى فى مقدمتها الثروة البشرية الضاربة والتي لم تستغل حتى الآن بالإضافة إلى الثروات المعدنية والنفطية والزراعية والسياحية والتجارية وغيرها.

وعلى ذلك فإن المؤسسات الاقتصادية بالعالم الإسلامى، مطالبة بتفعيل عملها تخصيصاً وتمويلاً وإنتاجا وتسويقاً من خلال ما يلي:

١-٣ استنباط أفضل الطرق لاستغلال الموارد القائمة وخلق الموارد الجديدة ولن يتحقق ذلك إلا من خلال التعليم والبحث العلمي.

٢-٣ تحديد علمي واضح لمجالات الاستثمار المتاحة فى العالم الإسلامى وإلقاء الضوء عليها وجذب الاهتمام بأهميتها الإستراتيجية.

٣-٣ وضع خطط لحشد الجهود والإمكانيات الإسلامية للاستثمار فى البلدان الإسلامية.

٤-٣ وضع تصورات لإنشاء كيانات اقتصادية إسلامية متكاملة تقود نشاط الاستثمار فى المجالات النفطية والصناعية والزراعية والسياحية والتعدينية وغيرها من المجالات وربط هذه الكيانات بتحقيق المزايا النسبية والتنافسية فى المكان الذي تقام عليه.

٥-٣ إتاحة الفرصة لكافة المؤسسات الاقتصادية للمشاركة بالدراسات والرأى وصولاً إلى رؤية مشتركة تعبر عن كافة الأجهزة السياسية والتنفيذية والاستثمارية والعلمية وتكون هذه الرؤية هي نقطة الانطلاق لهذه المؤسسات.

٣- الأسس والمنطلقات:

تأسيسا على ما سبق يرتكز التصور المستقبلي للمؤسسات الاقتصادية بالعالم الإسلامى على الأسس والمنطلقات التالية:

١ - ضرورة تجاوب المؤسسات الاقتصادية مع الأهداف المنشودة للتنمية بدول العالم الإسلامى على اعتبار أن المؤسسات الاقتصادية هي المحرك الأساسي لعملية التنمية وفى ضوء ذلك يجب أن تتغير بعض المفاهيم الحالية مثل (الربح وبعده الزمني – المسئولية الاجتماعية تجاه المجتمع – البحث العلمي وتطوير القدرات) وغيرها.

٢ - أن يتسم عمل المؤسسات الاقتصادية بطابع بيئي يعبر عن تلبية احتياجات التنمية فى هذه البيئة ويحققها وكذلك بيئته الإسلامية المتميزة والتي تبتعد دائماً عن مجالات الغش والاحتكار والتدليس والوهمية وغيرها.

٣ - أن تأخذ المؤسسات الاقتصادية بالأسلوب العلمي الذي يقوم على معالجة المشكلات التى تعترضها بأساليب غير تقليدية ورؤى جديدة متحسبة لتطورات المستقبل ومستجداته بدلاً من انتظار تحديات المستقبل ونلهث وراءها بعد حدوثها فى محاولة للتكيف معها، وبأسلوب رد الفعل الذي يجب أن نتوقف عنه كسياسية كلفت المؤسسات الاقتصادية الكثير ولم يعد العصر الذي نعيشه يتقبل مثل هذه السياسة.

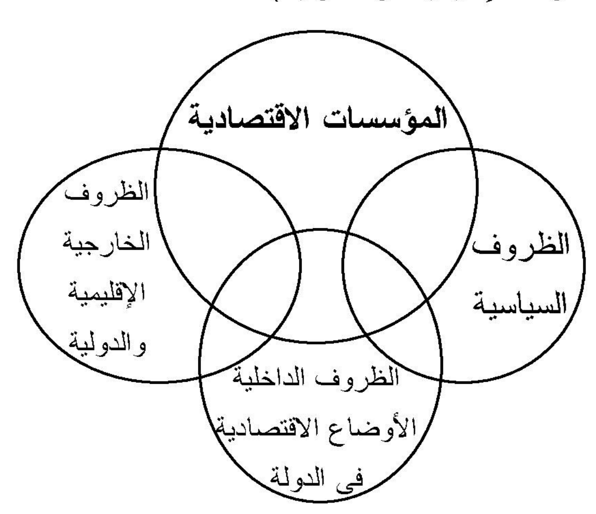
٤ - الحرص على ارتقاء جودة المنتجات كماً وكيفاً والتكيف مع الأوضاع العالمية فى مجالات الإنتاج والتجارة بإنتاج سلع جديدة أو تحسين مستوى سلع قائمة مع تأكيد وحدة الهوية الإسلامية القادرة على مواجهة

المستقبل دون تعصب يقودنا إلى الانعزال عن عالمنا المعاصر ورفض التعرف على تطور الفكر فيه.

رابعا: المكونات أو شكل المؤسسات:

وعلى ضوء ما سبق ذكره وبشأن التصور المستقبلي للمؤسسات الاقتصادية فإنه يجب أن نأخذ في الاعتبار ما يلي:

(١) تأثر المؤسسات الاقتصادية بالبيئة التي تعمل بها والتي تشمل الظروف الداخلية للدولة التى تعمل فيها وكذلك الظروف السياسية (النظام السياسي القائم وكذلك الظروف الخارجية التى تحيط بعمل هذه المؤسسات سواء الإقليمية أو الدولية).



شكل رقم (١)

يوضح بيئة عمل المؤسسات الاقتصادية

(٢) المرجعية الإسلامية والعمل فى منظومة الأمة: ترى إحدى الدراسات المهمة[١] أن الفكر المؤسسي الذي عمل القرآن الكريم على إرساء دعائمه لم يربطه بحكومة أو دولة، بل ربطه بالأمة القطب الوسط الخيرة، الشاهدة على الناس المؤمنة بالله الواحد الأحد، الآمرة بالمعروف، الناهية عن المنكر، فكل مؤسسية من المؤسسات، صغرت أو كبرت ينبغي أن تكون جزءاً فاعلاً فى منظومة الأمة تؤدى دورها فى تناغم وانسجام وفاعلية انطلاقاً من شرعية الأمة ومرجعيتها التى تحدد لكل مؤسسة دورها فى تحقيق أهداف الأمة وغاياتها والتي تدور حول الأمة ومنها الأهداف الاقتصادية بطبيعة الحال.

وعلى ذلك فإن القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة واجتهادات العلماء تتكامل نصاً وتفسيراً وفقها لتشكل أساساً لمرجعية المؤسسات الاقتصادية.

(٣) تفعيل القيم الإسلامية داخل عمل المؤسسات الاقتصادية كانت للمؤسسات الاقتصادية الإسلامية داخل الحضارة الإسلامية منزلة عظيمة لأنها جمعت ما بين الأداء الاقتصادي القوى والرقى الحضاري الذي يغلفه والتي شملت الحرية الاقتصادية والشورى والعدل وغيرها، فالحرية الاقتصادية هي جزء من الحرية بوجه عام وقد وضع الإسلام قيوداً على الحرية الاقتصادية تستهدف تحقيق أمرين[٢]:

١ -٣ أن يكون النشاط الاقتصادي مشروعاً من وجهة نظر الإسلام.

---

[١] طه جابر علوانى (دكتور): **التأسيس والمؤسسية**، المؤسسية فى الإسلام تاريخاً وتأصيلاً، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، ص ١٧.

[٢] احمد محمد العسال (دكتور)، فتحي احمد عبدالكريم (دكتور): **النظام الاقتصادى فى الإسلام**، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٧١ – ٧٩.

٢-٣ عدم الإضرار بالآخرين، حيث لا ضرر ولا ضرار وخاصة عندما تصل الحرية إلى الاحتكار والممارسات الضارة كالمضاربات المحمومة فى الأسواق وغيرها.

وكذلك الشورى، فالمؤسسات تأسس لمبدأ الشورى حيث تعتبر الشورى من أهم مبادئ المنهج الإسلامى، فلابد أن تتم الشورى فى أكل أمور الحياة خاصة فى الأمور الاقتصادية وإشراك جميع العاملين لهذه المؤسسات فى اتخاذ القرارات الجوهرية لا شك أن هذه المشاركة سيكون لها أكبر الأثر فى تحسين مستوى هذه المؤسسات وكذلك تجنب الأخطاء الفردية التى تضر هذه المؤسسات فضلاً عن أن الشورى تؤدى إلى زيادة الانتماء إلى هذه المؤسسات.

أما العدل هو أساس صعود هذه المؤسسات ويشمل العدل جميع الأمور المتعلقة بالمؤسسات الاقتصادية والذي يشمل الإدارة والإنتاج والتسويق وجميع العمليات.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ**﴾ **ويقول تعالى:** ﴿**وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾ وقد تجلى العدل فى توجيهات رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وسلوك الخلفاء الراشدين.

هذه القيم يجب أن تغلب بالإيمان[1] الذي هو أساس العمل بالمؤسسات الاقتصادية وغيرها، حيث أن الإيمان يجعل الإنسان يراقب ربه سبحانه وتعالى ويخشاه ويبتعد عن أى انحراف أو عصيان ويوجه الإيمان الإنسان إلى البناء والتعمير والتسامح كما أن الإيمان عندما يوجه إلى البناء والتعمير

---

[1] احمد عمر هاشم (دكتور): **الإسلام وإصلاح المجتمع**، دراسات إسلامية، العدد ٢٠٤، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف، ج. م. ع، القاهرة، ٢٠١٢م، ص ٨٠.

يدعوه إلى العمل الجاد لمخلص، ويجعل من العمل نفسه عبادة يتقرب بها إلى ربه سبحانه وتعالى، ويقوم بالعمل كل إنسان ويؤديه بإخلاص ويشترك الجميع فى العمل لا فرق بين سنان وآخر ولا بين قائد ومقود ولا بين رئيس ومرؤوس.

ولا شك أن هذه القيم لابد أن تكون أساس يشكل شكل المؤسسة الاقتصادية الإسلامية المستقبلية.

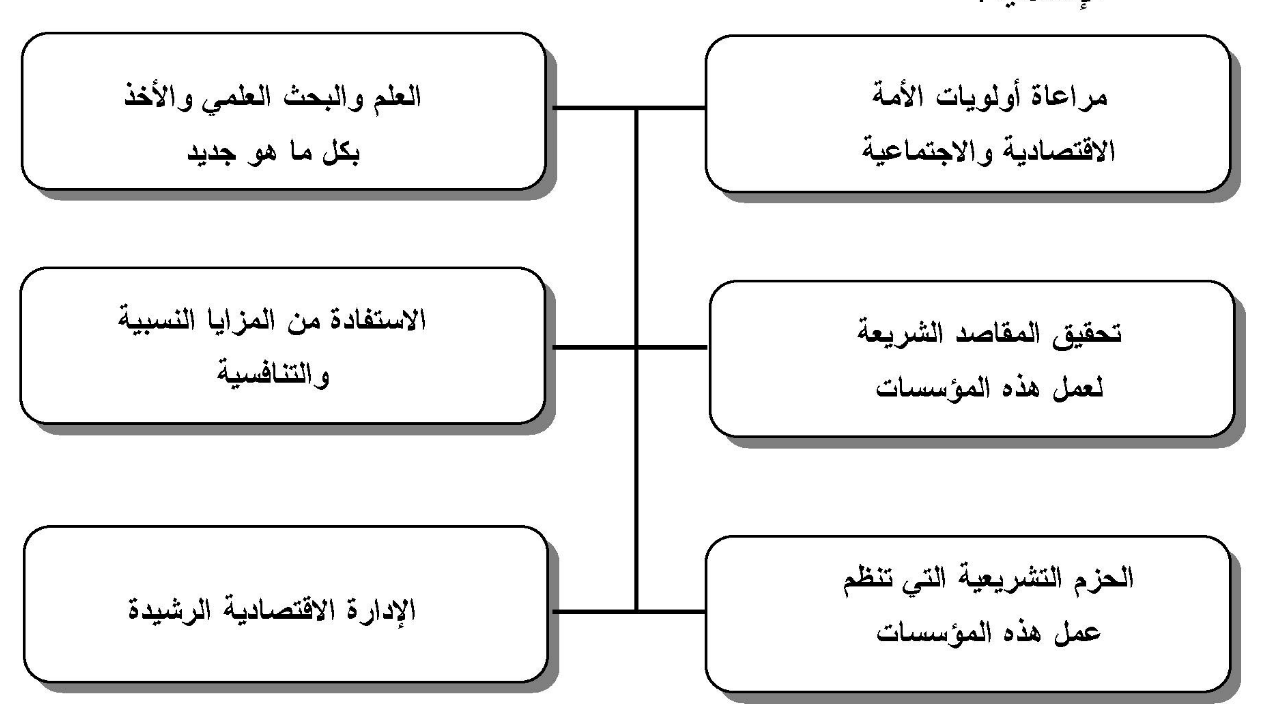
(٤) الأداء الاقتصادي للمؤسسات الاقتصادية الإسلامية: يجب أن يشكل الأداء الاقتصادي للمؤسسات الاقتصادية الإسلامية محوراً مهماً فى شكل المؤسسة الاقتصادية يراعى فيه:

- § مراعاة أولويات الأمة الاقتصادية والاجتماعية.
- § العلم والأخذ بكل ما هو جديد فقيام المؤسسات الاقتصادية على أساس العلم ضرورة لأن طلب العلم فريضة لما قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم **(طلب العلم فريضة على كل مسلم)**، والعلم فى الإسلام قائم على الكتاب والسنة فلا شطط فيه فهو علم نافع بيني ويدفع بأصحابه نحو التقدم[١].
- § تحقيق المقاصد الشرعية للتنمية الاقتصادية من خلال عمل هذه المؤسسات.
- § الاستفادة من المزايا النسبية والتنافسية.
- § الحزم التشريعية التى تنظم أعمال هذه المؤسسات.
- § الإدارة الاقتصادية الرشيدة والتي تستخدم الإمكانيات المتاحة فى أحسن وأفضل الطرق لتوظيفها.

---

[١] احمد عمر هاشم (دكتور): **الإسلام وإصلاح المجتمع**، المرجع السابق، ص ٨١.

ويوضح الشكل التالي الأداء الاقتصادي للمؤسسات الاقتصادية الإسلامية.



شكل رقم (٢)

يوضح الأداء الاقتصادي للمؤسسات الاقتصادية الإسلامية

الخاتمة

من خلال العرض السابق الذي تضمنته محتويات الكتاب تبرز بعض النقاط المهمة اعرضها فيما يلي:

١ - ينسب الكثيرون سائر وجوه الفوضى وغياب التخطيط المستقبلي والقصور في الأداء وفقدان الإستراتيجية والارتباك فى اتخاذ القرارات أو اتخاذ القرارات بشكل عشوائي وغير موضوعي وفشل التنمية والإصلاح الإدارى إلى فقدان المؤسسية والفكر المؤسسي وقد أدى ذلك كله إلى تراجع محاولات النهضة والتقدم فى البلدان الإسلامية وخاصة فى القرنين التاسع عشر والعشرين.

٢ - تتأثر المؤسسات الاقتصادية التى أثرت فى تاريخ الأمة الإسلامية بالجوانب السياسية "الإرادة السياسية" والاجتماعية والتاريخية والإدارية والشرعية والبيئية بالإضافة إلى الجانب الاقتصادي الذي يمثل جوهر الدراسة.

٣ - تكتسب عمل المؤسسات الاقتصادية فى الدول الإسلامية حديثاً وبداية من أواخر القرن العشرين أهمية كبيرة خاصة فى ظل اقتصاد قائم على المعلومات والمعرفة والقدرة على تحقيق أهداف أكثر طموحاً للحاق بركب الحضارة والتنمية فى دول العالم المختلفة التى حققت ذلك مع الأخذ فى الاعتبار التحولات الاقتصادية والدولية التي تسود العالم والتي من أهمها:

§ عولمة النشاط المالي.

§ تعاظم دور الاقتصاد الرقمي والمعرفي وخاصة في مجال الإنتاج السلعي والخدمي والمبادلات التجارية.

§ تعاظم دور المنظمات الدولية فى إدارة الاقتصاد العالمي.

٤ - للمؤسسات الاقتصادية صورة متعددة من أهمها المصارف الإسلامية والبنوك وكذلك مؤسسات الوقف الإسلامى ومؤسسات الزكاة ومن صور المؤسسات الاقتصادية أيضا الشركات المالية غير المصرفية وخاصة شركات التأمين، ومنها أيضا شركات توظيف الأموال بمختلف صورها وكذلك الجمعيات الأهلية التي تقوم بدور اقتصادي كبير في المجتمع، كما أن هناك مجموعة من المؤسسات الاقتصادية تأخذ شكل مصارف أو بنوك أو صناديق ائتمانية ذات طابع إقليمي مثل البنك الإسلامى للتنمية بجدة والصندوق الكويتي وصندوق أبو ظبي للتنمية والصندوق السعودي للتنمية وكذلك أسواق رأس المال والبورصات بالبلدان الإسلامية المختلفة.

٥ - النظريات الاقتصادية الإسلامية والتقليدية فى العمران والاستهلاك والاستثمار والإنتاج والنقود والقيمة والتوزيع لا يمكن أن تتحقق صحتها على ارض الواقع إلا من خلال مؤسسات اقتصادية قوية بالإضافة إلى بيئة مناسبة لعمل هذه المؤسسات ولذلك فإن المؤسسات الاقتصادية بأنواعها المختلفة الإنتاجية والاستثمارية والتجارية والتنموية هي الآليات الأساسية لتأصيل عمل النظريات والقوانين الإسلامية والتقليدية.

٦ - يستند عمل المؤسسات الاقتصادية بصورتها المنظمة فى الفكر الإسلامى إلى مبادئ عامة تعكس أحكام الشريعة الإسلامية المرنة والسمحة وهدفها تحقيق المصالح العامة والخاصة فى كل زمان ومكان.

٧ - مؤسسة الوقف تاريخياً هي المؤسسة التي نشأت في كنفها الحضارة الإسلامية لما وفرته من تمويل مستمر وشامل لكل مجالاتها. فقد كان

للوقف الإسلامى دوراً عظيماً ومهماً فى رقى الحضارة الإسلامية، وخاصة فى القرن التاسع عشر، حيث كان المردود الاقتصادي لأوقاف المساجد والدعوة الإسلامية والتعليم والبحث العلمي وغيرها أكبر الأثر فى انعكاسها على زيادة عمليات الإنتاج وتقدمها بل وريادتها على بعض دول العالم فى أوقات كثيرة، كما ساهمت الأوقاف فى زيادة نسبة الاستهلاك وبالتالي زيادة الطلب على سلع كثيرة مما أدى إلى فتح مجالات إنتاجية جديدة وعديدة فازدهرت بدورها التجارة بين المدن والحواضر الإسلامية مما أدى إلى تخصيص أمثل للموارد الاقتصادية وإلى توزيع أفضل للثروة وإلى رفاهية اقتصادية شملت شعوب الأمة الإسلامية.

وقد ساعدت المؤسسات الوقفية بعض الدول الإسلامية على النهوض باقتصادياتها وتحقيق معدلات ايجابية فى كثير من أوجه النشاط الاقتصادي ومن أمثلة هذه الدول الجمهورية التركية فقد استطاع الوقف مع غيره من المؤسسات الاقتصادية أن يحقق طفرة فى مجال دخول المواطنين فقد استطاع الوقف مع غيره من المؤسسات الاقتصادية أن يحقق طفرة فى مجال دخول المواطنين فقد ارتفع معدل الدخل الفردي السنوي فى تركيا من ٣٥٠٠ دولار عام ٢٠٠٢م إلى ١٠٥٠٠ دولار فى عام ٢٠١٠م، كما ارتفع حجم الإنتاج من ١٨٠ مليار دولار عام ٢٠٠٢م إلى حوالي ٧٤٠ مليار دولار عام ٢٠١٠م كما حققت المؤسسات الوقفية فى ماليزيا نجاحات كبيرة انعكست بدورها ايجابياً على مؤشرات الاقتصاد الماليزي، فقد ارتفع متوسط دخل الفرد من ٦٠٠ دولار عام ١٩٨٠م إلى حوالي ٧٠٠٠ دولار عام ٢٠٠١م، وارتفع إلى حوالي ١٤ ألف دولار فى عام ٢٠١١م.

٨ - يحتل قطاع البنوك مكاناً متميزاً، داخل قطاع المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة والمؤسسات المالية، فهو أقدم المؤسسات المالية وأكثرها انتشاراً فضلاً عن صلته المباشرة بنظم المدفوعات وبالتالي إدارة حركة النقود والتي تمثل المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي وتقسم البنوك إلى بنوك تقليدية، تقوم بأعمال الوساطة المالية وتقدم الخدمات المصرفية بدون ضوابط شرعية، أما للبنوك الأخرى فهي إسلامية وقد شهدت الصناعة المصرفية العالمية والإسلامية والعربية فى السنوات القليلة الماضية تطوراً ملحوظاً فى انتشار العمليات المصرفية الإسلامية سواء من خلال إنشاء مصارف إسلامية أو من خلال تقديم منتجات مصرفية إسلامية بالبنوك التقليدية أو تحول البنوك ذاتها إلى العمل المصرفي وقد تطور عدد المصارف الإسلامية من (٢٦٧) بنكاً فى نهاية عام ٢٠٠٣م إلى ما يزيد على ٥٠٠ بنك إسلامى فى عام ٢٠١٠م بالإضافة إلى بعض المصارف التى بها فروع أو نوافذ إسلامية والتي يزيد عددها على ٣٠٠ بنك فى أكثر من ٥٧ دولة على مستوى العالم. اصدر العديد منها قوانين خاصة لتنظيم العمل بالمصارف الإسلامية ومن تلك الدول الإمارات، الكويت، انجلترا، سنغافورة، السودان، فرنسا.

٩ - تعتبر البنوك الإسلامية هي مؤسسات تنموية في المقام الأول فإن ما تقدمه من تشكيلة المنتجات المصرفية يختلف اختلافاً كبيراً عما تقدمه غيرها من البنوك التقليدية وخاصة المنتجات التمويلية والتي من أهمها:

أ - المرابحة.

ب - المضاربة.

ج - السلم والسلم الموازى.

د - الاستصناع والاستصناع الموازى.

هـ - الإجارة.

و - المشاركة.

١٠ - تعتبر المشاركة فى البنوك الإسلامية من أهم صيغ الاستثمار من الناحية الاقتصادية والتي تؤدى إلى إحداث مردود اقتصادي كبير، وتأخذ صورة المشاركة فى المصارف من خلال اشتراك المصرف وأحد العملاء فى مشروع ما، على أن يتقاسما رأس المال بنسب متساوية أو متفاوتة والربح بينهما على حسب الاتفاق وهى تلاءم طبيعة المصرف الإسلامى وفلسفته، فيمكن استخدامها فى تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة ومن ثم تحقق الوظيفة الاجتماعية للاستثمار كما تعد هذه الصورة البديل الأساسى للتمويل عن طريق القروض الربوية المطبق فى المصارف التقليدية ومع ذلك فلا تتعدى نسبة هذه الصفة الاستثمارية أكثر من ٣% من جملة حجم الاستثمارات التى تقوم بها المصارف فى حين تبلغ المرابحة حوالي ٣٥%.

١١ - البنك الإسلامى للتنمية فى جدة من أهم المؤسسات المالية والاقتصادية فى العالم الإسلامى، فالبنك الإسلامى للتنمية مؤسسة مالية دولية أنشئت تطبيقاً للبيان الصادر عن مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية الذي عقد ى مدينة جدة فى ديسمبر ١٩٧٣ وقد افتتح البنك رسمياً فى أكتوبر ١٩٧٥ ويهدف البنك الإسلامى للتنمية إلى دعم جهود التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات

الإسلامية فى الدول غير الأعضاء مجتمعة ومنفردة طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

وقد شهد البنك الإسلامى للتنمية تطوراً كبيراً على مدار السنوات والعقود الماضية ليتحول إلى مجموعة تضم إلى جانب البنك كل من المؤسسة المالية لتنمية القطاع الخاص والمؤسسة المالية لتأمين لاستثمار وائتمان الصادرات والمعهد الإسلامى للبحوث والتدريب هذا بالإضافة إلى عدد من الصناديق التى تم إنشاءها داخل البنك لتعزيز الكفاءة والفعالية فى تقديم بعض الخدمات للدول الأعضاء مثل صندوق حصص الاستثمار ومحفظة البنوك الإسلامية للاستثمار والتنمية وصندوق البنية الأساسية والهيئة العالمية للوقف وتتركز إستراتيجية بنك التنمية الإسلامى على:

- § تعزيز الصناعة المالية الإسلامية.
- § مكافحة الفقر.
- § تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء.

أما صيغ التمويل التى يقدمها البنك الإسلامى للتنمية فهي صيغ تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية كما أنها صيغ يغلب عليها الجانب التنموي والتنوع ومن أهم هذه الصيغ:

أ - القروض الميسرة.

ب - المساهمة فى رأس المال.

جـ - الإجارة.

د - البيع لأجل.

هـ - المشاركة فى الأرباح.

و - الاستصناع.

ز - المساعدة الفنية.

ح - خطوط التمويل للمشروعات الصغيرة والمستوطنة.

١٢ - تعتبر تجربة بنك مصر من التجارب المهمة كحالة لأحد المؤسسات المالية خاصة وأن فكر الاقتصادي طلعت حرب صاحب فكرة إنشاء البنك كان فكراً تنموياً خالصاً فقد ركز على تنمية الاقتصاد المصرى فى الأجل المتوسط والطويل والاهتمام بالقطاعات الإنتاجية التى تشكل نسيج الاقتصاد المصرى، كما أن هذا الفكر لا يختلف كثيراً عن جوهر الفكر المصرفي الإسلامي حيث تعد البنوك الإسلامية هي بنوك تنمية في المقام الأول وقد اتبع طلعت حرب سياسة تخطيطية مبنية أساساً على إيمان بأهمية الكيان الاقتصادي الذي أسسه في القيام بدور البنك القابض الذي يؤسس مجموعة من الشركات المستقلة التى تدور فى فلكه ومن أهم الشركات التى أنشأها بنك مصر وكان لها دوراً تنموياً كبيراً فى الاقتصاد المصرى:

§ شركة مصر للغزل والنسيج.

§ شركات مصر للملاحة البحرية.

§ شركة مصر للصباغة.

§ شركة مصر لأعمال الاسمنت المسلح.

§ شركة مصر للمناجم والمحاجر.

§ شركة مصر لتجارة وتصنيع الزيوت.

§ شركة مصر للمستحضرات الطبية.

§ شركة بيع للمصنوعات المصرية.

§ شركة مصر للكيماويات.

§ شركة مصر للفنادق.

§ شركة مصر للتأمين.

§ شركة مصر للتمثيل والسينما.

١٣ - تجربة بنجلاديش الخاصة (بنك الفقراء) من التجارب الرائدة التى تستحق الدراسة والاحترام، حيث يعتبر بنك الفقراء من المؤسسات المالية المتميزة والذي يمثل فكراً مؤسسياً راقياً يترجم متطلبات وحاجات المجتمع المالية فى هذا الإطار المتخصص، فقد لبى هذا البنك احتياجات عملائه من القروض الصغيرة ومتناهية الصغر، وقد قدم البنك منذ تأسيسه فى أوائل الثمانينات نحو ١١ مليون قرض وجهت معظمها لتمويل مشروعات منزلية تقوم عليها غالباً النساء حيث يعطى هذا البنك الأولوية فى الاقتراض للنساء وقد وصلت نسبة تسديد القروض إلى حوالي ٩٩% وهى نسبة عالية جداً إذا ما قيست بنسب تسديد القروض على مستوى جميع المؤسسات المالية العالمية، صاحب هذه المؤسسة هو الأكاديمي والاقتصادي الدكتور محمد يونس والذي حصل على جائزة نوبل للسلام فى عام ٢٠٠٦م مقابل نجاح هذا المشروع الفرد.

١٤ - الصناديق الوطنية (أبو ظبي – الكويت – السعودية) من المؤسسات المالية الكبيرة التى تساهم فى تمويل التنمية الاقتصادية بالدول العربية والإسلامية، وقد قدمت هذه الصناديق خلال السنوات الماضية مساعدات ومنح وقروض ميسرة كبيرة لكثير من البلدان العربية والإسلامية.

والواقع أنه بالرغم من أهمية هذه الصناديق فى تمويل برامج التنمية الاقتصادية بالدول العربية والإسلامية، إلا أن الجانب السياسي كان يلعب دوراً كبيراً فى زيادة أو منع هذه البرامج عن دول بعينها وذلك تأثراً

بالظروف السياسية مما افقد هذه المؤسسات فى بعض الأحيان الحيادية المهنية.

١٥ - تعتبر شركات توظيف الأموال من المؤسسات الاقتصادية، والتي وجدت لتلبى احتياجات قطاع عريض من المواطنين والخاص بتوظيف أموالهم طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية مع حصولهم على عائد مجزى فى جميع الأحوال، حيث تقوم شركات توظيف الأموال بحشد المدخرات وتوظيفها في النشاط الاستثماري وقد ظهرت هذه الشركات فى مصر فى فترة الثمانينات كظاهرة اقتصادية جديدة على المجتمع المصرى، كما أنها تمثل لوناً جديداً من المؤسسات الاقتصادية، ومن أهم شركات توظيف الأموال التى ظهرت فى السوق المصرى، الشريف والريان والهدى مصر وبدر والسعد ووااليكو وتستثمر هذه الشركات أموالها فى بعض المجالات الصناعية كصناعة المنظفات الصناعية والورق والبلاستيك والزراعة وتربية الدواجن والأغنام والعجول وكذلك الإسكان والمشروعات العقارية، كما شملت استثماراتها المضاربة فى البورصات والأسواق العالمية فى الذهب والفضة والعملات المختلفة وقد بلغ عدد المودعين في عام ١٩٨٧ حوالي ١٩٣٥٩٦ مودعاً.

ولكن يبدو أن نجاح بعض شركات توظيف الأموال ومنها بطبيعة الحالة مجموعة شركات الشريف لم يكن يحقق السعادة للجهات الرسمية بالدولة خوفاً من النفوذ السياسي والاقتصادي لهذه الشركات على المجتمع. عموماً فقد أسفرت تجربة شركات توظيف الأموال فى مصر عن وجود مجموعة

كبيرة من الايجابيات كان بالإمكان تعظيمها والاستفادة منها وكذلك مجموعة من السلبيات كان من الممكن تلافيها.

١٦ - تمثل مؤسسات أسواق المال فى جميع بلدان العالم المستوى الاقتصادي للدولة في كثير من الأحيان من خلال ما تحتويه هذه الأسواق على المؤسسات المالية التى تعمل فيه، فقوة هذه المؤسسات تعبر عن قوة الدولة، غير أن معظم أسواق الأوراق المالية فى الدول الإسلامية ومنها الدول العربية بطبيعة الحال تعانى من أوجه القصور المؤسساتي والتي يمنعها من الانطلاق نحو تحقيق معدلات كبيرة لتنمية حقيقية لهذه المجتمعات حيث تتميز الأسواق المالية بالدول الإسلامية من أوجه الخلل والذي يؤثر على كفاءتها ويشمل هذا الخلل:

أ - كفاءة التخصيص.

ب - كفاءة التسعير.

ج - كفاءة المعلومات.

كما أن هناك خللاً فى المعاملات تغلب على معظم الأسواق بهذه الدول تتمثل فى:

- § المضاربات المحمومة.
- § التعامل فى أسهم بعض الشركات المحرمة شرعاً.
- § تسريب المعلومات الكاذبة والمضللة.
- § انعدام الشفافية.
- § الاحتكار.

§ تلاعب شركات الوساطة ومكاتب الاستشارات المالية والاقتصادية الخاصة بالبورصات.

§ تغليب المصالح الشخصية من قِبل متخذي القرار، كما أن معظم هذه الأسواق يركز على المعاملات فى الأسواق الثانوية ويهمل الأسواق الأولية الخاصة بدخول شركات جديدة إلى الإنتاج.

١٧ - من أهم أسباب ضعف المؤسسات الاقتصادية فى الدول الإسلامية فى القرن العشرين هو سقوط دولة الخلافة العثمانية وكان من أهم أسباب سقوط هذه الدولة ما يلي:

أ - عدم الاهتمام بسنن الله الكونية.

ب - دور مصطفى كمال أتاتورك والخونة فى إسقاط الخلافة العثمانية.

دور الاستعمار الغربي في سقوط الخلافة.

دور اليهود فى إسقاط الخلافة العثمانية.

دور الروس فى إسقاط الخلافة العثمانية.

١٨ - أثبتت الدراسات المتعلقة بتقييم مؤسسات الأوقاف الإسلامية أن هذه المؤسسات استطاعت أن تساهم فى بناء الحضارة الإسلامية فى وقت ازدهارها إلا أن واقعها المعاصر فى جميع الدول الإسلامية يشير إلى أنها تعانى من ضعف شديد ويمكن رصد أهم ملامح واقع الوقف فى معظم الدول الإسلامية فيما يلي:

أ - استيلاء الحكومات فى كثير من البلدان الإسلامية على أموال الوقف.

ب - سوء الإدارة الحكومية للوقف والفساد الإداري الذي شمل إهدار المال العام.

جـ - إصدار قوانين فى بعض الدول الإسلامية تعيد عملية الوقف كما أن هناك بعض الدول الإسلامية لا يوجد بها قوانين للوقف.

ضياع الكثير من أعيان الوقف نتيجة الاعتداء عليها من قِبل أصحاب النفوس المريضة فى ظل غياب هيبة الدولة وتفشى الفساد.

ومع ذلك هناك بوادر قوية تحاول تلافى أسباب ضعف حالة الوقف الإسلامى وكذلك أحياء دورة المفقود ومن هذه البوادر:

أ - تجربة إنشاء الصناديق الوقفية فى بعض الدول الإسلامية.

ب - تجربة الأسهم الوقفية.

جـ - وجود عدة مؤسسات خيرية فاعلة فى بعض الدول الإسلامية تقوم على وقف من بعض رجال الخير.

ويجب أن نشير أيضا إلى بعض التجارب الوقفية الناجحة والمعاصرة مثل تجربتي تركيا وماليزيا.

١٩ - بالنسبة لتقييم تجربة المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية أثبتت الدراسة أن المصارف الإسلامية لم تحقق حتى الآن النجاحات كما صورها النموذج النظري المقترض نتيجة لعدة أسباب من أهمها:

أ - عدم قناعة العاملين بهذه المصارف بجوهر المعاملات الإسلامية.

ب - عدم وجود نظرية اقتصادية إسلامية متكاملة، توضح الأدوار الحقيقية لعمل هذه المؤسسات فى إطار متكامل يحقق أعلى مردود اقتصادي للمجتمع بكافة فئاته. كما قيدت المصارف الإسلامية منتجاتها المصرفية فى المرابحة بوجه خاص بينما أهملت المشاركة والمضاربة وغيرها وهى من المنتجات المصرفية الإسلامية المقيدة.

بالنسبة لتجربة بنك مصر، فقد استطاع هذا البنك أن يعمل بفكر تنموي، ويرجع الفضل فى هذا الفكر إلى مؤسسه طلعت حرب وقد قام البنك بإنشاء عدد كبير من الشركات المساهمة التى تحمل اسم مصر فى مجالات متعددة، واعتقد أن هذا الفكر لا يختلف كثيراً عن جوهر الفكر المصرفي الإسلامي على اعتبار أن المصارف الإسلامية هي مصارف تنمية في المقام الأول، غير أنه يحتاج الآن إلى ضبط معاملاته بضوابط الشريعة الإسلامية.

بالنسبة لتجربة بنك الفقراء فهي تجربة رائعة، تعكس تلبية حاجات المجتمع البنغالي فى تمويل المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر بأسلوب غير تقليدي، ولا شك أن هذه التجربة تؤكد حاجتنا فى الدول الإسلامية لمزيد من المؤسسات الاقتصادية التى تلبى احتياجاتنا الاقتصادية والمالية.

بالنسبة للبنك الإسلامى للتنمية (جدة – المملكة العربية السعودية) هو منظومة مؤسسة راقية لعب دوراً فاعلاً فى دعم جهود التنمية الاقتصادية بالبلدان الإسلامية ولكنه يحتاج إلى إعادة هيكلة قطاعاته لرفع مستوى كفاءته التشغيلية.

وأخيرا فإن الصناديق الوطنية (أبو ظبي – الكويت – السعودية) ساهمت بشكل كبير فى تمويل بعض المشروعات المهمة فى الدول العربية والإسلامية ولكنها تتأثر فى عملها كثيراً بالظروف السياسية فيفقدها الحيادية المهنية فى كثير من الأحيان.

٢٠ - تقييم تجربة شركات توظيف الأموال، بالرغم من بعض السلبيات التى صاحبت عمل هذه الشركات والذي تمثل في بعض الأحيان في الدخول في المضاربات بالبورصات العالمية على العملات والسلع وعدم وجود هياكل إدارية وتنظيمية ورقابية بمستوى يتناسب مع هذه

الشركات فقد حققت هذه الشركات طفرة اقتصادية كبيرة بمصر ومن أهم هذه الشركات مجموعة شركات الشريف، وقد مثل إيقاف هذه الشركات وتصفيتها من قِبل الحكومة المصرية انتكاسة كبيرة على الاقتصاد المصرى.

٢١ - أما تقييم تجربة أسواق رأس المال "البورصات بالعالم الإسلامي" فهي تجربة اعتمدت على النموذج الغربي وتحتاج إلى إصلاحات هيكلية كبيرة مع الاهتمام بالأسواق الأولية التى تساعد على زيادة عدد الشركات الإنتاجية بهذه الأسواق.

٢٢ - بالنسبة لملامح التصور المستقبلي للمؤسسات الاقتصادية في العالم الإسلامي، فإن إقامة المؤسسات الاقتصادية الإسلامية واصلاها وتنميتها، لابد أن ينطلق من مواصفات إستراتيجية، فلا يعقل حتى الآن أن تركز معظم الدراسات الاقتصادية الإسلامية على قضايا التمويل والمصارف، بينما تُهمل الدراسات الخاصة بالنظرية الاقتصادية الإسلامية وكذلك المشكلات الإسلامية المعاصرة.

ولذلك لابد من ضرورة وضع تصور مستقبلي للمؤسسات الاقتصادية الإسلامية وفقاً لدواعي بالغة الأهمية لعل فى مقدمها:

أ - تلبية احتياجات الأمة.

ب - التحول من الاقتصاد التقليدي إلى الاقتصاد الرقمي والمعرفي.

ج - الاستغلال الأمثل لإمكانيات وموارد العالم الإسلامى. أما الأسس والمنطلقات فهي:

(١) ضرورة تجاوب المؤسسات الاقتصادية مع الأهداف المنشودة للتنمية بدول العالم الإسلامى.

(٢) أن يتسم عمل المؤسسات الاقتصادية بطابع بيئي يعبر عن تلبية احتياجات التنمية بالمجتمعات الإسلامية.

(٣) أن تأخذ المؤسسات الاقتصادية بالأسلوب العلمي في جميع الأحوال.

(٤) الحرص على ارتقاء جودة المنتجات كماً وكيفاً.

٢٣ - يجب أن يتضمن شكل المؤسسة الاقتصادية مستقبلاً ما يلي:

(١) مراعاة الظروف البيئية التى تعمل بها.

(٢) المرجعية الإسلامية والعمل ضمن منظومة الأمة.

(٣) تفعيل القيم الإسلامية والأخلاقيات الإسلامية (الحرية – الشورى – العدل – وخلافه).

(٤) مراعاة الجوانب الاقتصادية السليمة.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

(أ) الكتب:

١ - القرآن الكريم.

٢ - صحيح مسلم، الموسوعة الإسلامية الشاملة. أون لاين.

٣ - المسند، لأحمد بن حنبل، إسلام اون لاين.

٤ - سنن البيهقي، إسلام أون لاين.

٥ - سنن ابن ماجه ، الجزء الثاني ، إسلام أون لاين.

٦ - إبراهيم الفيومي غانم (دكتور): **مقاصد الشريعة فى مجال الوقف**، مركز دراسات مقاصد الشريعة الإسلامية بالتعاون مع مركز الدراسات والبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ديسمبر ٢٠٠٦م.

٧ - أبو بكر هاشم أبو بكر (دكتور): **التمويل بالمشاركة فى المصارف الإسلامية، الواقع والتحديات وآليات التطوير**، مركز الكتاب للنشر، الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠١٢م.

٨ - احمد النجار (دكتور): **حركة البنوك الإسلامية حقائق الأصل وأوهام الصورة**، الناشر سبرينت، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

٩ - احمد عمر هاشم (دكتور): **الإسلام وإصلاح المجتمع**، دراسات إسلامية، العدد ٢٠٤، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف، ج. م. ع، القاهرة، ٢٠١٢م.

١٠ - احمد محمد العسال (دكتور)، فتحي احمد عبدالكريم (دكتور): **النظام الاقتصادي فى الإسلام**، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٩٧.

١١ - انس المختار احمد عبدالله (دكتور): **الإدارة فى الإسلام (التخطـيط – التنظيم – التوجيه – القيادة – الرقابة) فـى الشـريعة الإسـلامية وتطبيقاتها**، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠٠٩م.

١٢ - الجامعة الدولية بأمريكا الشمالية، **تاريخ الدولة الإسـلامية**، القـاهرة، ٢٠٠٩م.

١٣ - حازم الببلاوي (دكتور): **دور الدولة فى الاقتصـاد**، الهيئـة العامـة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٩م.

١٤ - رفعت السيد العوضي (دكتور): **تراث المسلمين العلمي في الاقتصاد المساهمة العربية العقلانية**، دار المنار، القاهرة، ٢٠٠٨م.

١٥ - صندوق النقد العربي وآخرون، التقرير الاقتصادي العربي الموحـد، أبو ظبي، ٢٠١١م.

١٦ - عبدالكريم العيوني: **إسهام الوقف في تمويل المؤسسـات التعليميـة والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين، دراسة تحليليـة**، الأمانـة العامة للأوقاف، الكويت، الطبعة الأولى، ٢٠١١م.

١٧ - الغريب ناصر: **أصول المصرفية الإسلامية**، مكتبة ابللـو، القـاهرة، الطبعة الثانية، ٢٠٠٠م.

١٨ - فؤاد عبدالله العمر (دكتور): **مقدمة فى تـاريخ الاقتصـاد الإسـلامى وتطوره**، المعهد الإسلامى للبحوث والتدريب، جدة، الطبعة الأولـى، ٢٠٠٣م.

١٩ - مجدي الصافوري (دكتور): **سقوط الدولة العثمانيـة وأثـره علـى الدعوة الإسلامية**، دار الصحوة، الطبعة الأولى، القاهرة.

٢٠ - مجدي سعيد (دكتور): **تجربة بنك الفقراء**، الدار المصرية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.

٢١ - محمد البلتاجي (دكتور): **المصارف الإسلامية (النظرية – التطبيق – التحديات)**، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، الطبعة الأولى، يناير ٢٠١٢م.

٢٢ - محمد المهدي (دكتور): **نظام النظارة على الأوقاف فى الفقه الإسلامى والتطبيقات المعاصرة (النظام الوقفي المغربي نموذجاً)**، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

٢٣ - محمد شوقي الفنجري: **الإسلام والضمان الاجتماعي**، دار ثقيف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

٢٤ - محمد عبيد الله (دكتور): **تمويل الشركات من منظور إسلامى**، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامى، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المملكة العربية السعودية، فبراير ٢٠٠٦م.

٢٥ - محمد على القرى بن عيد (دكتور): **مقدمة فى أصول الاقتصاد إسلامى – دراسة مقارنة للنظام الاقتصادي الإسلامي**، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٢٦ - محمد عمر شابرا: **نحو نظام نقدي عادل "دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية فى ضوء الإسلام**، موسوعة الاقتصاد الإسلامى فى المصارف والنقود والأسواق المالية، المجلد الثاني عشر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ودار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.

٢٧ - المعهد العالمي للفكر الإسلامي، موسوعة تقويم أداء البنوك الإسلامية، الجزء الرابع، تقويم الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٩٦م.

(ب) الأبحاث:

٢٨ - احمد فؤاد باشا (دكتور): **المؤسسات العلمية والتعليمية فى عصر الحضارة الإسلامية، المؤسسية فى الإسلام تاريخاً وتأصيلاً**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.

٢٩ - حسين حسين شحاتة (دكتور): **التطبيق المعاصر لنظام الوقف كيف توقَف مالك فى سبيل الله كصدقة جارية**، الندوة الأولى فى التمويل الإسلامى (الوقف الخيري والتعليم الجامعي)، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢.

٣٠ - حسين حسين شحاتة (دكتور): **الضوابط الشرعية لاستثمار أموال الوقف**، الندوة الأولى فى التمويل الإسلامى (الوقف الخيري والتعليم الجامعي)، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢.

٣١ - حسين حسين شحاتة (دكتور): **منهج وأساليب إدارة أموال المؤسسات الوقفية (التخطيط – الرقابة وتقويم الأداء – اتخاذ القرارات)**، الندوة الأولى فى التمويل الإسلامى (الوقف الخيري والتعليم الجامعي)، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢.

٣٢ - حسين حسين شحاتة (دكتور): **منهج وأساليب الإدارة العلمية الحديثة فى المؤسسات الوقفية**، الندوة الأولى فى التمويل الإسلامى (الوقف الخيري والتعليم الجامعي)، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢.

٣٣ - درويش مرعى إبراهيم (دكتور): **القرار الإداري وتنمية الوقف الخيري**، الندوة الدولية الأولى في التمويل الإسلامي (الوقف الخيري والتعليم الجامعي)، كلية التجارة جامعة الأزهر، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢م.

٣٤ - رشاد حسن خليل (دكتور): **الفساد في النشاط الاقتصادي "صوره وآثاره وعلاجه"لا، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي للاقتصاد الإسلامي**، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٥م.

٣٥ - رفعت السيد العوضي (دكتور): **القيم الضابطة للمصرفية الإسلامية**، مؤتمر المصرفية الإسلامية، سلطنة بروناي، ٢٠٠٧م.

٣٦ - رفعت السيد العوضي (دكتور): **المؤسسية قراءة فى دورها وطبيعتها، المؤسسية فى الإسلام تاريخاً وتأصيلاً**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

٣٧ - سعيد عبدالعال (دكتور): **تقييم التأجير – وجهة نظر المؤجر – دراسة تطبيقية على أموال الوقف الإسلامى الخيري**، المجلة المصرية للدراسات التجارية، العدد الثاني والعشرون، كلية التجارة جامعة المنصورة، القاهرة، ١٩٨٨م.

٣٨ - شوقي احمد دنيا (دكتور): **الوقف والتعليم الجامعي (بعض التجارب الإسلامية)**، الندوة الدولية الأولى فى التمويل والوقف الخيري والتعليم الجامعي، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة فى الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل، ٢٠١٢م.

٣٩ - طه جابر علواني (دكتور): **التأسيس والمؤسسية فى الإسلام تاريخاً وتأصيلاً**، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٤٠ - عادل حميد يعقوب (دكتور): **أزمة سوق المال السعودي (البورصة) دراسة اقتصادية**، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى، جامعة الأزهر، العدد الثلاثون، القاهرة، ٢٠٠٦م.

٤١ - عادل حميد يعقوب (دكتور): **الأزمة المالية العالمية ٢٠٠٨م وأثرها على مشكلة الغذاء في العالم العربي**، ندوة الأمن الغذائي، جامعة الإيمان، صنعاء، ٢٠٠٩م.

٤٢ - عادل حميد يعقوب (دكتور): **التطورات الحديثة فى أسواق المال العالمية**، بحث مرجعي، كلية التجارة جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠٠٨م.

٤٣ - عادل حميد يعقوب (دكتور): **المظهر الاقتصادي لمخرجات التعليم العالي بالمملكة العربية السعودية في ظل الاقتصاد الرقمي والمعرفي**، جامعة الأزهر، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى، السنة التاسعة، العدد السابع والعشرون، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٤٤ - عادل حميد يعقوب (دكتور): **مظاهر الفساد الاقتصادي في البورصات "وخاصة العربية"**، دراسة من منظور الفكر الإسلامى،

مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، العـــدد الثاني والثلاثون، القاهرة، ٢٠٠٧م.

٤٥ - عبدالحميد الغزالي (دكتور): **تجربة توظيف الأموال فى مصر كوعاء لتمويل الاستثمار وفقاً للمنهج الإسلامى**، بـــدون ناشـــر، القـــاهرة، ٢٠٠٠م.

٤٦ - عبدالفتاح محمد صلاح: **صيحة إلى مـــن يهمـــه الأمـــر، لا لتـــدمير الاقتصاد القومي المصرى**، الجامعة الأمريكية المفتوحـــة، القـــاهرة، مايو ٢٠١١م.

٤٧ - عز الدين فكرى تهامي (دكتور): **حوكمة المؤسسات الوقفية**، النـــدوة الدولية الأولى في التمويل الإســـلامي (الوقـــف الخيـــري والتعلـــيم الجامعي)، كلية التجارة جامعة الأزهر، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريـــل ٢٠١٢م.

٤٨ - عطيات محمد حسن (دكتور)، درويش مرعـــى (دكتـــور): **تطويـــع شركات توظيف الأموال لخدمة أهداف التنمية**، نـــدوة الاســـتخدامات والأنشطة الاقتصادية لشركات توظيف الأموال الإسلامية فى مصـــر، جامعة حلوان، القاهرة، يوليو ١٩٨٨م.

٤٩ - عطية السيد فياض (دكتور): **التعامل فى سوق الأســـهم والســـندات (البورصة فى الفقه الإسلامى)**، دراسة مقدمة إلـــى كليـــة الشـــريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد، أبها، المملكة العربيـــة الســـعودية، ١٤٢٦هـ.

٥٠ - عطية فياض (دكتور): **صيغ الاستثمار فى المصارف الإسلامية**، كلية الشريعة، جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠١٢م.

٥١ - على السالوس (دكتور): **الاستثمار فى أسواق المال**، بدون ناشر، القاهرة، فبراير ٢٠٠٦م.

٥٢ - على محي الدين القرة داغي: **الوقف الخيري**، الندوة الدولية الأولى في التمويل (الوقف الخيري والتعليم الجامعي)، كلية التجارة جامعة الأزهر، الفترة من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢م.

٥٣ - فهد عبدالله الشريف (دكتور): **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، دراسة فى ضوء الاقتصاد الإسلامى**، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٥م.

٥٤ - كمال محمد منصوري: **نموذج العمارة الوقفية الإسلامية بين قطرات العمارة ونظرية جودة الخدمات**، مجلة آفاق، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد ١٧، ٢٠٠٩م.

٥٥ - محمد احمد المصراني: **أثر الوقف في التكافل الاجتماعي**، مجلة حراء العلمية، العدد ٢١ (يوليو – أغسطس) اسطنبول، تركيا، ٢٠١٢م.

٥٦ - محمد البلتاجي (دكتور): **الصيغ المقترحة لتمويل رأس المال العامل**، المؤتمر الأول للجمعية المصرية للتمويل الإسلامى، القاهرة، سبتمبر ٢٠١٢م.

٥٧ - محمد عبدالحليم عمر (دكتور): **نظام الوقف الإسلامى والنظم المشابهة فى العالم الغربي**، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى، جامعة الأزهر، العدد الثلاثون، القاهرة، ٢٠٠٦م.

٥٨ - نادية محمود مصطفى (دكتور): **المؤسسات البينية فى العالم الإسلامى، المؤسسية فى الإسلام تاريخاً وتأصيلاً**، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

٥٩ - نعمان ترك اوغلو: **الوقف العثماني حضارة واقتصاد**، مجلة حراء العلمية، العدد ٣١، السنة السابعة، يوليو – أغسطس، ٢٠١٢، القاهرة.

٦٠ - هاني سرى: **أزمة الأسواق الخليجية**، المؤتمر الرابع لأسواق الأسهم الخليجية، دبي، الإمارات العربية المتحدة من ١٩ – ٢٠ سبتمبر ٢٠٠٦م.

٦١ - وحيد احمد عبدالجواد: **دور الأوقاف الإسلامية فى مجال تمويل نشاط التعليم والبحث العلمي**، الندوة الدولية الأولى فى التمويل الإسلامي (الوقف الخيري والتعليم الجامعي)، كلية التجارة جامعة الأزهر، من ٢٣ – ٢٤ أبريل ٢٠١٢م.

٦٢ - يوسف إبراهيم يوسف (دكتور): **مجالات وقفية مقترحة لتنمية مستدامة (الوقف المؤقت)**، مجلة مركز صالح كامل لأبحاث الاقتصاد الإسلامى، جامعة الأزهر، العدد الثلاثون، القاهرة، ٢٠٠٦م.

(ج) التقارير والدوريات:

٦٣ - الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وآخرون، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، القاهرة، ٢٠١١م

٦٤ - البنك الأهلى المصرى، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة.

٦٥ - بنك مصر، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة.

٦٦ - التقرير السنوي لشركات ومصانع الشريف، ١٩٨٩م.

٦٧ - مجلة اتحاد المصارف الإسلامية، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة.

٦٨ - منظمة التعاون الإسلامى والمركز الإسلامى لتنمية التجارة، التقرير السنوي حول التجارة بين الدول الأعضاء فى منظمة التعاون الإسلامى، الدار البيضاء، المغرب، ٢٠١١-٢٠١٢م.

(د) الرسائل العلمية:

٦٩ - لبنى المصيلحى احمد سعد المصيلحى: **التجربة التنموية التركية بين الفكر الوضعي والإسلامي**، رسالة ماجستير غير منشورة، المعهد العالي للدراسات الإسلامية، القاهرة، ٢٠١٠م.

(هـ) المؤتمرات والندوات:

٧٠ - حسن خضر (دكتور): **تطور تكنولوجيا المعلومات بمفهوم الأعمال والتجارة الالكترونية كمحددات مهمة للتنمية الاقتصادية**، المؤتمر التاسع للمستثمرين العرب، دبي، نوفمبر ٢٠٠١م.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

71- Michael D-shomo stock market Rules- Third edition, Jarir Book, Riyadh, 2006.

72- Princetalal.net/new/post.php.2012.

73- The World Bank, world development report, Washington, DC, 2011.

74- William. J. Oneil: **How to make money in stocks,** three edition, jarir Book stor Riyadh, 2006.

فهرس المحتويات